# التمهيد

## لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

### مرتبا على الأبواب الفقهية للموطأ


تأليف

الإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله

ابن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي

٣٦٨ - ٤٦٣ هـ


الطبعة الوحيدة الكاملة والمرتبة والمحققة على عدة نسخ خطية


تحقيق

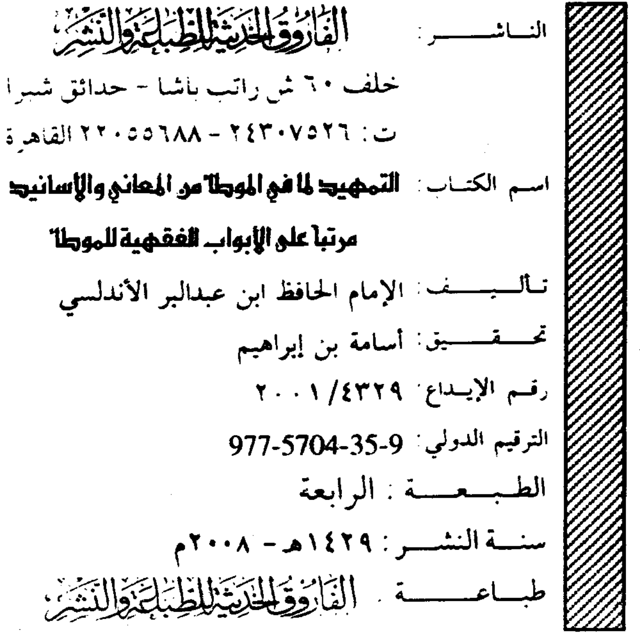
أسامة بن إبراهيم


المجلد السادس


الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

## طبعة مَزيدة ومُنقّحة



النـاشــر : الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

خلف ٦٠ ش راتب باشا - حدائق شبرا

ت: ٢٤٣٠٧٥٢٦ - ٢٢٠٥٥٦٨٨ القاهرة

اسم الكتاب: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

مرتبا على الأبواب الفقهية للموطأ

تأليف: الإمام الحافظ ابن عبدالبر الأندلسي

تحقيق: أسامة بن إبراهيم

رقم الإيداع: ٢٠٠١/٤٣٢٩

الترقيم الدولي: 977-5704-35-9

الطبعة : الرابعة

سنة النشر: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

طباعة : الفاروق الحديثة للطباعة والنشر


التمهيد
لما في الموطأ من المعاني والأسانيد
مرتباً على الأبواب الفقهية للموطأ



# كتاب القرآن



# كتاب القرآن

## ١- باب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن

(١٧/٣٩٦) **١-مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم: «أن لا يمس القرآن إلا طاهر»[١].**

**قال أبو عمر:** وقد ذكرنا أن كتاب النبي ﷺ لعمرو بن حزم إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات: كتاب مشهور عند أهل العلم معروف، يستغني بشهرته عن الإسناد.

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال: حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، حدثنا نعيم بن حماد المروزي، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا معمر، عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه قال في كتاب النبي ﷺ لعمرو بن حزم: **«أن لايمس القرآن إلا على طهور»**[٢].

وأخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال: حدثنا أبو الطيب أحمد بن سليمان بن عمرو الجريري، حدثنا أبو العباس حامد بن شعيب البلخي، حدثنا أبو

---

(١) الصحيح فيه الإرسال وقد روي من طريق مالك وغيره موصولاً ولكنها طرق منكرة كما روي من حديث ابن عمر وحكيم بن حزام وعثمان بن أبي العاص وثوبان وكلها ضعيفة ضعفاً ليس باليسير، وانظر نصب الراية (١/ ١٩٦).

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (١٣٢٨) عن معمر به .

صالح الحكم بن موسى، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثنا سليمان بن داود[١]، حدثني الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده: أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات: «**أن لايمس القرآن إلا طاهر**» مختصر، والدليل على صحة كتاب عمرو بن حزم: تلقي جمهور العلماء له بالقبول [والعمل][٢]، ولم يختلف فقهاء الأمصار بالمدينة والعراق والشام: أن المصحف لا يمسه إلا الطاهر على وضوء، وهو قول مالك، والشافعي، وأبي حنيفة، والثوري، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي ثور، وأبي عبيد، وهؤلاء أئمة الفقه والحديث في أعصارهم، وروي ذلك: عن سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وطاوس، والحسن، والشعبي، والقاسم بن محمد، وعطاء، قال إسحاق بن راهويه: لا يقرأ أحد في المصحف إلا وهو متوضيء، وليس ذلك لقول الله عز وجل: ﴿ **لا يمسه إلا المطهرون** ﴾ ولكن لقول رسول الله ﷺ: «**لا يمس القرآن إلا طاهر**».

**قال أبو عمر**: وهذا يشبه مذهب مالك على ما دل عليه قول موطأه، وقال الشافعي، والأوزاعي، وأبو ثور، وأحمد: لايمس المصحف: الجنب، ولا الحائض، ولا غير المتوضيء، وقال مالك: لا يحمله بعلاقته، ولا على وسادة إلا وهو طاهر، قال: ولا بأس أن يحمله في التابوت والخرج والغرارة من ليس على وضوء، قال: وذلك أن الله عز وجل يقول: ﴿**لا يمسه إلا المطهرون**﴾ قال: وهذا قول مالك، وأبي عبد الله - يعني الشافعي رحمه الله.

**قال أبو عمر**: إنما رخص مالك في حمل غير المتوضيء للمصحف في التابوت والغرارة، لأن القصد لم يكن منه إلى حمل المصحف، وإنما قصد إلى حمل التابوت وما فيه من مصحف وغيره، وقد كره جماعة من التابعين منهم

---

(١) رواه الدارمي رقم (٢٢٦٦) (٢/ ٢١٤)، قال أبو داود: وهذا وهم من الحكم يعني في قوله: «ابن داود» وإنما هو «سليمان بن أرقم» قال النسائي: وهذا أشبه بالصواب وسليمان بن أرقم متروك.

(٢) زيادة من: (ب).

القاسم بن محمد، والشعبي، وعطاء، من الدراهم التي فيها ذكر الله على غير وضوء، فهو لاشك أشد كراهية أن يمس المصحف غير متوضيء وقد روي عن عطاء أنه قال: لابأس أن تحمل الحائض المصحف بعلاقته، وأما الحكم بن عتيبة، وحماد بن أبي سليمان: فلم يختلف عنهما في إجازة حمل المصحف بعلاقته لمن ليس بطاهر، وقولهما - عندي - شذوذ، ومخالفة للأثر، وإلى قولهما ذهب داود بن علي قال: لابأس أن يمس المصحف والدنانير والدراهم التي فيها ذكر الله، الجنب والحائض، **قال**: ومعنى قوله: **﴿لا يمسه إلا المطهرون﴾** هم الملائكة، قال: ولو كان ذلك نهيًا لقال: لا يمسه[1]، واحتج أيضًا بقول رسول الله ﷺ: **«المؤمن ليس بنجس»**[2].

**قال أبو عمر**: قد يأتي النهي بلفظ الخبر، ويكون معناه النهي، وذلك موجود في كتاب الله كثير، نحو قوله: **﴿الزاني لاينكح إلا زانية أو مشركة﴾** جاء بلفظ الخبر، وكان سعيد بن المسيب وغيره يقول: إنها منسوخة بقول الله عز وجل: **﴿وأنكحوا الأيامى منكم﴾** ولو لم يكن عنده في هذا الخبر معنى النهي، ما أجاز فيه النسخ، ومثله كثير، وفي كتاب رسول الله ﷺ: **«أن لايمس القرآن إلا طاهر»**، بيان معنى قول الله عز وجل: **﴿لايمسه إلا المطهرون﴾** لاحتمالهما للتأويل ومجيئها بلفظ الخبر، وقد قال مالك في هذه الآية: إن أحسن ما سمع فيها: أنها مثل قول الله عز وجل: **﴿كلا إنها تذكرة، فمن شاء ذكره في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة كرام بررة﴾** وقول مالك: أحسن ما سمعت، يدل على أنه سمع فيها اختلافًا، وأولى ما قيل به في هذا الباب؛ ما عليه جمهور العلماء، من امتثال ما في كتاب رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم: **«أن لايمس القرآن أحد إلا وهو طاهر»** والله أعلم، وبه التوفيق.

❋ ❋ ❋

---

(١) أي بسكون السين المشددة وليس بضمها لأنها حينئذ تكون مجزومة بلا الناهية .

(٢) رواه البخاري (١/ ٤٦٦) (٤/ ٨٨) عن أبي هريرة .

## ٢- باب ما جاء في القرآن

(٨/ ٢٧٢) **١ - مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب، يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها، وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها فكدت أن أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لببته بردائه، فجئت رسول الله ﷺ، فقلت: يارسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها، فقال له رسول الله ﷺ: اقرأ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: هكذا أنزلت، ثم قال لي: اقرأ، فقرأت، فقال: هكذا أنزلت، إن هذا القرآنَ أنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسر منه»[1].**

قال أبو عمر: لا خلاف عن مالك في إسناد هذا الحديث ومتنه، وعبدالرحمن بن عبد القاري قيل أنه مسح النبي، ﷺ، على رأسه، وهو صغير، وتوفى سنة ثمانين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة، يكنى أبا محمد، والقارة فخذ من كنانة، قد ذكرناه في القبائل من كتاب الصحابة، والحمد لله.

ورواه معمر، عن ابن شهاب، عن عروة، عن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القاري، جميعًا سمعا عمر بن الخطاب يقول: « مررت بهشام بن حكيم بن حزام وهو يقرأ سورة الفرقان، في حياة رسول الله، ﷺ، فاستمعت قراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة، لم يقرئنيها رسول الله ﷺ فكدت أساوره، فنظرت حتى سلم، فلما سلم لببته بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي أسمعك تقرؤها؟ قال: أقرأنيها رسول الله قال قلت له كذبت فوالله إن رسول الله ﷺ لهو أقرأني هذه السورة، قال: فانطلقت أقوده إلى النبي ﷺ، فقلت يا رسول الله: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، وأنت أقرأتني سورة الفرقان، فقال النبي ﷺ: «أرسله يا

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ٨٩) ومسلم (٦/ ١٤٣).

عمر! **اقرأ يا هشام»**، فقرأ عليه القراءة التي سمعتـه يقرؤها، فقال النبي، عليه السلام: «**هكذا أنزلت**»، ثم قال: اقـرأ يا عمر، فقـرأت القراءة التي أقرأنيـها النبيﷺ، ثم قـال: «**هكذا أنزلت، إن هذا القـرآن أنزل على سـبـعة أحـرف، فاقرأوا ما تيسر منه**»[١].

وهكذا رواه يونس وعـــقـيل وشـعـيب بن أبي حـــمـزة، وابن أخي ابن شهاب[٢]، عن ابن شهـاب، عن عروة، عن المسـور، وعبـد الرحمن بن عـبد القاري جميعًا، سمعا عمـر بن الخطاب الحديث. ففي رواية معمر تفسير لرواية مالك، في قوله: يقرأ سورة الفرقان؛ لأن ظاهره السورة كلها، أو جلها. فبان في رواية معمر أن ذلك في حروف منها بقوله يقرأ على حروف كثيرة، وقوله: يقرأ سـورة الفرقان على حـروف لم يقرئنيها، وهذا مـجتمع عليـه، إن القرآن لايجوز في حـروفه وكلمـاته وآياته كلها أن يقرأ عـلى سبعـة أحرف ولا شيء منها، ولايمكن ذلـك فيهـا. بل لايوجد في القرآن كلمـة تحتـمل أن تقرأ على سبـعة أحـرف إلا قليلاً مثل: عـبد الطاغـوت، وتشابه علينا، وعـذاب بئيس. ونحو ذلك، وذلك يسير جدًا، وهذا بين واضح، يغني عن الإكثار فيه.

وقد اختلف الـناس في معنى هذا الحديث اختـلافًا كبيرًا، فـقال الخليل بن أحمد: معنى قوله «سبعـة أحرف» سبع قراءات، والحرف ها هنا القراءة، وقال غيره: هي سبــعة أنحاء، كل نحو منها جزء من أجـزاء القرآن، خلاف للإنحاء غيره، وذهبوا إلى أن كل حرف منهـا هو صنف من الأصناف، نحو قول الله عز وجل: ﴿**ومن الناس من يعبد الله على حرف**﴾ الآية، وكان معنى الحرف الذي

---

(١) رواية معمر أخرجها عبد الرزاق (١١/ ٢١٨ - ٢٠٣٦٩) وأحمد عنه (٢٩٦) وأيضاً النسائي (١/ ١٥٠) ومسلم (٦/ ١٤٣)، ولم يسق لفظها والترمذي : كتاب القراءات (٢٩٤٣).

(٢) رواية يونس بن يزيد أخرجها البخاري تعليقاً (٦٩٣٦) ومسلم (٦/ ١٤٣) ولم يسق لفظها وأحال على رواية مالك والنسائي (١/ ١٥١) بتمامة .

- رواية عُقَيل أخرجها البخاري (٨/ ٦٣٩) .
- رواية شعيب أخرجها البخاري (٨/ ٧٠٥) وأحمد (٢٩٧) .

يعبد الله عليه هو صنف من الأصناف ونوع من الأنواع التي يعبد الله عليها، فمنها ما هو محمود عنده، تبارك اسمه، ومنها ما هو بخلاف ذلك، فذهب هؤلاء، في قول رسول الله ﷺ: أنزل القرآن على سبعة أحرف إلى أنها سبعة أنحاء، وأصناف، فمنها زاجر، ومنها آمر ومنها حلال، ومنها حرام ومنها محكم ومنها متشابه ، ومنها أمثال. واحتجوا بحديث يرويه سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، حدثناه محمد بن خليفة، قال: حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود، قال: حدثنا أبو الطاهر: أحمد بن عمرو المصري، قال حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني حيوة بن شريح، عن عقيل بن خالد، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، قال: «**كان الكتاب الأول نزل من باب واحد، على وجه واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب، على سبعة أوجه: زاجر، وآمر، وحلال، وحرام، ومحكم، ومتشابه، وأمثال. فأحلوا حلاله، وحرموا حرامه، واعتبروا بأمثاله، وآمنوا بمتشابهه، وقولوا آمنا به كل من عند ربنا**»[1].

وهذا حديث عند أهل العلم لا يثبت، لأنه يرويه حيوة عن عقيل عن سلمة هكذا، ويرويه الليث عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سلمة بن أبي سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً[2]. وأبو سلمة لم يلق ابن مسعود، وابنه سلمة ليس ممن يحتج به.

وهذا الحديث مجتمع على ضعفه من جهة إسناده، وقد رده قوم من أهل النظر، منهم أحمد بن أبي عمران، قال: من قال في تأويل السبعة الأحرف هذا القول فتأويله فاسد، محال أن يكون الحرف منها حرامًا لا ما سواه، أو يكون حلالاً لا ما سواه؛ لأنه لا يجوز أن يكون القرآن يقرأ على أنه حلال

---

(١) الحديث ليس موجوداً في كتاب «المصاحف» لأبي بكر بن أبي داود المطبوع وذلك لأن المطبوع ليس من رواية محمد بن الحسين عنه. ورواه الطبري (١/ ٢٣) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٠٢) .

(٢) رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٠٢) .

كله، أو حرام كله، أو أمثـال كله، ذكره الطحاوي عن أحمـد بن أبي عمران، سمعه منه، وقال: هو كما قال ابن أبي عمران، قال: واحتج ابن أبي عمران، بحديث أبـي بن كعب، أن جبـريل عليه السـلام، أتى النبي ﷺ، فقـال: اقرأ القرآن على حرف، فاستزاده حتى بلغ سبعة أحرف[1]، الحديث.

وقال قوم: هي سبع لغات، في القرآن مفـترقات، على لغات العرب كلها. يمنها ونزارها، لأن رسول الله ﷺ، لم يجهل شيـئًا منها وكان قد أوتي جوامع الكلم، وإلى هذا ذهب أبو عبيد، في تأويل هذا الحديث.

قال: ليس معناه أن يقرأ القرآن على سبـعة أوجه، هذا شيء غير موجود، ولكنه عندنا أنه نزل علـى سبع لغـات مفـترقـة في جمـيع القرآن، من لغـات العرب، فيكون الحرف منها بلغة قبيلة، والثاني بلغة قبيلة أخرى سوى الأولى، والثالث بلغة أخرى سـواهما، كذلك إلى السبعة، قال: وبعض الأحـياء أسعد بها وأكثر حظًا فيها من بعض، وذكـر حديث ابن شهاب، عن أنس، أن عثمان قال لهم حين أمرهم أن يكـتبوا المصاحف: «ما اخـتلفتم أنتم وزيد فيه فاكـتبوا بلسان قريش، فإنه نزل بلسانهم»[2].

وذكر حديـث ابن عباس أنه قال: نزل القـرآن بلغة الكعبيين: كـعب قريش وكعب خزاعة. قـيل: وكيف ذلك؟ قال: لأن الدار واحدة[3]. قال أبو عبيد: يعني أن خزاعة جيران قريش، فأخذوا بلغـتهم وذكر أخبارًا قد ذكرنا أكثرها في هذا الكتاب، والحمدلله.

وقال آخرون: هذه اللغات كلها السبعة إنما تكون في مضر، واحتجوا بقول عثمان: نزل القرآن بلسان مضر[4]، وقالوا: جائز أن يكون منها لقريش، ومنها لكنانة ومنها لأسـد، ومنها لهذيل. ومنها لتـميم، ومنها لضبة، ومـنها لقيس،

---

(١) سيأتي تخريجه قريباً موسعاً.

(٢) رواه البخاري (٨/ ٦٢٥).

(٣) رواه الطبري (١/ ٢٣) ولكنه من رواية قتادة عنه وقتادة لم يسمع من ابن عباس ولم يلقه.

(٤) جاء أيضاً عن عمر بن الخطاب رواه ابن أبي داود في كتاب «المصاحف» ص ١٧.

فهذه قبائل مضر، تستوعب سبع لغات على هذه المراتب.

وقد روي عن ابن مسعود أنه كان يحب أن يكون الذين يكتبون المصاحف من مضر. وأنكر آخرون أن تكون كلها في مضر، وقالوا: في مضر شواذ لايجوز أن يقرأ القرآن عليها، مثل كشكشة قيس وعنعنة تميم، فأما كشكشة قيس فإنهم يجعلون كاف المؤنث شينًا فيقولون في ﴿ **قد جعل ربك تحتك سريًا**﴾: جعل ربش تحتش سريا. وأما عنعنة تميم، فيقولون في أن عن فيقولون: «عسى الله عن يأتي بالفتح»، وبعضهم يبدل السين تاء فيقول في الناس النات، وفي أكياس أكيات، وهذه لغات يرغب بالقرآن عنها. ولا يحفظ عن السلف فيه شيء منها.

وقال آخرون: أما بدل الهمزة عينًا، وبدل حروف الحلق بعضها من بعض، فمشهور عن الفصحاء، وقد قرأ به الجلة، وقد احتجوا بقراءة ابن مسعود «ليسجننه عتى حين». وبقول ذي الرمة:

فعيناك عيناها وجيدك جيدها ... ولونك إلا عنها غير عاطل

يريد إلا أنها غير.

**أخبرنا** عبد الله بن محمد، قال: حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا الحسن بن علي الواسطي قال: حدثنا هشيم عن عبد الله بن عبدالرحمن[1] بن كعب الأنصاري، عن أبيه، عن جده، أنه كان عند عمر بن الخطاب، فقرأ رجل: «من بعد ما رأوا الآيات ليسجننه عتى حين» فقال عمر: «من أقرأكها قال: أقرأنيها ابن مسعود، فقال له عمر: ﴿حتى حين﴾ وكتب إلى ابن مسعود: أما بعد، فإن الله أنزل القرآنَ بلسان قريش، فإذا أتاك كتابي هذا فأقرىء الناس بلغة قريش، ولاتقرئهم بلغة هذيل والسلام».

ويحتمل أن يكون هذا من عمر على سبيل الاختيار، لا أن ما قرأ به ابن

---

(١) عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري قال فيه الحسيني ـ كما في تعجيل المنفعة: فيه نظر. والحديث لم أجده في سنن أبي داود المطبوع .

مسعود لايجوز، وإذا أبيح لنا قراءته على كل ما أنزل فجائز الاختيار فيما أنزل، عندي. والله أعلم.

وقد روي عـن عثمـان بن عفـان مثل قـول عمـر هذا إن القرآن نزل بلـغة قـريش، بخـلاف الرواية الأولى، وهذا أثبت عـنه، لأنه من رواية ثقـات أهل المدينة.

**أخبرنـــا** عبـد الله بن محمد بن أسـد، قال: أخبـرنا حمزة بن محـمد بن علي، قال: حدثنا أحمد بن شعـيب، قال: أخبرنا [الهيثم][1] بن أيوب، قال: حدثنا إبراهيم بن سـعد، قال ابن شهـاب: وأخبرني أنس بن مالك أن حـذيفة قدم على عـثمان، وكان يغـازي أهل الشام مع أهل العراق، في فتح أرمـينية، وأذربيجان. فأفزع حذيفة اختلافـهم في القرآن، فقال لعثمان: يا أمير المؤمنين! أدرك هذه الأمة قبل أن يخـتلفوا في الكتاب، كما اختلف اليـهود والنصارى، فأرسل عثمـان إلى حفصة أن أرسلي إلي بالصحف ننسخـها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها إليه، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاصي، وعـبد الرحـمن بن الحارث بن هشام: «أن اكـتبـوا الصحف في المصـاحف، وإن اختلفـتم وزيد بن ثابت في شيء من القـرآن، فاكتـبوه بلـغة قريش؛ فإن القرآنَ أنزل بلسانهم»، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف، رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق مصحفًا[2].

**قال أبو عـمـــر**: قول من قال إن القرآن نزل بلغة قريش، معناه عندي، في الأغلب والله أعلم؛ لأن غير لغة قريش مـوجودة في صحيح القراآت، من تحـقيق الهـمـزات، ونحوها، وقـريش لاتهـمـز، وقد روى الأعـمش عن أبي صالح، عن ابن عبـاس، قال: أنزل القرآن على سبعة أحـرف، صار في عجز

---

(١) كذا في سنن النسـائي وهو الصواب وانظر ترجمـته في التهـذيب ووقع في المطبوع [هشيم] وهو خطأ

(٢) رواه النسائي في «السـنن الكبري» كتـاب «فضائل القـرآن» باب : بلسان من نزل القرآن؟ رقم (٧٩٨٨/ ١) والحديث في البخاري (٨/ ٦٢٧) .

هوازن منها خمسة». عجز هوازن: ثقيف، وبنو سعد بن بكر، وبنو جشم، وبنو نصر بن معاوية.

قال أبو حاتم: خص هؤلاء دون ربيعة وسائر العرب، لقرب جوارهم من مولد النبي ﷺ ومنزل الوحي، وإنما ربيعة ومضر إخوان، قالوا: وأحب الألفاظ واللغات إلينا أن يقرأ بها، لغات قريش، ثم أدناهم من بطون مضر.

**قال أبو عمر**: هو حديث لايثبت من جهة النقل. وقد روي عن سعيد ابن المسيب أنه قال: نزل القرآن على لغة هذا الحي من ولد هوازن، وثقيف. وإسناد حديث سعيد هذا أيضًا غير صحيح.

وقال الكلبي في قوله: «**أنزل القرآن على سبعة أحرف**» قال: خمسة منها لهوازن، وحرفان لسائر الناس، وأنكر أكثر أهل العلم أن يكون معنى حديث النبي ﷺ: «**أنزل القرآن على سبعة أحرف**». سبع لغات، وقالوا: هذا لا معنى له؛ لأنه لو كان ذلك، لم ينكر القوم في أول الأمر بعضهم على بعض؛ لأنه من كانت لغته شيئًا قد جبل وطبع عليه، وفطر به، لم ينكر عليه.

وفي حديث مالك، عن ابن شهاب المذكور في هذا الباب، رد قول من قال: سبع لغات؛ لأن عمر بن الخطاب قرشي عدوي، وهشام بن حكيم بن حزام، قرشي أسدي، ومحال أن ينكر عليه عمر لغته، كما محال أن يقرىء رسول الله ﷺ، واحدًا منهما بغير ما يعرفه من لغته[1].

والأحاديث الصحاح المرفوعة كلها، تدل على نحو ما يدل عليه حديث عمر هذا، وقالوا: إنما معنى السبعة الأحرف، سبعة أوجه من المعاني المتفقة المتقاربة بألفاظ مختلفة، نحو أقبل، وتعال، وهلم، وعلى هذا الكثير من أهل العلم.

**فأما الآثار المرفوعة**، فمنها ما حدثناه عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد: حدثنا أبو العباس تميم قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا سحنون: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سليمان بن بلال، عن يزيد بن خصيفة، عن

---

(١) بل لذلك وجه أن يكون النبي ﷺ أراد أن يرسل هشامًا إلى أهل هذه اللهجه لكي يقرئهم القرآن بها .

[بسر][١] بن سعيـد، أن أبا جهيم الأنصاري، أخبـره، أن رجلين اختلفا في آية من القرآن، فقال أحدهـما: تلقيتها من رسول الله ﷺ، وقال الآخر: تـلقيتها من رسول الله ﷺ، فـسئل رسول الله ﷺ عنها فـقال: **«إن القـرآن نزل على سبعة أحرف، فلا تماروا في القرآن فإن المراء فيه كفر»**[٢]، وروى جرير بن عبد الحميد عن مغيرة[٣]، عن واصل بن حيان، عن عـبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، عـن عبد الله بن مـسعـود، قال: قـال رسول الله ﷺ: **«أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حد ومطلع»**[٤].

وروى حـماد بن سلمـة قال: أخـبرني حـميـد، عن أنس، عن عبـادة بن الصـامت، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ، قـال: **«أنزل القرآن على سـبعة أحرف»**[٥].

وروى همـام بن يحيى، عن قـتادة عن يحـيى بن يعمـر، عن سليمـان بن صرد، عن أبي بن كـعب، قال: «قرأ أبي آية، وقرأ ابن مـسعود آية خلافـها، وقرأ رجل آخر خلافهما، فأتينا النبي ﷺ، فقلت: ألم تقرأ آية كذا وكذا، كذا وكذا؟ وقال ابن مسعود: ألم تقرأ آيـة كذا وكذا، كذا وكذا؟ فقال النبي ﷺ:

---

(١) وقع في المطبوع: [بشر] بالشين المعجمة وهو خطأ.

(٢) رواه أحمد (٤/ ١٦٩ ـ ١٧٠) والطبري (١/ ١٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٩٩). ورواه أبي داود (٤٦٠٣) والنسائي في الكبـري (٨٠٩٣) من حديث أبي هريرة وإسناده صحيح.

(٣) مغيرة هو ابن مقسم الضبي وهو مدلس.

(٤) رواه الطبري (١/ ٩) بـإسنادين الأول كالذي هنا ولكن فـيه عن واصل بن حـيان عمن ذكره عن أبي الأحـوص فلم يذكر عبد الله بن أبي الهذيل والثاني عـن محمد بن حميد الرازي ثنامهران ثنا سفيان عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن ابن مسعود عن النبي ﷺ. ولم يسق لفظه وقـال مثله، ورواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٩٥) بهـذا الإسناد. والهجـري ضعـيف لين ـ فالحـديث بطريق المغـيرة المدلس والهجري شديد الضعف لا يصح.

(٥) رواه أحـمـد (٥/ ١١٤) والطبـري (١/ ١٢) والطحـاوي في شـرح مـشكل الآثار (٣٠٩٦، ٣٠٩٧).

«كلكم محسن، مجمل، قال: قلت ما كلنا أحسن ولا أجمل. قال: فضرب صدري، وقال: يا أبي إني أقرئت القرآن، فقلت: على حرف، أو حرفين، فقال لي الملك الذي عندي، على حرفين، فقلت: على حرفين، أو ثلاثة، فقال الملك الذي معي: على ثلاثة، فقلت على ثلاثة: هكذا حتى بلغ سبعة أحرف، ليس منها إلا شاف، كاف. قلت: غفوراً رحيمًا. أو قلت: سميعًا حكيمًا، أو قلت: عليمًا حكيمًا. أو عزيزًا حكيمًا، أي ذلك قلت؟ فإنه كما قلت» وزاد بعضهم في هذا الحديث ما لم تختم عذابًا لرحمة، أو رحمة بعذاب[1].

**قال أبو عمر**: أما قوله في هذا الحديث: قلت سميعًا عليمًا، وغفوراً رحيمًا، وعليمًا حكيمًا، ونحو ذلك، فإنما أراد به ضرب المثل للحروف التي نزل القرآن عليها، إنها معان متفق مفهومها، مختلف مسموعها، لا تكون في شيء منها معنى وضده، ولا وجه يخالف وجهًا خلافًا ينفيه أو يضاده. كالرحمة التي هي خلاف العذاب، وضده، وما أشبه ذلك.

وهذا كله يعضد قول من قال: إن معنى السبعة الأحرف المذكورة في الحديث، سبعة أوجه من الكلام المتفق معناه، المختلف لفظه. نحو: هلم، وتعال، وعجل، وأسرع، وانظر، وأخر، ونحو ذلك. وسنورد من الآثار، وأقوال علماء الأمصار، في هذا الباب ما يتبين لك به أن ما اخترناه هو الصواب فيه، إن شاء الله، فإنه أصح من قول من قال: سبع لغات مفترقات. لما قدمنا ذكره، ولما هو موجود في القرآن بإجماع، من كثرة اللغات المفترقات فيه، حتى لو تقصيت، لكثر عددها. وللعلماء في لغات القرآن مؤلفات تشهد لما قلنا، وبالله توفيقنا.

---

(١) رواه أحمد (٥/ ١٢٤) وأبو داود (١٤٧٧) ولكن من أول: «وقال: يا أبيّ» والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١١٣) وهذا فيه عنعنة قتادة وهمام حدث في أول أمره من حفظه فكان يغلط. ورواه أحمد (٥/ ١٢٥) والنسائي في الكبرى (٦/ ١٧١) عن أبي إسحاق السبيعي عن سليمان بن صرد وقد رواه أحمد (٥/ ١٢٤) عن أبي إسحاق السبيعي عن سُقير العبدي عن سليمان وهذا فيه عنعنة أبي إسحاق وسقير جهله الحسيني كما في تعجيل المنفعة.

حدثنـــا عبـد الله بن محمـد بن عبد المؤمن، قـال: حدثنا محـمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا الحسن بن علي: حدثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمـرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ، قال: «أنزل القرآن على سـبعة أحرف: غـفوراً رحيـمًا، عزيزاً حكيمًـا، عليمًا حكيـمًا، وربما قال: سميعًا بصيراً»(١).

وأخبرنـــا محـمد بن إبراهيم قال: حـدثنا محمـد بن معاوية، قـال حدثنا أحمد ابن شـعيب، قال: أخبرنا أحمـد بن سليمان، قال: حدثنا عـبيد الله بن موسى، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسـحاق، عن [سقير](٢) العبدي، عن سليـمان بن صرد، عـن أبي ابن كعب قـال: سمعت رجـلاً يقرأ، فـقلت من أقرأك؟ فـقال: رسـول الله ﷺ، فقلت: انطلق إليـه، فانطلقنا إليـه، فقلت استقرئه يا رسول الله! قال: اقرأ، فـقرأ، فقال رسول الله ﷺ أحسنت، فقلت أو لم تقـرئني كـذا وكذا: قـال بلى! وأنت قـد أحـسنت. فقلـت بيدي، قـد أحسنت؟ قد أحـسنت؟ قال: فضرب رسول الله ﷺ بيـده في صدري، وقال: «اللهم اذهب عن أبي الشك»، قـال: ففضـضت عرقًا، وامـتلأ جوفي فـرقًا، قال: فقال النبي ﷺ: «يا أبي، إن ملكين أتياني فقال أحدهما: اقرأ على حرف: قـال الآخر: زده، قلت: زدني،قـال: اقـرأ علي حـرفين، قال الآخـر: زده. قلت: زدني، قال: اقرأ على ثلاثة أحرف، قـال الآخر: زده. قلت: زدني، قال: اقرأ على أربعة أحرف، قـال الآخر: زده. قلت: زدني، قال: اقرأ على خمسـة أحرف، قال الآخر: زده. قـلت: زدني، قال: اقـرأ على سـتة أحرف، قال الآخـر: زده، قلت: زدني قال: اقرأ على سبعة أحرف، فالقرآن أنزل على سبعة أحرف»(٣).

---

(١) الحـديث ليس في سنن أبي داود المطبـوعة، ولكن رواه الطبـري (١/ ٩) من طريق محمـد بن أسباط القرشي وعـبدة بن سليمان عن مـحمد بن عمـرو ـ وهو ضعيف خاصة في أبي سلمة ـ.

(٢) كذا ذكره الحسيني في التعجيل وقـال عنه مجهول وكذا ذكـره أيضاً ابن أبي حاتم وجعله البخاري (صعير) بالصاد والعين وذكره ابن حبان في ثقاته فجعله «صقير» أما ابن ماكولا فقد ضبطه «سقير» ووقع بالأصل شقير بالشين المنقوطة.

(٣) رواه الطبري (١/ ١١) من طريق إسـرائيل به ولكن فيه بدلاً مـن «سقير العـبدي» «فلان العبدي» قال الطبري: ذهب عني اسمه.

وقرأت على أبي القاسم خلف بن القاسم أن أبا الطاهر محمد بن أحمد بن عبدالله بن بحير القاضي بمصر أملى عليهم قال: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي القاضي، قال أخبرنا أبو جعفر النفيلي، قال: قرأت على معقل بن عبيد الله، عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، قال: أقرأني رسول الله ﷺ سورة فبينما أنا في المسجد إذ سمعت رجلاً يقرأها بخلاف قراءتي، فقلت: من أقرأك هذه السورة؟ فقال: رسول الله ﷺ، فقلت لا تفارقني حتى آتي رسول الله ﷺ، فأتيناه. فقلت: يا رسول الله، إن هذا قد خالف قراءتي في هذه السورة التي علمتني، قال: «**اقرأ يا أبي، فقرأت، فقال: أحسنت، فقال للآخر: اقرأ فقرأ بخلاف قراءتي، فقال له: أحسنت، ثم قال: يا أبي إنه أنزل على سبعة أحرف، كلها شاف، كاف**»، قال: فما اختلج في صدري شيء من القرآن بعد[1].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أحمد بن محمد البرتي قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا محمد بن جحادة، عن الحكم بن عتيبة، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب قال أتى جبريل النبي، عليهما السلام، وهو بإضاة بني غفار، فقال: « **إن الله تبارك وتعالى يأمرك أن تقريء أمتك على حرف واحد، قال فقال: اسأل الله مغفرته ومعافاته، أو قال: معافاته ومغفرته، سل لهم التخفيف، فإنهم لايطيقون ذلك، فانطلق حتى رجع فقال: إن الله يأمرك أن تقريء أمتك القرآن على حرفين، قال: اسأل الله مغفرته ومعافاته، أو قال: معافاته ومغفرته، إنهم لا يطيقون ذلك، فاسأل لهم التخفيف فانطلق ثم رجع فقال: إن الله يأمرك أن تقريء أمتك القرآن على ثلاثة أحرف، قال: اسأل الله مغفرته ومعافاته، أو معافاته ومغفرته، إنهم لا يطيقون ذلك، فسل لهم التخفيف، فانطلق ثم رجع فقال إن الله يأمرك أن تقريء القرآن على سبعة**

---

(١) رواه النسائي (٢/ ١٥٣) عن عمرو بن منصور عن أبي جعفر النفيلي عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل به وقال بعد أن ساق الحديث: معقل بن عبيد الله ليس بذلك القوي .

**أحرف فمن قرأ منها حرفًـا فهو كما قرأ»**[١]. وروى حديث أبي بن كعب هذا من وجوه.

والسـورة التي أنكر فيـهـا أبي القراءة سـورة النحل. ذكـر ذلك الليث بن سعد، عن هشـام بن سعد، عن عبـيد الله بن عمر، عن عبـد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب ـ وساق الحديث[٢]، وروى ذلك من وجوه.

وأما حـديث عاصم، عن زر عن أبي[٣]، فاختلف على عـاصم فيه فلم أر لذكره وجهًا.

**وحدثنـــا** سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حـدثنا إسماعيل بن إسحاق، قـال: حدثنا ابن أبي أويس، قال: حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، أن رسـول الله ﷺ، قـال: **«هذا القرآن أنزل عـلى سبعـة أحرف، فـاقرأوا ولاحـرج، ولكن لاتختـمـوا ذكر آية رحـمة بعـذاب، ولا ذكر عـذاب برحمة»**[٤].

---

(١) رواه الطيالسي (٥٨٨) وأحمد (٥/ ١٢٧ ـ ١٢٨) ومسلم، وأبو داود (١٤٧٨) (٨٢١) والنسائي (٢/ ١٥٢) والطبري (١/ ١٣) من طرق عن شـعبة عن الحكم بإسناده ورواه الطبري (١/ ١٧) عن محمد بن جحادة مختصراً عما هنا .

(٢) رواه الطبري في التفسير (١/ ١٤) .

(٣) رواه أبو بكر بن أبي شيـبة (١٠/ ٥١٨) وأحمـد (٥/ ١٣٢) والطبري (١/ ١٢) من طريق زائدة بن قدامـة، وأبو داود الطيالسي (٥٤٣) عن حماد بن سلمـة، والترمذي (٢٩٤٤) من طريق شيبان بن عبد الرحـمن التميمي كلهم عن عاصم عن زرعن أبي بن كعب. ورواه أحـمد (٥/ ٢٩١) عن عـفان والبزار (٢٣١٠) عن هـدبة بن خالد والطحاوي في شـرح مشكل الآثار (٣٠٩٨) من طريق منصـور بن سقـير كلهم عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة .

(٤) رواه الطبري (١/ ١٥) عن عـمرو بن عثمـان عن ابن أبي أويس به، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٠١) من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان به، وفيه «لا تجمعوا» بدلاً من «لا تختموا» وابن أبي أويس مـتروك وطريق الطحاوي فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو ضعيف جداً .

وهذه الآثار كلها تدل على أنه لم يعن به سبع لغات، والله أعلم، على ما تقدم ذكرنا له، وإنما هي أوجه تتفق معانيها، وتتسع ضروب الألفاظ فيها، إلا أنه ليس منها ما يحيل معنى إلى ضده، كالرحمة بالعذاب، وشبهه.

وذكر يعقوب بن شيبة قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا شيبان بن عبد الرحمن أبو معاوية، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر عن عبد الله، قال: أتيت المسجد فجلست إلى ناس، وجلسوا إلي، فاستقرأت رجلاً منهم سورة ما هي إلا ثلاثون آية، وهي حم الأحقاف، فإذا هو يقرأ فيها حروفًا لا أقرأها، فقلت: من أقرأك؟ قال: رسول الله ﷺ، فاستقرأت آخر فإذا هو يقرأ حروفًا لا أقرأها أنا، ولا صاحبه، فقلت من أقرأك؟ قال: أقرأني رسول الله ﷺ، فقلت: وأنا أقرأني رسول الله ﷺ، وما أنا بمفارقكما حتى أذهب بكما إلى رسول الله ﷺ، وعنده علي، فقلت: يا رسول الله إنا اختلفنا في قراءتنا فتمعر وجهه حين ذكرت الاختلاف وقال: إنما أهلك من كان قبلكم الاختلاف، وقال علي: إن رسول الله يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما علم، فلا أدري أسر إليه رسول الله ﷺ، إليه مالم نسمع؟ أو علم الذي كان في نفسه فتكلم به. وكذلك رواه الأعمش، وأبو بكر بن عياش، وإسرائيل، وحماد بن سلمة، وأبان العطار، عن عاصم بإسناده، ومعناه[1]، ولم يذكر البصريان: حماد، وأبان، عليا وقالا: رجل، وقال الأعمش في حديثه: ثم أسر إلى علي، فقال لنا علي: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأوا كما علمتم.

وقال أبو جعفر الطحاوي في حديث عمر وهشام بن حكيم المذكور في هذا الباب: قد علمنا أن كل واحد منهما إنما أنكر على صاحبه ألفاظًا قرأ بها الآخر، ليس في ذلك حلال، ولا حرام، ولا زجر، ولا أمر. وعلمنا بقول رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت» أن السبعة الأحرف التي نزل القرآن بها لا تختلف في

---

(١) رواية أبي بكر بن عياش رواها أحمد في المسند (٣٩٨١) والطبري في التفسير (١/ ٩) ورواية حماد رواها أحمد (٣٩٩٢)، (٤٣٢٢) ورواية الأعمش رواها الطبري (١/ ٩ ـ ١٠).

أمر، ولا نهـي، ولا حلال، ولا حرام، وإنما هي كـمثل قـول الرجل للرجل: أقبل، وتعال، وهلم، وادن، ونحوها.

وذكر أكثر أحاديث هذا الباب حجة لهذا المذهب، وأبين ما ذكر في ذلك أن قال: حدثنا بكار بن قتـيبة، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قـال: حدثنا حماد، قال أخبـرنا علي بن زيد، عن عبد الرحـمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة قال: جاء جبـريل إلى النبي، عليهما السـلام، فقال: « **اقرأ علي حـرف، قال: فـقال ميكائيل: اسـتزده فقال: اقـرأ على حرفين، فقـال ميكائيل: اسـتـزده، حتى بلغ إلى سبعة أحرف، فقال: اقـرأه فكل شاف كاف، إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة** »، على نحو هلم، وتعال، وأقبل، واذهب، وأسرع، وعجل[1].

حدثنا عـبد الله بن محمـد بن يحيى، قال: حـدثنا محمد بن بكر بن عـبد الرزاق قال: حـدثنا أبو داود، قال: حدثنا مـحمد بن يحيى بن فـارس، قال: حدثنا عـبد الرزاق، قال: أخبرنا مـعمر، قال: قـال الزهري: إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد، ليس تختلف في حلال ولا حرام[2].

وذكر أبو عبـيد عن عبد الله بن صالح، عن اللـيث، عن عقيل، ويونس، عن ابن شهـاب في الأحرف السـبعة، هي في الأمـر الواحد الذي لا اخـتلاف فيه[3].

وروى الأعـمش، عن أبي وائل، عن ابن مسـعـود، قال: إني سـمـعت

(١) رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١١٨) ورواه أحـمد (٥/ ٥١) عن عفان بن مسلم به و(٥/ ٤١) عن عـبد الرحـمن بن مهدي عن حـماد بن سلمـة به والطبري (١/ ١٤) عن أبي كريب عن زيد بن الحباب عن حمـاد بن سلمة به . وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف جداً.

(٢) رواه عبد الرزاق (١١/ ٢١٩ ـ ٢٠٣٧٠) وأبو داود (١٤٧٦) .

(٣) رواه الطبري (١/ ١١) .

القراءة، فرأيتهم متقاربين، فاقرأوا كما علمتم، وإياكم والتنطع، والاختلاف فإنما هو كقول أحدكم: هلم، وتعال[١]. وروى ورقاء عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد عن ابن عباس، عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ: ﴿للذين آمنوا انظرونا﴾ للذين آمنوا امهلونا، للذين آمنوا أخرونا، للذين آمنوا ارقبونا.

وبهذا الإسناد عن أبي بن كعب، أنه كان يقرأ ﴿ كلما أضاء لهم مشوا فيه﴾، مروا فيه، سعوا فيه، كل هذه الأحرف كان يقرؤها أبي بن كعب، فهذا معنى الحروف المراد بهذا الحديث، والله أعلم، إلا أن مصحف عثمان الذي بأيدي الناس اليوم، هو منها حرف واحد، وعلى هذا أهل العلم فاعلم.

وذكر ابن وهب في كتاب الترغيب، من جامعه قال: قيل لمالك أترى أن يقرأ بمثل ما قرأ عمر بن الخطاب فامضوا إلى ذكر الله، فقال: ذلك جائز، قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، فاقرأوا منه ما تيسر، ومثل ما تعلمون ويعلمون».

وقال مالك: لا أرى باختلافهم في مثل هذا بأسًا قال وقد كان الناس ولهم مصاحف، والستة الذين أوصى إليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنهم كانت لهم مصاحف.

قال ابن وهب وسألت مالكًا عن مصحف عثمان بن عفان، قال لي: ذهب. قال: وأخبرني مالك بن أنس قال: اقرأ عبد الله بن مسعود رجلاً: ﴿إن شجرة الزقوم طعام الأثيم﴾، فجعل الرجل يقول: طعام اليتيم، فقال له ابن مسعود: طعام الفاجر، فقلت لمالك: أترى أن يقرأ كذلك؟ قال: نعم، أرى ذلك واسعًا.

**قال أبو عمر**: معناه عندي أن يقرأ به في غير الصلاة، وإنما ذكرنا ذلك عن مالك تفسيرًا لمعنى الحديث وإنما لم تجز القراءة به في الصلاة، لأن ما عدا مصحف عثمان فلا يقطع عليه، وإنما يجرى مجرى السنن التي نقلها الآحاد، لكن لا يقدم أحد على القطع في رده.

---

(١) رواه الطبري في التفسير (١/ ١٧) من طريق أبو معاوية وشعبة عن الأعمش به .

وقد روى عـيسى عن ابن القاسم في المصـاحف بقراءة ابن مسعـود، قال: أرى أن يمنع الإمـام، من بيعـه، ويضـرب من قرأ بـه، ويمنع ذلك. وقد قـال مالك: من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعـود أو غيره من الصحابة، مما يخالف المصحف لم يصل وراءه، وعلماء المسلمين مجـمعون على ذلك، إلا قوم شذوا لايعرج عليهم منهم الأعمش سليمان بن مهران.

وهذا كله يدلك على أن السبـعة الأحرف التي أشير إليـها في الحديث ليس بأيدي الناس منها إلا حرف زيد بن ثابت، الذي جمع عليه عثمان المصحف.

حدثنـــا عبد الله بن محمد بن أسد، وخلف بن القاسم بن سهل، قالا: أنبأنا محمد بن عبد الله الأصبـهاني المقريء، قال: حدثنا أبو علي الأصبهاني المقريء، قـال: حدثنا أبو علي الحسين بن صـافي الصفار، أن عـبد الله بن سليمـان حدثهم، قال: حـدثنا أبو الطاهر قال: سألت سـفيان بن عـيينة عن اختلاف قـراءة المدنيين والعراقيين، هل تدخل في السـبعة الأحرف؟ فـقال: لا. وإنما السـبـعة الأحـرف كـقـولهم: هلم، أقـبل، تعـالى أي ذلك قلت أجزأك(١).

قـال أبو الطاهر: وقـاله ابن وهب، قـال أبو بكـر محـمـد بن عـبـد الله الأصبهـاني المقريء: ومعنى قول سـفيان هذا، إن اختلاف العـراقيين والمدنيين راجع إلى حـرف واحـد، من الأحرف السـبـعة، وبه قـال مـحمـد بن جـرير الطبـري، وقال أبو جـعفـر الطحاوي كـانت هذه السبـعة للناس فـي الحروف لعجزهم عن أخـذ القرآن على غيرها؛ لأنهم كانوا أمـيين لايكتبون، إلا القليل منهم، فكان يشق على كل ذي لغة منهم أن يتحول إلى غيرها من اللغات، ولو رام ذلك لم يتهـيأ له إلا بمشقة عظيـمة، فوسع لهم في اختـلاف الألفاظ، إذا كان المعنـى متفـقًا، فكانوا كـذلك، حتى كثـر من يكتب منهم، وحـتى عادت لغاتهم إلى لسان رسول الله ﷺ، فقـرؤا بذلك على تحفظ ألفاظه، فلم يسعهم

(١) الأثر ليس موجوداً في كتاب «المصاحف» المطبوع.

حينئذ أن يقرأوا بخلافها، وبان بما ذكـرنا أن تلك السبعة الأحرف إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفـعت تلك الضرورة فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف، وعاد ما يقرأ به القرآن إلى حرف واحد.

واحـتج بحديث أبي بـن كعب المذكـور في هذا البـاب، من رواية ابن أبي ليلى، عنه قـوله فـيـه ﷺ: إن أمـتي لا تطيق ذلك في الحـرف، والحـرفين، والثلاثة، حتى بلغ السبعة.

واحـتج بحـديث عـمر بن الخطاب مع هشـام بن حكيم، واحـتـج بجـمع أبي بكر الصديق للقرآن في جماعة الصحابة ثم كتاب عثمان كذلك ، وكلاهما عول فيـه على زيد بن ثابت ، فأما أبو بكر فـأمر زيداً بالنظر فيمـا جمع منه ، وأما عثـمان فأمره بإملائه مـن تلك الصحف التي كتبهـا أبو بكر ، وكانت عند حفصة.

وقال بعض المتأخـرين من أهل العلم بالقرآن(١) : تدبرت وجوه الاختلاف في القراءة فوجدتها سبعة، منها ما تتغير حركته، ولا يزول معناه ولا صورته، مثل «هن أطهـرُ لكم»، و«أطهرَ لكم»، «ويضـيقَ» صدري و«يضـيق»، ونحو هذا. ومنها مـا يتغيـر معناه ويزول بالإعراب، ولا تـتـغير صورته، مـثل قوله: «ربنا باعدْ بين أسـفارنا»، «وباَعَدَ بين أسـفارنا» ومنها ما يـتغير مـعناه بالحروف واختلافـها بالإعراب ولا تغيـر صورته مثل قوله: «إلى العظام كـيف نُنْشِزُها»، و«نُنْشِرُها». ومنها ما تتغير صورته ولا يتـغير معناه، كقوله، « كالعهن المنفوش» «والصوف المنفوش» ومنها ما تتغير صورته ومعناه، مثل قوله: و«طلع منضود» وطلح منضود ومنهـا بالتقديم والتـأخير، مـثل «وجاءت سكرة الموت بالحق»، «وجاءت سكرة الحـق بالموت». ومنها الزيادة والنقـصان، مثل « حـافظوا على الصلوات، والصلاة الوسطى، وصلاة العصر»، ومنها قراءة ابن مسعود : « له تسع وتسعون نعجة أنثى ».

---

(١) هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» .

**قال أبو عمـر**: هذا وجه حسن من وجوه معنى الحديث، وفي كل وجه منها حروف كثيرة لا تحصى عدداً، فمثل قوله: «كالعهن المنفوش»، و«الصوف المنفوش»، قراءة عمر بن الخطاب «فامضوا إلى ذكر الله» وهو كثير، ومثل قوله: «نعجة أنثى» قراءة ابن مسعود وغيره «فلا جناح عليه ألا يطوف بهما»، وقراءة أبي بن كعب «فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالأمس. وما أهلكناها إلا بذنوب أهلها» وهذا كثير أيضًا. وهذا يدلك على قول العلماء أن ليس بأيدي الناس من الحروف السبعة التي نزل القرآن عليها إلا حرف واحد، وهو صورة مصحف عثمان، وما دخل فيه ما يوافق صورته من الحركات، واختلاف النقط، من سائر الحروف. وأما قوله: كالصوف المنفوش فقراءة سعيد بن جبير وغيره، وهو مشهور عن سعيد بن جبير روى عنه من طرق شتى، منها ما رواه بندار، عن يحيى القطان، عن خالد بن أبي عثمان قال سمعت سعيد بن جبير يقرأ «كالصوف المنفوش». وذكر ابن مجاهد، قال: حدثني أبو الأشعث، قال: حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا بقية، قال: سمعت محمد ابن زياد، يقول: أدركت السلف وهم يقرؤون في هذا الحرف في القارعة، «وتكون الجبال كالصوف المنفوش».

**وأخبرنا** عيسى بن سعيد بن سعدان المقريء سنة ثمان وثمانين وثلاث مائة، قال: أنبأنا أبو القاسم إبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقي المقريء، قال: حدثنا أبو الحسين صالح بن أحمد القيراطي قال: حدثنا محمد بن سنان القزاز قال حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا خالد بن أبي عثمان، قال: سمعت سعيد بن جبير يقرؤها «كالصوف المنفوش»، وأما قوله: «وجاءت سكرة الحق بالموت»، فقرأ به أبو بكر الصديق، وسعيد بن جبير، وطلحة بن مصرف، وعلي بن حسين، وجعفر بن محمد، وأما وطلع منضود، فقرأ به علي بن أبي طالب، وجعفر بن محمد، وروى ذلك عن علي بن أبي طالب، من وجوه، صحاح، متواترة، منها ما رواه يحيى بن آدم قال: أنبأنا يحيى بن أبي زائدة عن مجالد عن الشعبي، عن قيس بن عبد الله وهو عم الشعبي عن علي أن رجلاً قرأ عليه وطلح منضود، فقال علي: إنما هو، «وطلع منضود»، قال: فقال

الرجل: أفلا تغيرها؟ فقـال علي: لا ينبغي للقرآن أن يهاج، وهذا عندي معناه لا ينبغي أن يبدل، وهو جائز مما نزل القرآن عليـه، وإن كان علي كان يستحب غيره، مما نزل القرآن عليه أيضًا.

وأما قوله: «نعجـة أنثى»، فقرأ به عبد الله بن مسعود، أخـبرنا عبد الله بن محمد ابن عبد المؤمن، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان بن الحسن النجاد الفقيه ببغداد، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي قال: قال سفـيان: كان صغيرهم وكـبيرهم يعني أهل الكوفة يقرأ قـراءة عبد الله بن مسعـود، قال: وكان الحجاج يعاقب عليـها. قال: وقال الحجاج: ابن مـسعود يقـرأ «إن هذا أخي له تسع وتسعـون نعجـة أنثى». كان ابن مـسعـود يرى أن النعجـة يكون ذكرًا. وكـسر الحسن والأعرج النون من نعـجة وفتـحهـا سائر الناس. وفتح الحسن وحده التاء من تسع وتسعون، وكسرها سائر الناس.

وأمـا «فامـضوا إلى ذكـر الله» فـقرأ به عـمـر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبي بـن كعب، وابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وأبو العالية، وأبو عبـد الرحمن السلمي، ومسروق، وطاوس، وسالم بن عبد الله، وطلحة بن مصرف.

ومثل قراءة ابن مسعود نعجـة أنثى في الزيادة والنقصان، قراءة ابن عباس: «وشاورهـم في بعض الأمر»، وقـراءة من قرأ « عـسى الله أن يكف من بأس الذين كفروا » وقـراءة ابن مسعود، وأبي الدرداء، «والليل إذا يغـشى، والنهار إذا تجلى، والذكر والأنثى».

وهذا حديث ثابت، رواه شعبة عن مـغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مـسعـود، وعن أبي الدرداء عن النبي، ﷺ[1]، أخبرنا عيـسى بن سعيد، حدثنا إبراهيم بن أحمـد، حدثنا أبو الحسن حدثنا عبد الله بن مـحمد الزهري،

---

(١) رواه مسلم من طريق جرير عن مغـيرة به (٨٢٤) ورواه البخاري (٤٩٤٣، ٤٩٤٤) ومسلـم (٨٢٤) من طريق الأعمش عن إبراهيم به ورواه مـسلم (٨٢٤) من طريقين عن داود بن أبي هند عن عامر الشعبي عن علقـمة به. ولكنها قراءة منسوخة لأن =

حدثنا سفيـان قال: سمعت ابن شبرمـة يقرؤها: «عسى الله أن يكفَ من بأس الذين كفروا» قال سفيان وقرأ عبد الله بن مسعود: أقيموا الحج والعمرة لله وقد أجاز مالك الـقراءة بهذا، ومثله، فيـما ذكر ابن وهب عنه، وقـد تقدم ذكره. وذلك محـمول عند أهل العلم اليـوم على القراءة في غـير الصـلاة على وجه التعليم. والوقوف على ما روى في ذلك من علم الخاصة. والله أعلم.

وأمـا حرف زيد بن ثابت فـهو الذي علـيه الناس في مـصاحـفهم اليـوم، وقراءتهم من بين سائر الحروف؛ لأن عثمان جمع المصاحف عليه بمحضر جمهور الصـحـابة، وذلك بين في حـديث الدراوردي عن عـمـارة بن غـزية، عن ابن شـهـاب، عن خـارجـة بن زيد بن ثابت، عن أبيـه[1]، وهو أتم مـــا روي من الأحاديث فـي جمع أبي بكر للقـرآن، ثم أمر عـثمان بكـتابة المصاحـف بإملاء زيد. وقد تقـدم عن الطحاوي أن أبا بكر وعـثمان عـولا على زيد بن ثابت في ذلك، وأن الأمر عاد فيما يقـرأ به القرآن إلى حرف واحد، بما لا وجه لتكريره، وهو الذي عليـه جمـاعة الفـقهـاء فيـما يقطع عليـه، وتجوز الصـلاة به، وبالله التوفيق.

وذكر ابن وهب، عن مالك، عن ابن شهـاب، عن سالم وخارجة: أن أبا بكر الصـديق كان قد جـمع القرآن في قـراطيس، وكان قد سـأل زيد بن ثابت النظر في ذلك، فأبى عليه، حتى استعان عليه بعمر بن الخطاب ففعل، وكانت تلك الكتب عند أبي بكر حتى توفي، ثم كانت عند عمر حتى توفي، ثم كانت

= قراءة عـاصم المشهـورة المأثورة عن زر بن حبـيش عن ابن مسعـود عن النبيﷺ وقراءة ابن عامر مـسندة إلي أبي الدرداء عن رسول اللهﷺ فيهما جمـيعا: «وما خلق الذكر والأنثي» وقـبل كل هذا فهي الثـابتة في مـصحف عثـمان فـهي زيادة لا يجوز تـركـهـا.

(١) رواه الطبري (١/ ٢٠) وأوضح الخطيب في «المدرج» أن في حديث عـمارة بن غزية وهم منه وأنه أدرج بعض الأسـانيـد علي بعض فقـصـة زيد بن ثابت مع أبي بكر وعمـر رواها الزهري عن عبيد بن الـسباق عن زيد وقصة حذيفة مع عثـمان رواها الزهري عن أنس وقصـة فقد زيد بن ثابت الآية من سـورة الأحزاب رواها الزهري عن عبيـد بن السباق عن خارجة بن زيد ثابت عـن أبيه وهكذا. ـ الفتح (٨/ ٦٢٨) والحديث رواه البخاري في الصحيح (٨/ ٦٢٧).

عند حفصة، زوج النبي ﷺ، فأرسل إليها عثـمان، فأبت أن تدفعها إليه، حتى عاهدها ليـردنها إليها، فـبعثت بها إلـيه، فنسخ عثمـان هذه المصاحف ثم ردها إليها، فلم تزل عندها حتى أرسل مروان فأخذها فحرقها.

**حدثنـــا** محمـد: حدثنا علي بن عمر: حدثنا أبو بكر النيـسابوري: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبـرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن سالم وخارجة، فذكره سواء[1].

وحدثنا خلف بن القـاسم رحمه الله، قال: حـدثنا أبو جعفر عـبد الله بن عمر بن إسحاق، الجوهري بمصر، قال: حـدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، قـال: حدثنا يحـيى بن سليمان الجـعفي، قال: حـدثنا إسمـاعيل بن علية، قال: حدثنا أيوب السختياني عن محمد بن سيرين[2]، قال: لما بويع أبو بكر أبطأ علي عن بيعتـه، فجلس في بيته، فبـعث إليه أبو بكر ما أبطاك عني؟ أكرهت إمرتي؟ فقال علي: ماكرهت إمارتك، ولكني آليت أن لا أرتدي ردائي إلا إلى صلاة حـتى أجمع المصـحف. قال ابن سيـرين: وبلغني أنه كتـبه على تنزيله، ولو أصيب ذلك الكتاب، لوجد فيه علم كثير.

**قال أبو عـمــــر**: أجمع أهل العلم بالحديث أن ابن سيرين أصح التابعين مراسل. وأنه كان لا يـروي ولا يأخذ إلا عن ثقة، وأن مراسله صـحاح كلها، ليس للحسن، وعطاء، في ذلك، والله أعلم.

---

(١) رواه ابن أبي داود في «المصاحف» ص ١٥ ـ ١٦ عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن مالك به .

(٢) هذا الإسناد إلي ابن سيرين ضعيف وذلك لضعف أحمد بن محمد بن الحجاج وقد كُذِّب، وأيضاً يحيى بن سليمـان الجعفي عنده مناكير. ولكن رواه ابن أبي داود في «المصاحف» ـ ص ١٦ من طريق أشـعث عن ابن سيرين وقال: لم يذكـر المصحف أحد إلا أشـعث وهو لين الحديث وإنما رووا «حـتى أجمع القرآن» يعـني أتم حفظه فإنه يقـال للذي يحفظ القرآن قد جـمع القرآن. ولكن أيوب السختـياني روى لفظة المصحف كأشعث فالعلة في الأثر هي عدم تسمـية ابن سيرين من حدثه بالقصة لأنه ولد عام ٣٣ هـ ولم يحضر الواقعة .

ولجمع المصاحف موضع من القول غير هذا إن شاء الله. ونحن نذكر جميع ما انتهى إلينا من القراآت عن السلف والخلف، في سورة الفرقان، لما في حديثنا المذكور في هذا الباب من قول عمر بن الخطاب: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأنيها رسول الله ﷺ، وفي رواية معمر عن ابن شهاب، يقرأ سورة الفرقان على حروف كثيرة غير ما أقرأني رسول الله ﷺ، فرأيت ذكر حروف سورة الفرقان؛ ليقف الناظر في كتابي هذا على ما في سورة الفرقان من الحروف المروية عن سلف هذه الأمة. وليكون أتم وأوعب في معنى الحديث، وأكمل فائدة. إن شاء الله، وبه العون لاشريك له.

## ذكر ما في سورة الفرقان من اختلاف القراآت

## على استيعاب الحروف وحذف الأسانيد

فأول ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿**الذي نزل الفرقان على عبده**﴾، قرأ عبد الله بن الزبير: عباده، وقرأ سائر الناس عبده. وقوله عز وجل: ﴿**اكتتبها**﴾، قرأ طلحة بن مصرف: «اكُتتبها»، وقرأ سائر الناس اكتتبها.

وفي قوله عز وجل ﴿ **يأكل منها** ﴾. قراأتان: الياء. والنون، فقرأ علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وأبو جعفر: يزيد بن القعقاع، وشيبة بن نصاح، ونافع، والزهري، وابن كثير، وعاصم، وقتادة، وأبو عمرو، وسلام، ويعقوب، وابن عامر، وعمرو بن ميمون، وعبد الله بن يزيد المقريء، **يأكل** بالياء، وقرأ نأكل بالنون يحيى بن وثاب، والأعمش، وطلحة، وعيسى، وحمزة، والكسائي، وابن إدريس، وخلف بن هشام، وطلحة بن سليمان، ونعيم بن ميسرة، وعبيد الله بن موسى.

وفي قوله، عز وجل: ﴿**ويجعل لك قصوراً**﴾ ثلاث قراآت الرفع، والنصب، والجزم، فقرأ بالرفع ويجعلُ لك ابن كثير، وابن عامر، والأعمش، واختلف فيه عن عاصم، فروى عنه الرفع أبو بكر بن عياش، وشيبان وقرأ: ويجعلْ لك مجزوماً أبو جعفر، وشيبة، ونافع، والزهري، وعاصم في رواية

حفص، والأعــمش أيضًا، وطلحة بن مـصرف، وعيـسى بن عمر، وحــمزة، والكسائي، وابن إدريس، وخلف بن هشــام، والحسن البصري، وأبــو عمرو، وسلام، ويعقــوب، ونعيم، وميسرة، وعــمرو بن ميمــون. وقرأ: ويجعلَ لك بالنصب، عبيد الله بن موسى، وطلحة بن سليمان. وفي قوله ﴿مكانًا ضيقًا﴾ قراأتان: بالتخفيف، والتشديد، فقرأ بتخفيفها ابن كثير، وأبو عمرو، في رواية عقبة بن سيــار عنه، وعلي بن نصر، و[مسلمة][1]، بن محارب، والأعمش، وقرأ بالتــشديد ضيقًا الأعــرج، وأبو جعفر، وشــيبة، ونافع، وابن محــيصن، وعــاصم، والأعــمش، وحــمزة، والــكسائــي، وابن إدريس، وخلف، وابن عامر، وأبو عمرو، [وسلام][2]، ويعقوب: وأبو شيبة [المقرئ][3]. وفي قوله عز وجل: ﴿ويوم يحشرهم وما يعـبدون من دون الله فيقول﴾، ثلاث قراآت: الياءين فـيهما جـميعًا، والنون فـيها جمـيعًا، والنون في نحشــرهم، والياء في فيقول، فقرأ ويوم يحشرهم فيقول جميعًا بالياء ابن هرمز الأعرج، وأبو جعفر، وابن كثـير، والحســن ـ على اختلاف عنه، وأبو عــمرو، على اخـتلاف عنه، وعاصم الجحدري، وقتادة، والأعمش، وعاصم، على اختلاف عنهما.

وقرأ: ويوم نــحشرهم فنقــول ـ جمــيعًــا بالنون علي بن أبي طالب، وابن عامر، وقــتادة، على اختلاف عنه، وطــلحة بن مصرف، وعيــسى، والحسن، وطلحة بن سليمان، وقــرأ ويوم نحشرهم بالنون فيقول بالياء علقــمة، وشيبة، ونافع، والزهري، والحــسن، وأبو عمرو، علــى اختلاف عنهــما، ويعــقوب، وعاصم، والأعمش، وحمــزة، والكسائي، وابن إدريس، وخلف، وعمرو بن ميمون، وقرأ نحشرهم بكسر الشين عبد الرحمن بن هرمز الأعرج.

وفي قوله: ﴿إن نتخذ﴾ قــراءتان: ضم النون وفتــخ الخاء، وفــتح النون

---

(١) وقع في المطبوع وفي الأصل: مسلم والصواب: مسلمة، كـما سيذكره المؤلف بعد ذلك.

(٢) كذا في: (أ) ووقع في المطبوع: سالم.

(٣) كذا في: (أ) ووقع في المطبوع: المهري.

وكسر الخـاء، فقرأ ﴿ نُتخَذ ﴾ بضم النون وفتح الخـاء، زيد بن ثابت، وأبو الدرداء، وأبو جـعـفـر، ومجـاهد، على اخـتـلاف عنه، ونصـر بن علقـة، ومكحـول، على اختـلاف عنه، وزيد بن علي، وأبـو رجاء، والحسن، على اختلافهم عنهم، وحفص بن حميد، وجعفر بن محمد وقرأ ﴿ نَتخِذ ﴾ بفتح النون وكسر الخاء ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعلقمة، وإبراهيم، وعاصم، والأعمش، وحـمزة، وطلحة، وعيـسى، والكسائي، وابن إدريس، وخلف، والأعـرج، وشيـبة، ونافع، والزهري، ومـجـاهد، على اختـلاف عنه، وابن كثـير، وعاصم الجـحدري، وحكيم بن [عـفان][1]، وأبو عـمرو بن العـلاء، وقتـادة، وسلام، ويعقوب، وابـن عامر، وعمـرو بن ميمـون، واختلف عن الحسن وأبي رجاء ومكحول، فروى عنهم الوجهان جميعًا.

وفي قوله: ﴿فقد كذبوكم بما تقولون فما تستطيعون صرفًا﴾، أربعة أوجه: أحدها جميـعًا، بالتاء والثاني جميـعًا بالياء والثالث يقولون بالياء، وتـستطيعون بالتاء، والرابع تقولون بالتاء، ويسـتطيعون بالياء فقرأهما جمـيعًا بالتاء، والثاني جمـيعًا بالتـاء تقولون وتستطيـعون عاصم، في رواية حـفص عنه، وطلحة بن مصرف، وقرأهما بالياء عبدالله بن مـسعود، والأعمش، وابن جريج، وقرأهما بما تقولون بالتاء فمـا يستطيعون بالياء أهل المدينة جميعًـا الأعرج، وأبو جعفر، وشيـبة، والزهري، ونافع، وابن كثـير، وأهل مكة، وأهل الكوفـة: طلحة، وعـيـسى الكوفي، وحـمـزة والكسـائي، وابن إدريس، وخلف، وطلحـة بن سليمـان، وعاصم، والأعمش، على اختـلاف عنهما، وأهل البصـرة الحسن، وقتـادة، وأبو عمرو، وعـيسى، وسلام، ويعقـوب، وابن عامر، وعـمرو بن ميمون،وقرأ بما يقولون بالياء وتستطـيعون بالتاء أبو حيوة.

وفي قوله ويمشون قـراءتان: تخفيف الشين، وتشديدها، فـمن خفف فتح الياء وسكن الميم، ومن شـدد ضم الياء وفتح الميم، وقرأ يَمـشُون على بن أبي طالب وعبدالرحمن بن عبد الله، وقرأ سائر الناس يمشون.

---

(١) كذا في : (أ) ووقع في المطبوع : عقال .

وفي قوله عز وجل: ﴿حجر محجوراً﴾، قراءتان: ضم الحاء، وكسرها، فقرأ بضمها حجراً محجوراً، الحسن، وأبو رجاء، وقتادة، والأعمش، وكذلك في قوله برزخـا وحجراً محـجوراً. وقرأ سائر الناس بكسـرها، والمعنى واحد: حرامًا محرمًا .

وفي قوله عز وجل: ﴿ تشقق السماء ﴾، قراءتان: بتشديد الشين وتخفيفها فقـرأ بتشـديدها الأعـرج، وأبو جعفـر، وشيـبة، ونافع، وابـن كثيـر، وابن محـيصن، وأهل مكة، وابن عـامر، والحـسن، وعيـسى بن عمـر، وسلام، ويعقـوب، وعبـد الله بن يزيد، وأبوعمـرو، على اختـلاف عنه، وقرأ تـشَقَق بتـخفـيف الشين الزهري، وعاصـم، والأعمش، وحـمزة، والكسـائي، وابن إدريس، وطلحة بن سليمـان، وخلف، وأبو عمرو ونعيم بن ميـسرة، وعمرو بن ميمون.

وفي قوله: ﴿نزل الملائكـة تنزيلاً﴾، أربع قــرءات، ونُزِّلَ الملائـكةُ ونَزَّلَ الملائكةَ نُنَزِّلُ الملائكةَ، وأَنْزَلَ الملائكة، قرأ بالأولى الأعرج، ونافع، والزهري، وعاصم، والأعـمش، وعيسى، وحمـزة، والكسائي، وابن إدريس، وخلف، والحسن، وقتـادة، وأبو عمرو، وعاصم الجحدري. وسـلام، ويعقوب، وابن عامر، وطلحة ابن سليمان، وقرأ بالثـانية ونزل الملائكة أبو رجاء، وقرأ بالثالثة ننزل الملائكة عبـدالله بن كثيـر، وأهل مكة، وأبو عمرو، على اخـتلاف عنه، وقرأ بالرابعة، وأنزل، ابن مسعود، والأعمش.

وفي قوله: ﴿ يَـاويلتىَ﴾ قراءتان: كـسر التاء على الإضـافة وفـتحـها على الندبة قرأ بكسرها الحسن البصري وقرأ سائر الناس فيما علمت بفتحها.

وفي قوله: ﴿ إن قومي اتخذوا ﴾ قراءتان: تسكين اليـاء وحذفها لا لتـقاء الساكنين، وفتحها. قرأ بكلا الوجهين جماعة.

وفي قوله: ﴿لنثبت به فؤادك﴾ قراءتان: بالياء والنون قرأ بالياء عبد الله بن مسعود، وقرأ سائر الناس بالنون.

وفي قـوله: ﴿فدمرناهـم تدميرًا﴾، قراءتـان: فدمرناهـم فدمرانهـم، قرأ فـدمـرانهم علي ابن أبي طالب، ومـسلمـة بن مـحـارب، وقـرأ سـائر الناس فدمرناهم.

وقرأ جماعة بصرف ثمود وجماعة بترك صرفها.

وفي قوله: ﴿أرأيت من اتخـذ إلهه هواه﴾ قراءتان: آلاهه وألهه فـقرأ عبد الرحـمن ابن هرمـز الأعرج أفـرأيت من اتخـذ إلهه هواه، وقـرأ سـائر الناس الاهه، إلا أن أبا عمرو في بعض الروايات عنه يدغم الهـاء في الهاء بعد تسكين المفتوحة منهما.

وفي قـوله: ﴿ وهو الذي أرسـل الرياح بشـــراً ﴾، قـراءتـان في الريح، الجمع، والتوحيـد. وفي نشرا ست قراءات نشرًا بالنون مثقـل ومخفف وبشرًا بالباء مثـقل ومخفف، والخامسة نشـرًا بالنون المفتوحة، والسادسـة بشرى مثل حبلى، فقرأ الرياح جمعًا نشرًا بالنون وبضمتين أبو عبد الرحمن السلمي، وعبد الرحمن الأعرج، وأبو جعفر، وشيبة، ونافع، والزهري، وأبو عمرو، وعيسى بن عمر، ويعقوب وسلام، وسفيان بن حسين، وقرأ الرياح جميعًا أيضًا ونشرًا بالنون أيضًا إلا أنه خـفف الشين ابن عامر، وقـتادة، وأبو رجاء، وعـمرو بن ميـمون، وسـهل، وشعـيب، ورواية عن أبي عمـرو، رواها هارون الأعور، وخارجة بن مصعب، عن أبي عمـرو. وقرأ الريح واحدة نشرًا بالنون وضمتين ابن كثير وابن محيصن، والحسن، وقرأ الرياح جـماعة بشرًا بالباء خفيفة الشين علي بن أبي طالب، وعـاصم، ورواية عن أبـي عبـد الرحـمن السلمي. قـال الفراء كأنـه بشير وبشر. وقرأ الـرياح جماعة نشـرًا بالنون وفتحهـا عبدالله ابن مسعود، وابن عباس وزر بن حـبيش، ومسروق، والأسود بن يزيد، والحسن، وقتادة، ويحيى بن وثاب، والأعمش، وطلحـة بن مصرف على اختلاف عنه، وعيسى الكوفي، وحمـزة، والكسائي، وابن إدريس، وخلف بن هشام، وأبو عبدالله: جـعفر بن محمـد، والعلاء بن سيابة، وقرأ الريح واحـدة نشرًا بفتح النون وسكون الشين، ابن عـباس، وطلحة وعـيسى الهـمداني على اخـتلاف

عنهما، وطلحة ابن سليمان وقرأ بشرى بين يدي رحمته مثل حبلى محمد بن السميفع اليمني من البشارة. وفي قوله «ونسقيه» قراءتان: ضم النون، وفتحها، فقرأ بضم النون من اسقى أهل المدينة، أبو جعفر، وشيبة، ونافع، والزهري، والأعرج، ومن أهل مكة ابن كثير، ومن أهل الكوفة عاصم، والأعمش، ويحيى بن وثاب، وحمزة، والكسائي، وطلحة بن سليمان. وخلف بن هشام، وعيسى الهمداني، ومن أهل البصرة الحسن، وأبو عمرو، وسلام، ويعقوب، ومن أهل الشام ابن عامر، وعمرو ابن ميمون، وقرأ نسقيه بفتح النون من سقي عاصم، والأعمش، على اختلاف عنهما.

وفي ليذكروا قراءتان: التخفيف، والتثقيل، فقرأ بالتخفيف أهل الكوفة، وقد ذكرناهم، وقرأ بالتشديد أهل المدينة، وأهل مكة، وأهل البصرة وأهل الشام، وقد ذكرنانهم قبل.

وفي قوله ملح قراءتان: فتح الميم، وكسرها، فقرأ بفتح الميم ﴿ ملح أجاج﴾، طلحة ابن مصرف، وقرأ سائر الناس بكسر الميم.

وفي قوله: ﴿ أنسجد لما تأمرنا ﴾ قراءتان: الياء والتاء، فقرأ بالتاء زيد بن ثابت، وابن عباس، والأعرج، وأبو جعفر، وشيبة، ونافع، والزهري، وابن كثير، وعاصم، وإبراهيم النخعي، ويحيى بن وثاب، والحسن، وعيسى، وأبو عمرو، وسلام، ويعقوب، وابن عامر، وعمرو بن ميمون وعبد الله بن يزيد، وقرأ بالياء عبد الله بن مسعود، والأسود، والأعمش، وطلحة وعيسى الكوفي، وحمزة، والكسائي، وابن إدريس، وخلف وطلحة بن سليمان، ونعيم بن ميسرة.

وفي قوله ﴿ سراجًا ﴾ ثلاث قراآت: سراجًا وسرجًا وسرجًا. فقرأ سراجًا عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس، وابن الزبير، وأبو الدرداء، وأهل المدينة جميعًا: ابن هرمز، وأبو جعفر، وشيبة، ونافع، والزهري، وعمر بن عبدالعزيز، وأهل مكة: مجاهد، وابن كثير. وأهل البصرة: الحسن على اختلاف عنه، وأبو رجاء، وقتادة، وأبو عمرو، وعيسى،

وسلام، ويعقوب، وأهل الشام: ابن عامر، وعـمرو بن ميمون، وعبد الله بن يزيد. وقرأها أيضًا من أهل البيت علي ابن حسين، وزيد بن علي، ومحمد بن علي، : أبو جعفـر. وقرأ سرجًا بضـمتين ابن مسعود، وأصـحابه، وإبراهيم، ويحيى، والأعمش، وطلحة، وعيسى، وأبان بن تغلب، ومنصور بن المعتمر، وحـمزة والكسـائي وابن إدريس، وطلحـة بن سليـمان، وخلف، ونعـيم بن ميسرة، هؤلاء كلهم كوفيون، وعن بعضهم روى سرجًا مخفف، وهو أبان ابن تغلب، وإبراهيم النخعي.

وفي قوله عز وجل: ﴿ لمن أراد أن يذكر ﴾ قراءتان: التخفيف، والتـثقيل، فقرأ يذكر مـثقلة مشددة مفتوحة الكاف عـمر بن الخطاب، وابن عباس، وأهل المدينة: أبو جـعـفـر، وشيـبـة، ونافع، والزهري، وأهل مكـة، ابن كثـيـر: وأصحابه وأهل البصرة: الحسن، وأبو رجـاء، وأبو عمرو، وعيسى، وسلام، ويعقوب. وأهـل الشام: ابن عامر، وعمـرو بن ميمون، وعـبد الله بن يزيد، وعاصم، والكسائي، من الكوفيين.

وقرأها علي بن أبي طالب على اخـتلاف عنه، وقرأ يذكر مخـففة علي بن أبي طالب في رواية أبي عـبـد الرحـمن السلمي عـنه، والرواية الأولى رواها الأصبغ بن نبـاتة، وناجية بن كـعب عنه، وابن مسعـود، وإبراهيم، ويحيى، والأعمش، وطلحة، وعيسى، وأبو جعـفر: محمد بن علي وعلي بن حسين، وابن إدريس، ونعيم بن ميسرة.

وفي قوله: ﴿ لم يقتروا ﴾ ثلاث قرآت: منها في الثـلاثي قراءتان: من قتر يقتر ويقتر فقـرأ يقتروا بفتح الياء وكسر التاء من قتر يقتـر مجاهد، وابن كثير، والزهري، وأبو عمرو، وعيسى، وسلام، ويعقوب، وعمرو بن عبيد وعبد الله بن يزيد، وعمرو بن ميمون، وقرأ يقـتروا بضم التاء من قتر أيضًا علي بن أبي طالب، في رواية الأصبغ بن نبـاتة. وناجية، وعاصم، والأعـمش، وطلحة، وعيـسى، وحمزة، والكسـائي، وابن إدريس، وطلحة بن سليـمان، وخلف، وأبو رجاء، وأبو عمرو، على اختلاف عنه، وقرأ من الرباعي يقتروا بضم الياء

وكســر التاء، من أقـتر يقـتر، علي بن أبي طالب فـي رواية أبي عبد الـرحمن السلمي، والأعرج، وأبو جعفر، وشيـبة، ونافع، وأبو عبد الرحمن السلمي، واختلف فيه عن الحسن وأبي رجاء وابن عامر، ونعيم ابن ميسرة.

وفي قوله: ﴿ وكان بين ذلك قوامًا ﴾: قراءتان: كسر القاف، وفتحها، قرأ بكسرها حسان بن عبد الرحـمن: صاحب عائشة، وهو الذي يروي عنه قتادة، كان يقرأ قوامًا، وينكر قوامًا، ويقول: القوام قوام الدابة، والقوام على المرأة، وعلى أهل البـيت، وعلى الفـرس، والجـارية، وقرأ سـائر الناس في جـمـيع الأمصار قوامًا بفتح القاف.

وفي قوله: يضاعف ويخلد، قراآت في إعرابهـما، وفي تشديد العين، فأما الإعراب فـالجزم في الفـاء والدال من يضاعف ويخلد، والرفـع فيهـما، فـقرأ يضاعف ويخلد فيه مرفوعين، عاصـم، على اختلاف كثير عنه في ذلك، وقرأ يضاعف ويخلد بالجزم فـيهما ابن هرمز الأعـرج، ونافع، والزهري، مدنيون، والأعمش، وطلحـة، والكسائي، وابن إدريس، وخلف كـوفيـون. والحسن، وقتادة، وعاصم الجحدري، وأبو عمرو، وسلام، بصريون، ونعيم بن ميسرة، وعمرو بن ميمون. وقرأ يضعف ويخلد بتشديد العين من يضعف والرفع فيهما ابن عامر، والأعمش، وقرأ يضعغف ويخلد بالجزم فيهما وتشديد يضعف، أبو جعـفر، وشيبـة، ويعقوب، وعـيسى الثقـفي، وابن كثيـر. وأهل مكة. وقرأ نضعف بالنون له العذاب نصبًا ويخلد فيه بالياء جزمًا طلحة بن سليمان.

وفي قـوله ﴿ ذرياتنا ﴾ قراءتان: الجـمع، والتوحيـد. فقـرأ ذريتنا واحدة مـجـاهد، وأبو عـمـرو، وعـاصم على اخـتـلاف عـنه. ويحـيى بن وثاب، والأعمش، وحمزة، والكسـائي، وابن إدريس، وخلف، وطلحة بن سليمان، وعـبيـد الله بن موسى وقـرأ وذرياتنا جـماعـة أبو جعـفر، وشـيبـة، ونافع، والزهري، وابن كـثير، وعـاصم، على اخـتلاف عـنه، والحسن، وسـلام، ويعقوب، وابن عامر، وسلمة بن كهيل، ونعيم ابن ميسرة وعبد الله بن يزيد.

وفي قـوله: ﴿ ويلقون ﴾ قـراءتان: إحداهـما ضم اليـاء، وفـتح اللام،

وتشديد الـقاف، والثانيـة فتح اليـاء، وتسكين اللام، وتخفـيف القاف، فـقرأ بالترجمة الأولى ابن هرمز، وأبو جعـفر، وشيبة ونافع، والزهري، ومجاهد، وابن كثير، والحـسن، وأبو عمرو، وعيسى، وسلام، ويعـقوب، وابن عامر، وعمـرو بن ميمون، واخـتلف عن عاصم، والأعمش، وقـرأ بالترجمة الثـانية علي وابن مسـعود، وأبو عبد الرحـمن السلمي، والأعمش، وطلحة وعـيسى الكوفي، وحـمزة، والكسائي، وابن إدريـس، وخلف، وطلحة بن سليـمان، ومحمد بن السميفع اليماني، وعاصم على اختلاف عنه.

وقرأ ابن عباس وابن الزبير فقد كـذب الكافرون فسوف يكون لزامًا وكذلك في حرف ابن مسعود وقرأ سائر الناس: فقد كذبتم فسوف يكون لزمًا.

فهذا ما في سورة الـفرقان من الحروف التي بأيدي أهل العلم بذلك، والله أعلم، ما أنكر منها عمر على هشـام بن حكيم، وما قرأ به عمر، وقد يمكن أن يكون هناك حـروف لم تصل إلينا، وليس كل من قـرأ بحرف نقل عنه وذكـر، ولكن إن فات من ذلك شيء فهوالنزر اليسير ، وأما عظم الشيء ومتنه وجملته فمنقول محكي عنهم، فجـزاهم الله عن حفظهم علينا الحروف والسنن، أفضل الجزاء وأكرمه عنده برحمته.

وفي هذا الحديث ما يدل على أن في جبلة الإنسان وطبعه أن ينكر ما عرف ضده، وخلافه، وجهله، ولكن يجب عليه التسليم لمن علم، وفيه ما كان عليه عمر من الغضب في ذات الله، فإنه كان لا يبالي قـريبًا ولا بعيدًا فيه، وقد كان كثـير التفـضيل لهشـام بن حكيم بن حزام، ولكن إذا سمـع منه ما أنكره، لم يسامـحه حتى عرف موقـع الصواب فيه، وهذا يجب على العـالم والمتعلم في رفق وسكون، ومما يدلك على موضع هشام بن حكيم عند عـمر، ما ذكره ابن وهب وغيره عن مالك قال: كان عمر بن الخطاب إذا خشي وقوع أمر قال: أما ما بقيت أنا وهشام بن حكيم بن حزام فلا.

* * *

(١٤/ ١٣١) **٢- مالك، عـن نافع، عن عـبد الله بن عمـر، أن رسـول الله ﷺ، قال: إنما مثل صـاحب القرآن، كمثل صاحـب الإبل المعقلة، إن عاهد عـليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت**[١] .

**قال أبو عـمــــر**: في هذا الحديث التعاهد للقرآن ودرسه والقيام به وفيه الأخبار أنـه يذهب عن صـاحبه وينـساه - إن لم يتـعاهد علـيه ويقرأه ويـدمن تلاوته، وقد جاء عنـه ﷺ وعيد شديد فيمن حفظ القرآن ثـم نسيه. كل ذلك حض منه علـى حفظه والقيام به: حدثـنا عبد الوارث بن سفيـان، وسعيد بن نصر، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا عبد الله بن روح قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، أخبرنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، قال سمعت رجلاً من أهل الجزيـرة يقال له عيسـى - يحدث عن سعـد بن عبادة، عن النـبي ﷺ أنه قال: «**من تعلم القرآن ثم نسيه، لقي الله يوم القيامة وهو أجذم**»[٢] معناه - عندي - منقطع الحجة - والله أعلم، وذكره ابن أبي شيبة، عن ابن [فضيل عن يزيد بن][٣] أبي زياد، عن عيسـى بن فائد، قال حدثني فلان، عن سـعد بن عبادة، سمعه من النبي ﷺ.

وقال ابن عيـينة في معنى حديـث سعد بن عبادة هذا، وما كـان مثله، إن ذلك في ترك القرآن، وترك العمل بما فيـه، وأن النسيان أريد به ههنا - الترك، نحو قوله: ﴿**فاليوم ننساكم كما نـسيتم لقاء يومكم هذا**﴾. - قال: وليـس من اشتهى حـفظه، وتفلت منه بـناس له - إذا كان يحل حلاله، ويـحرم حرامه؛ لأن هذا ليس بناس لـه قال: ولو كان كذلك، ما نسى النبي ﷺ مـنه شيئًا وقد نسي، وقال: ذكرني هذا آية نسيتها. وقال الله عز وجل: ﴿ **سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله** ﴾. فلم يكن الله لينسى نبيه - عـليه السلام، والناسي كما يقول

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٦٩٧) ومسلم (٦/ ١٠٩).

(٢) إسناده ضعيف جدًا. عيسى هو ابن فائد مجهول، وروايته عن الصحابة مرسله، ويزيد بن أبي زياد ضعيف الحديث.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فضل عن يزيد عن] خطأ، إنما هو محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد.

هؤلاء الجهال: حدثنا إبراهيم بن شاكر وسعيد بن نصر، قال حدثنا عبد الله بن عثمان، حدثنا سعد بن معاذ، حدثنـا ابن أبي مريم، حدثنا نعيم بن حماد، عن ابن عيينة - فذكره.

وكان الصحابة رضي الله عنهم وهم الذيـن خوطبوا بهذا الخطاب، لم يكن منهـم من يحفظ القـرآن كله ويكملـه على عهد رسول الله ﷺ - إلا قـليل، منهم: أبي بن كـعب، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبـل، وأبو زيد الأنصاري، وعبد الله بـن مسعود؛ وكلـهم كان يقف علـى معانيه ومـعاني ما حفـظ منه، ويعرف تأويله، ويحـفظ أحكامه، وربما عرف العارف منهم أحـكامًا من القرآن كثيرة - وهو لم يحـفظ سورها؛ قال حذيفة بن اليمان: تعـلمنا الإيمان قبل أن نتعلم الـقرآن، وسيأتي قوم في آخر الـزمان يتعلمون القـرآن قبل الإيمان. ولا خلاف بين العـلماء في تأويل قـول الله عز وجل: ﴿ يتلونه حق تلاوته ﴾ أي يعملون به حق عمـله، ويتبعونه حق اتباعه، قال عكرمة ألـم تستمتع إلى قول الله عز وجل: ﴿ والقمر إذا تلاها ﴾ أي تبعها.

وفي هذا الحـديث دليل علـى أن من لم يتعاهـد علمه، ذهب عـنه أي من كان؛ لأن علمهم كان ذلك الوقت القرآن لا غير، وإذا كان القرآن الميسر للذكر يذهب إن لم يـتعاهد، فما ظنـك بغيره من العـلوم المعهودة، وخير الـعلوم ما ضبط أصله واستذكر فرعه، وقاد إلى الله تعالى، ودل على ما يرضاه.

حدثنـــا أحمد بن قاسـم، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثـنا قاسم بن أصبغ، قـال حدثنا الحـارث بن أبي أسامـة، قال حدثنـا يزيد بن هـارون، قال أخبـرنا هـشام، عن قـتادة، عن زرارة بـن أوفى، عـن سعد بـن هشـام، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «الماهر بالـقرآن مع السفرة، الكـرام البررة؛ والذي يقرأه وهو يشق عليه له أجره مرتين»[1].

حدثنـــا عبد الرحمن بن عبد الله، قال: حدثنـا تميم بن محمد، قال حدثنا

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٥٦٠) ومسلم (٦/ ١٢١).

عيسى بن مسكين، قال حدثنا سحنـون؛ وأخبرنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم بن أصـبغ، قال حدثـنا ابن وضاح، قـال حدثنـا أبو الطاهـر، قالا حدثنـا ابن وهب، قال أخبرنا يحيى بن أيوب، عن [زبان][1] بن فائد، عن سهل بن معاذ الجهني، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: **«من قرأ القرآن وعمل بما فيه، ألبس والداه يـوم القيامـة تاجًا، ضوؤه أحسن من ضوء الـشمس في بـيوت الدنيـا لو كانت فيه، فما ظنكم من عمل بهذا»**.

حدثنـــا سعيد بن نصر، وعبد الوارث [بن سـفيان]، قالا حدثنا قاسم بن أصبـغ، قال حدثنـا محمـد بن إسماعـيل، قال حدثـنا الحمـيدي، قال حدثـنا سفيان، قال أخبـرني منصور، عن أبي وائل، قال سمعت عـبد الله بن مسعود يقول: **« تعـاهدوا القرآن، فـهو أشد تـفصيًا مـن صدور الرجـال، من النعـم من عقله»**. وقال: قال رسول الله ﷺ: **«بئسما لأحدكم أن يقـول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي»**[2].

حدثنـــا عبد الله بـن محمد، قال حـدثنا محمد بـن بكر، قال حدثـنا أبو داود، قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحكـم الخزاز، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن المـطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ : **«عرضت عليّ أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل مـن المسجد، وعرضت علي ذنوب أمتي، فلـم أر ذنبًا أعظم من سورة من القرآن أو آية من القرآن أوتـيها رجل ثم أنسيها»** ـ وليس هذا الحديث مما يحتج به لضعفه، وبالله التوفيق.

* * *

---

(١) كذا في "ك"، وسنن أبي داود (١٤٥٣)، وفـي تهذيب الكمال، ووقع فـي المطبوع [زياد] وهـو خطأ، والحـديث كمـا مر أخرجـه أبو داود، وزبان قـال عنه أحـمد: أحاديثه مناكير وقال ابن معين: شيخ ضعيف .

(٢) أخرجه البخاري (٨/ ٦٩٧) ومسلم (٦/ ١١٠) .

(٢٠/١١٢) **٣- مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - أن الحارث بن هشـام سأل رسول الله ﷺ كيـف يأتيـك الوحي؟ فقـال رسول الله ﷺ: «أحيانـا يأتيني في مـثل صلصلة الجـرس، - وهو أشده علي، فيـفصم عني - وقـد وعيت ما قال؛ وأحـيانًا يتمـثل لي الملـك رجلاً فيكلـمني فأعي ما يقـول. قالت عائشة: ولقد رأيـته ينزل عليه في الـيوم الشديد البرد فيفصم عنه - وإن جبينه ليتفصد عرقًا»[١] .**

**قال أبو عـمــــر:** في هذا الحديث دليـل على أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يـسألونه - عـليه السـلام - عن كثيـر من المعانـي، وكان رسول الله ﷺ يجيبهم ويعلمهم؛ وكانت طائفة تـسأل، وطائفة تحفظ وتؤدي وتبلغ حتى اكمل الله دينه - والحمد لله.

وفي هذا الحديث نوعان أو ثلاثة من صفة نزول الوحي عليه وكيفية ذلك، وقد ورد في غـير ما أثر ضروب مـن صفة الوحي حتـى الرؤيا؛ فرؤيا الأنـبياء وحي أيضًا، ولكـن المقصد بهذا الحديث إلى نزول الـقرآن - والله أعلم. وقد بينا معـنى هذا الحديث وشبهه فـي باب إسحاق بن عبد الله بن أبـي طلحة من هذا الكتاب - والحمدلله[٢] .

وأما قوله: صلصلة الجرس: فإنه أراد فـي مثل صوت الجرس، والصلصلة الصوت، يقال: صلصلة الطست، وصلـصلة الجرس، وصلصلة الفخار. وقد روى حماد بـن سلمة، عن عطـاء بن السائب، عن سـعيد بن جبيـر، عن ابن عباس - أنه قال: كـان الوحي إذا نزل، سمعت الملائـكة صوت مرار أو إمرار السلـسلة على الـصفا. وفي حـديث حنين أنهـم سمعوا صلـصلة بين الـسماء والأرض كإمرار الحـديد على الطســت الجديد. وروي عن مجاهـد في قول الله تعالى: ﴿ وما كان لبشر أن يكـلمه الله إلا وحيًا﴾ [قال أن ينفث في نفسه][٣] ﴿أو

(١) أخرجه البخاري (١/ ٢٥) ومسلم (١٥/ ١٢٨).

(٢) انظر كتاب الرؤيا باب رقم (١) حديث رقم (١).

(٣) زيادة من: (د)، (ك) سقطت من في المطبوع .

**مـن وراء حجـاب﴾**: قـال: موسـى حين كـلمـه الله، **﴿أو يـرسل رسـولاً﴾** قال: جبريل إلى محمد ﷺ وأشباهه من الرسل.

وروى ابن وهب عـن يونس، عن ابن شـهاب - أنه سئل عـن هذه الآية: **﴿وماكان لـبشر أن يكـلمه الله إلا وحيًا أو من وراء حجاب، أو يـرسل رسولاً، فيوحي بإذنه ما يشاء، إنه علي حكيم﴾**؟ قال: نرى هذه الآية تعد من أوحى الله إليه من البشر، فالكلام: ما كلم الله بن موسى من وراء حجاب، والوحي: ما يوحي الله إلى النبي من الهداية، فيثـبت الله ما أراد من وحيه في قلب النبي، فيتكلم به النبي ﷺ ويكتبه، فهو كلام الله ووحيه؛ ومنه ما يكون بين الله وبين رسوله، لا يكـلم به أحد من الأنبياء أحـدًا من الناس، ولكنه يكـون سر غيب بين الله وبين رسله؛ ومنه ما يتكلم به الأنبـياء، ولا يكتبونه، ولكنهم يحدثون به الـناس ويأمـرونهم ببـيانه، ويـبينـون لهم أن الله أمـرهم أن يبيـنوه للـناس ويعلموهم إياه.

ومن الوحي ما يرسل الله من يشاء من ملائكته فيوحيه وحيًا في قلوب من يشاء من رسله، وقد بين لنا في كتابه أنه كان يرسل جبريل إلى محمد - عليهما السلام - فقال في كتابه: **﴿ قل من كان عدواً لجبريل، فإنه نزله على قلبك بإذن الله ﴾**، وقال- عز وجل -: **﴿ وإنه لتنزيل رب العـالمين، نزل به الروح الأمين على قلبك﴾**- إلى قوله: **﴿ بلسان عربي مبين ﴾**.

وأما قوله: فيفصم عني، فمعناه: ينفرج عني ويذهب، كما تفصم الخلخال إذا [فتحته][١] لتخرجه من الرجل، وكل عقدة حلـلتها فقد فصمتها؛ قال الله - عز وجل-: **﴿فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها، والله سميع عليم﴾**. وانفصـام العروة أن تنفك عـن موضعها، وأصل الـفصم عند العـرب أن يفك الخلخال ولا يبين كسره؛ فإذا كسرته، فقد قصمته - بالقاف. قال ذو الرمة:

كأنه دملـــج من فضة نبـــه في ملعب من عذارى الحي مفصوم

(١) كذا في (ك)، ووقع في المطبوع: [فصمته].

(٢٢/ ٣٢٤) ٤- **مالـك، عن هشـام بن عروة، عن أبـيه، أنه قـال نزلت: ﴿عـبس وتولى﴾، في عبـد الله بن أم مكتوم جاء رسول الله ﷺ فجـعل يقول: يا محمد، استـدنني - وعند النبي ﷺ رجل من عظماء المشركـين، فجعل النبي - عليـه السلام - يعرض عنه ويقبل علـى الآخر ويقول: يافلان، هل تـرى بما أقول بـأسًا؟ فيـقول: لا والـدمى ما أرى بمـا تقول بـأسًا، فأنزلت: ﴿ عبس وتولى أن جاءه الأعمى ﴾**[1] .

**قال أبو عـمـــر:** وهذا الحديث لم يختلف الرواة عن مالك في إرساله، وهو يستند من حديث عائشة من رواية يـحيى بن سعيد الأموي ويزيد بن سنان الزهاوي عـن هشام بن عروة عـن أبيه عن عائـشة، ومالك أثبـت من هؤلاء. ورواه ابن جريج عن هشام بن عروة بمثل حديث مالك، وروى وكيع عن هشام عن أبيه عروة فـي قوله - عز وجل: ﴿**عبس وتولـى أن جاءه الأعمى**﴾ قال: نزلت في ابن أم مكتوم.

وقال معمر عن قتادة قال: جاء ابن أم مكتوم إلى رسول الله ﷺ وهو يكلم يومئذ أبـي بن خلف فأعرض عنه، فـنزلت الآية: ﴿**عبس وتولى**﴾ فكان بعد ذلك يكرمه.

**وأخبرنــــا** يحيى بن يوسـف، حدثنا يوسف بن أحمد، حدثـنا محمد بن إبراهيم، حدثـنـا محمد بن عيسى الترمـذي، حدثنا سعيد بن يحيـى بن سعيد، قال حدثنا أبي، قـال: مما عرضنا على هشام بن عروة، عن أبـيه، عن عائشة، قالت: أنزلت: ﴿**عبس وتولى**﴾ في ابن أم مكتوم الأعمى، أتى رسول الله ﷺ فجعل يقول: يا رسول الله، استدنـني - وعند رسول الله ﷺ رجل من عظماء المشركين، فجعل رسول الله ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخر ويقول: أترى بما أقول بأسًا؟ فيقول: لا - ففي هذا أنزلت: ﴿ **عبس وتولى**﴾.

---

(١) أخرجه الترمذي مـوصولاً عن هشام عن عروة عن عائشـة برقم (٣٣٣١) من طريق يحيى بن سعـيد بن أبان الكوفي ولكن مالـك أضبط منه بكثير كمـا أن هشام أنكر عليه أحاديث وصلها عن أبيه بعد ذهابه إلى العراق ـ دلسها عنه.

وأخبرنـا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن علي، قال حدثنا الحسن ابن إبراهيم، قال حدثنا أبو عيسى محمد بن عيسى - فذكره.

وأخبرنـا خلف بن القاسم، قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبدالله ابن محمد الخصيب القاضي بمصر، قال حدثنا أبو محمد الهيثم بن خلف بن عبدالرحمن بن مجاهد القطوطي الدوري، قال حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال حدثنا أحمد بن بشير، حدثنا أبو البلاد، عن مسلم بن [صبيح][1]، عن مسروق قال: «دخلت على عائشة - وعندها رجل مكفوف تقطع له الأترج وتطعمه إياه بالعسل، فقلت من هذا يا أم المؤمنين؟ فقالت: ابن أم مكتوم الذي عاتب الله فيه نبيه ﷺ: أتى النبي ﷺ وعنده عقبة وشيبة، فأقبل عليهم، فنزلت: ﴿عبس وتولى أن جاءه الأعمى﴾[2]».

وذكر حجاج عن ابن جريج، قال: قال ابن عباس: «جاءه ابن أم مكتوم - وعنده رجال من قريش، فقال له: علمني مما علمك الله، فأعرض عنه وعبس في وجهه، وأقبل على القوم يدعوهم إلى الإسلام، فأنزلت: ﴿عبس وتولى أن جاءه الأعمى﴾؛ فكان رسول الله ﷺ إذا نظر إليه بعد ذلك - مقبلاً، بسط رداءه حتى يجلسه عليه؛ وكان إذا خرج من المدينة استخلفه يصلي بالناس حتى يرجع». وقال ابن جريج عن مجاهد في قوله: ﴿أما من استغنى﴾، قال: عتبة وشيبة ابنا ربيعة، ﴿فأنت له تصدى وما عليك ألا يزكى، وأما من جاءك يسعى وهو يخشى فأنت عنه تلهى﴾. قال ابن جريج: ابن أم مكتوم، ﴿كلا إنها تذكرة﴾، قال ابن جريج: قال ابن عباس: تذكرة الغني والفقير. قال سنيد:

---

(١) كذا: في "ك"، (ب) ووقع في المطبوع: [صحيح] والصواب ما أثبتناه انظر ترجمته من التهذيب.

(٢) إسناده ضعيف جداً. أحمد بن بشير قال عنه الدارقطني ضعيف، وأبو البلاد هو يحيى بن أبي سليمان قال عنه ابن معين ثقة وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه والهيثم بن خلف ذكره الخطيب فى تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ولكنه ذكر له حديث استنكر عليه. تنبيه: الذي في المطبوع من التاريخ: الغطوطي بخلاف ما في "ك" والمطبوع هنا.

وقال غير ابن جريج: ﴿أما من استغنى فأنت له تصدى﴾، قال: تقبل عليه بوجهك، ﴿وما عليك ألا يزكى﴾، قال: ألا يصلح، ﴿وأما من جاءك يسعى﴾ بعمل من الخير - وهو يخشى الله، ﴿فأنت عنه تلهى﴾، قال: تعرض، ثم وعظه فقال: ﴿كلا﴾: لا تقبل على من استغنى وتعرض عن من يخشى ﴿إنها تذكرة﴾، قال: موعظة، ﴿فمن شاء ذكره﴾، قال: القرآن من شاء فهم القرآن وتدبره واتعظ به.

**قال أبو عمر**: فيما أوردنا في هذا الباب عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم: ما يفسر معنى هذا الحديث، ويغنينا عن القول فيه، وأما قوله: لا والدمى - ،[فاختلفت الرواية في ذلك عن مالك فطائفة رووا عنه لا والدُمَا][1] بضم الدال فالمعنى الأصنام التي كانوا يعبدون ويعظمون، واحدتها الدمية؛ وطائفة روت عنه: لا والدماء - بكسر الدال، والمعنى: دماء الهدايا التي كانوا يذبحون بمنى لآلهتهم.

قال الشاعر - وهو توبة بن الحمير:

علي دماء البدن إن كان بعلها ... يرى لي ذنبًا غير أني أزورها

وقال آخر:

أما ودماء المزجيات إلى منى ... لقد كفرت أسماء غير كفور

* * *

(١) زيادة من : (ب)، "ك". سقطت من المطبوع .

(٣/ ٢٦٣) **٥- مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره، وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً، فسأله عمر عن شيء فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، فقال عمر: ثكلتك أمك يا عمر نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات، كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحركت بعيري، حتى إذا كنت أمام الناس، وخشيت أن ينزل في قرآن، فما نشبت أن سمعت صارخًا يصرخ بي، قال: فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن، قال: فجئت رسول الله ﷺ - فسلمت عليه - فقال: أنزل علي هذه الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: ﴿ إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ﴾[(١)].**

**قال أبو عمر:** هذا الحديث عندنا على الاتصال، لأن أسلم رواه عن عمر، وسماع أسلم من مولاه عمر رضي الله عنه صحيح لا ريب فيه، وقد رواه محمد بن حرب عن مالك كما ذكرنا.

أخبرنا خلف بن القاسم، وعلي بن إبراهيم، قالا: حدثنا الحسن بن رشيق، قال: حدثنا محمد بن زريق بن جامع. وحدثنا عبد الرحمن بن مروان، قال: حدثنا الحسن بن علي بن داود، قال: حدثنا محمد بن زبان، قالا: حدثنا عبدة بن عبد الرحيم المروزي، قال: أخبرنا محمد بن حرب عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر: «أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره، وعمر يسير معه ليلاً، فسأل عمر عن شيء فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، ثلاثًا، فقال عمر: ثكلتك أمك، عمر، نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات، كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحركت بعيري حتى تقدمت أمام الناس، وخشيت أن ينزل في قرآن، فما نشبت أن سمعت صارخًا يصرخ بي، قال: فقلت له: لقد خشيت أن يكون ينزل في قرآن، فجئت رسول الله ﷺ، فسلمت عليه، فقال لي: «لقد أنزل الله على

---

(١) أخرجه البخاري (٧/ ٥١٠) موصولاً عن عمر رضي الله عنه .

**الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: ﴿ إنا فتحنا لك فتحًا مبينا ليغفر لك الله ﴾».**

وهكذا رواه مسندًا روح بن عبادة، ومحمد بن خالد بن عثمة جميعًا أيضًا عن مالك كرواية محمد بن حرب سواء، ذكره النسائي عن محمد بن عبد الله بن المبارك.

في هذا الحديث السفر بالليل، والمشي على الدواب بالليل، وذلك عند الحاجة مع استعمال الرفق، لأنها بهائم عجم، وقد أمر رسول الله ﷺ بالرفق بها، والإحسان إليها.

وفيه أن العالم إذا سئل عن شيء لايجب الجواب فيه أن يسكت، ولايجيب بنعم، ولا بلا، ورب كلام جوابه السكوت.

وفيه من الأدب أن سكوت العالم عن الجواب يوجب على المتعلم ترك الإلحاح عليه.

وفيه الندم على الإلحاح على العالم خوف غضبه، وحرمان فائدته فيما يستأنف، وقلما أغضب عالم إلا احترمت فائدته.

قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: لو رفقت بابن عباس لاستخرجت منه علمًا.

وفيه ما كان عمر عليه من التقوى، والوجل، لأنه خشي أن يكون عاصيًا بسؤاله رسول الله ﷺ ثلاث مرات، كل ذلك لا يجيبه، إذ المعهود أن سكوت المرء عن الجواب، وهو قادر عليه، عالم به، دليل على كراهية السؤال.

وفيه ما يدل على أن السكوت عن السائل يعز عليه، وهذا موجود في طباع الناس، ولهذا أرسل رسول الله ﷺ في عمر يؤنسه، ويبشره، والله أعلم.

وفيه أوضح الدليل على منزلة عمر من قلب رسول الله ﷺ، وموضعه منه، ومكانته عنده.

وفيه أن غفران الذنوب خير للإنسان مما طلعت عليه الشمس لو أعطى ذلك، وذلك تحقير منه ﷺ للدنيا وتعظيم للآخرة، وهكذا ينبغي للعالم أن يحقر ما حقر الله من الدنيا، ويزهد فيها، ويعظم ما عظم الله من الآخرة، ويرغب فيها.

وإذا كان غفران الذنوب للإنسان خيراً مما طلعت عليه الشمس، ومعلوم أن رسول الله ﷺ لم يكفر عنه إلا الصغائر من الذنوب؛ لأنه لم يأت قط كبيرة لا هو ولا أحد من أنبياء الله، لأنهم معصومون من الكبائر صلوات الله عليهم، فعلى هذا: الصلوات الخمس خير للإنسان من الدنيا وما فيها، لأنها تكفر الصغائر، وبالله التوفيق.

وفيه أن نزول القرآن كان حيث شاء الله من حضر، وسفر، وليل، ونهار.

والسفر المذكور في هذا الحديث الذي نزلت فيه سورة الفتح منصرفه من الحديبية لا أعلم بين أهل العلم في ذلك خلافًا.

قال أبو عمر: قال معمر عن قتادة: نزلت عليه: ﴿**إنا فتحنا لك فتحًا مبينًا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر**﴾، مرجعه من الحديبية، فقال النبي ﷺ: قد نزلت عليّ آية أحب إلى مما على الأرض، ثم قرأ عليهم، فقالوا: هنيئًا مريئًا، يا رسول الله قد بين الله لك ما يفعل بك فماذا يفعل بنا فنزلت: ﴿**ليدخل المؤمنين، والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الأنهار**﴾، إلى قوله: فوزاً عظيمًا.

وقال ابن جريج نحو ذلك، وزاد: فنزل ما في الأحزاب: ﴿ **وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلاً كبيراً** ﴾ وأنزل: ﴿ **ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار** ﴾ الآيتين إلى قوله: ﴿ **غفوراً رحيمًا** ﴾.

وقال غير ابن جريج: فقال المنافقون: وماذا يفعل بنا؟ فنزلت: ﴿**بشر المنافقين بأن لهم عذابًا أليمًا**﴾ ونزلت: ﴿**ويعذب المنافقين والمنافقات**﴾ إلى قوله: ﴿**وكان الله غفوراً رحيمًا**﴾.

فقال عبد الله بن أبي، وأصحابه: يزعم محمد أنه غفر له ذنبه، وأن يفتح الله عليه وينصره نصراً عزيزاً. هيهات هيهات. الذي بقي له أكثر فارس والروم، أيظن محمد أنهم مثل من نزل بين ظهريه؟ فنزلت: ﴿**ويعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء**﴾ بأنه لا ينصر، فبئس ما ظنوا، ونزلت: ﴿**ولله جنود السموات والأرض**﴾ الآية.

**قال أبو عمر**: اختلف أهل العلم في قوله: ﴿ **فتحًا مبينًا** ﴾، فقال قوم: خيبر، وقال قوم: الحديبية منحره وحلقه، وقال ابن جريج: فتحنا لك: حكمنا لك حكما بينا، حين ارتحل من الحديبية راجعًا، قال: وقد كان شق عليهم أن صدوا عن البيت.

وقال: ﴿**ليغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر**﴾، قال: أوله، وآخره.

﴿**وينصرك الله نصراً عزيزاً**﴾، قال يريد بذلك فتح مكة، والطائف، وحنين، العرب، ولم يكن بقي في العرب غيرهم.

وقال قتادة: ومجاهد ﴿**فتحنا لك**﴾: قضينا لك قضاء مبينًا منحره وحلقه بالحديبية، ذكره معمر عن قتادة، وذكره ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.

وروى شعبة عن قتادة عن أنس: ﴿ **فتحًا مبينًا** ﴾ قال: الحديبية.

وذكر وكيع عن أبي جعفر الرازي عن قتادة عن أنس قال: خيبر، وكذلك اختلف في ذلك قول مجاهد أيضًا.

وأما قوله في الحديث: نزرت رسول الله ﷺ فقال ابن وهب معناه: أكرهت رسول الله ﷺ بالمسئلة أي أتيته بما يكره.

وقال ابن حبيب، معناه: ألححت، وكررت السؤال، وأبرمت رسول الله ﷺ.

وذكر حبيب عن مالك قال نزرت: راجعته.

وقال الأخفش: نزرت: وأنزرت البئر أكثرت الاستقاء منها حتى يقل ماؤها ـ قاله أبو عمـر، ودفع نزور ـ أي يأتي منها الشـيء [بعد الشيء][1]، متقطعًا، قال: ومعنى هذا الحديث أنه سأله حتى قطع عنه كلامه لأنه تبرم به.

* * *

(١) زيادة من (ك) سقطت من المطبوع.

(٢٣/ ٣٢٠) **٦ - مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وأعمالكم مع أعمالهم، يقرؤون القرآن لايجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية؛ تنظر في النصل فلا ترى شيئًا، وتنظر في القدح فلا ترى شيئًا، وتنظر في الريش فلا ترى شيئًا، وتتمارى في الفوق»**[1] .

**قال أبو عمر**: هذا حديث صحيح الإسناد ثابت، وقد روي معناه من وجوه كثيرة عن النبي ﷺ ولم يختلف عن مالك فيما علمت في إسناد هذا الحديث.

ورواه القعنبي عن الدراوردي عن يحيى بن سعيد - أن محمد بن إبراهيم أخبره عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعطاء بن يسار - أنهما سألا أبا سعيد الخدري عن الحرورية فقالا: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكرها؟ فقال: لا أدري ما الحرورية، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يخرج في هذه الأمة - ولم يقل منها - قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم، أو قال حناجرهم؛ يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فينظر الرامي إلى سهمه ثم إلى نصله، ثم إلى رصافه، فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شيء**». - ذكره يعقوب بن شيبة، قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، قال حدثنا عبدالعزيز الدراوردي، عن يحيى بن سعيد - فذكره بإسناده - إلى آخره كما ذكرناه.

فأما قوله: يخرج فيكم - فمن هذه اللفظة سميت الخوارج خوارج، ومعنى قوله: يخرج فيكم، يريد فيكم أنفسكم يعني أصحابه أي يخرج عليكم؛ وكذلك خرجت الخوارج، ومرقت المارقة في زمن الصحابة - رضي الله

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٧١٨) ومسلم (٧/ ٢٣٠).

عنهم-؛ وأول من سماهم حرورية علي - رضي الله عنه - إذ خرجوا مخالفين للمسلمين ناصبين لراية الخلاف والخروج؛ وأما تسمية الناس لهم بالمارقة وبالخوارج، فمن أصل ذلك هذا الحديث، وهي أسماء مشهورة لهم في الأشعار والأخبار.

قال عبد الله بن قيس الرقيات:

ألا طرقت من آل بثينة طارقة ... على أنها معشوقة الدل عاشقة

تبيت وأرض السوس بيني وبينها ... وسولاب رستاق حمته الأزارقة

إذا نحن شئنا فارقتنا عصابة ... حرورية أضحت من الدين مارقة

(والأزارقة من الخوارج أصحاب نافع بن الأزرق وأتباعه).

والمعنى في هذا الحديث ومثله مما جاء عن النبي ﷺ في ذلك عند جماعة أهل العلم، المراد به - عندهم - القوم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب يوم النهروان، فهم أصل الخوارج وأول خارجة خرجت، إلا أن منهم طائفة كانت ممن قصد المدينة يوم الدار في قتل عثمان - رحمه الله.

**قال أبو عمر**: كان للخوارج مع خروجهم تأويلات في القرآن ومذاهب سوء مفارقة لسلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان الذين أخذوا الكتاب والسنة عنهم، وتفقهوا معهم، فخالفوا في تأويلهم ومذاهبهم الصحابة والتابعين وكفروهم، وأوجبوا على الحائض الصلاة، ودفعوا رجم المحصن الزاني، ومنهم من دفع الظهر والعصر؛ وكفروا المسلمين بالمعاصي، واستحلوا بالذنوب دماءهم؛ وكان خروجهم فيما زعموا - تغييراً للمنكر ورد الباطل، فكان ما جاءوا به أعظم المنكر وأشد الباطل إلى قبيح مذاهبهم، مما قد وقفنا على أكثرها، وليس هذا والحمد لله موضع ذكرها؛ فهذا أصل أمر الخوارج، وأول خروجهم كان على علي - رضي الله عنه - فقتلهم بالنهروان، ثم بقيت منهم بقايا من أنسابهم ومن غير أنسابهم على مذاهبهم، يتناسلون ويعتقدون مذاهبهم، وهم بحمد الله - مع الجماعة مستترون بسوء مذهبهم، غير مظهرين

لذلك ولا ظاهرين به - والحمد لله؛ وكان للقـوم صلاة بالليل والنهار، وصيام يحتقر الناس أعمــالهم عندها؛ وكانوا يتلون القرآن آناء الليل والنهار، ولم يكن يتجـاوز حناجرهم ولا تراقيـهم؛ لأنهم كانوا يتـأولونه بغير علم بالـسنة المبينة، فكانوا قد حرموا فهمـه والأجر على تلاوته؛ فهذا والله أعلم - معنى قوله: لا يجاوز حناجـرهم - يقول: لا ينتفعـون بقراءته، كما لا ينتـفع الآكل والشارب من المأكول والمشروب بما لا يجاوز حنجرته.

وقد قيل: إن مـعنى ذلك: أنهم كانوا يتلونه بألسنتهم ولاتعـتقده قلوبهم، وهذا إنما هو في المنافقين. وروى ابن وهب عن سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، قال: ذكـرت الخوارج واجتـهادهم عند ابن عـباس - وأنا عنده، فسمعته يقول: ليسوا بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى وهم يضلون.

وحدثنــــاه خلف بن قــاسم، قــال حـدثنا عبـد الله - يعني ابن إسـحــاق الجوهري، قــال حدثنا أحــمد بن مــحمـد بن الحجـاج، قال حدثنا خــالي أبو الربيع، قال حدثنا ابن وهب - فذكره.

قال أحمد: وحـدثنا أحمد بن صالح، وعبد الرحمن بن يعقـوب، وسعيد بن ديسم، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد - فذكره.

وكانوا بتكـفيرهم الناس لا يقـبلون خبـر أحد عن النبي ﷺ، فلم يعـرفوا لذلك شيئًـا من سننه وأحكامه المبـينة لمجمل كتاب الله، والمخـبرة عن مراد الله من خطابه في تنزيله بما أراد الله من عباده في شرائعه التـي تعبدهم بها؛ وكتاب الله عربي، وألفـاظه محتملة للمـعاني، فلا سـبيل إلى مراد الله منها إلا ببـيان رسوله؛ ألا ترى إلى قول الله - عز وجل: ﴿ **وأنزلنا إليك الذكرَ لتبين للناس ما نزل إليهم** ﴾، وألا ترى أن الصلاة والزكاة والحج والصيام وسائر الأحكام، إنما جاء ذكرها وفرضها في القرآن مجملاً، ثم بيّن النبيُّ ﷺ أحكامها؛ فمن لم يقبل أخبار العدول عن النبي ﷺ بذلك، ضل وصـار في عمياء؛ فلما لم يقبل القوم أخبار الأمة عن نبيهـا، ولم يكن عندهم بنبيهم عدل ولا مؤمن، وكفروا عليًا وأصحابه فمن دونهم، ضلوا وأضلوا، ومرقوا من الدين، وخالفوا سبيل

المؤمنين - عافانا الله وعصمنا من الضلال كله برحـمته وفضله، فإنه قادر على ذلك لا شريك له.

ذكر عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب ، عن نافع، قال: قيل لابن عمر: إن نجدة يقول: إنك كافر - وأراد قتل مولاك إذ لـم يقل إنك كافر؛ فقال عبد الله: كذب والله ما كـفرت منذ أسلمت. قال نافع: وكان ابن عـمر حين خرج نجدة يرى قتاله.

قال عبد الرزاق: وأخبرنا مـعمر عن ابن طاوس، عن أبيه، أنه كان يحرض الناس على قـتـال زريق الحـروري. فـأمـا قـوله: يقـرؤون القـرآن لايجـاوز حناجرهم، فـالحناجر جمع حنجرة، وهي آخـر الحلق مما يلي الفم؛ ومنه قول الله - عـز وجـل -: ﴿ وبلَغَت القلوبُ الحناجـر ﴾. وقيل: الحنجرة أعلى الصدر عند طرف الحلقوم.

وأما قوله: يمرقون من الدين، فالمروق: الخروج السريع كما يمرق السهم من الرميـة، والرميـة الطريد من الصيـد المرميـة، وأتت بهاء التـأنيث، لأنه ذهب مذهب الأسماء التي لم تجيء على مذهب النعت، وإن كـان فعيل نعتًا للمؤنث - وهو في تأويل مفعـول - كان بغير هاء - نحو لحيـة خضيب، وكف دهين، وشاة رمي؛ لأنهـا في تأويل مخضوبة، ومـدهونة، ومرمية؛ وقد تجـيء فعيل بالهاء - وهي في تأويل مفعولة، تخرج مخرج الأسماء، ولا يذهب بها مذهب النعوت، نحو النطيـحة، والذبيحة، والفريسة، وأكيلة السـبع. وهي فعيلة من الرمي، لأن كل فـاعل يبنـى على فـعله، فـالاسم منه فـاعل، والمفـعـول منه مفعـول؛ كقولك ضرب فهـو ضارب، والمفعول مضـروب، والأنثى مضروبة؛ فإذا بنيت الفـعل من بنات الياء، قلت: رمى فهـو رام والمفعول مـرمي، وكان أصله مرموي حتى يكون على وزن مفعول، فاسـتثقلت العرب ياء قبلها ضمة، فقلبت الواو ياء، ثم أدغمتـها في الياء التي بعدها فصار مـرمي، فإذا أنثته قلت مرمـية، وإذا أدخلت عليهـا الألف واللام قلت: المرمية والرمـية مثل المقـتولة والقتيلة.

قال الشاعـــر:

والنفس موقوفـة والموت غايتها نصب الرميـة للأحداث ترميـها

قال أبو عبيد في قوله: كما يخـرج السهم من الرمية - قال: يقول: يخرج السهم ولم يتمسك بشيء كما خرج هؤلاء من الإسلام ولم يتمسكوا بشيء.

وقال غيره: تتمـارى في الفوق أي تشك، والتماري الشك، وذلك يوجب أن لايقطع على الخوارج ولا على غيرهم من أهل البدع بالخروج من الإسلام، وأن يشك في أمرهم؛ وكل شيء يشك فـيه، فسبـيله التوقف عنه دون القطع عليه.

وقال الأخفش: شبهه برمية الرامي الشديد الساعد إذا رمى فأنفذ سهمه في جنب الرميـة، فخرج السـهم من الجانب الآخر من شـدة رميه وسرعـة خروج سهمه، فلم يتعلق بالسهم دم ولا فرث؛ فكأن الرامي أخذ ذلك السهم فنظر في النصل - وهو الحديدة التي في السهم - فلم ير شيئًا يريد من فرث ولا دم، ثم نظر في القدح - والقـدح عود السهم نفـسه - فلم ير شيـئًا، ونظر في الريش فلم ير شيـئًا، وقوله: تتـمارى في الفوق، الفـوق: هو الشق الذي يدخل في الوتر، أي تشك إن كان أصـاب الدم الفوق، يقول: فكمـا خرج السهم خـاليًا نقيًا من الفرث والدم، لم يتـعلق منها بشيء، فكذلك خرج هؤلاء من الدين - يعني الخوارج.

وفي غـيـر حـديث مـالك ذكـر الرعظ - وهـو مـدخل السـهم في الزج، والرصـاف - وهو العقب الذي يشـد عليه، والقـذذ - وهو الريش، واحدتـها قذة.

أخبرنـــا خلف، حـدثنا عبد الله بن عـمر، حـدثنا أحمـد بن محـمد بن الحجاج، حدثنا أحمد بن صالح، قال: النصل: الحديدة، والرصاف: العقب، والقذذ: الريش، والنضي: السهم كله إلى الريش.

**قال أبو عمر**: قد قال فيهم رسول الله ﷺ: يخرج قوم من أمتي - إن صحت هذه اللفظة - فقد جعلهم من أمته، وقد قال قوم: معناه من أمتي بدعواهم.

ذكر الحميدي عن ابن عيينة، عن ابن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: **«لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة؛ فبينما هم كذلك، إذ مرقت مارقة كأنما يمرق السهم من الرمية تقتلها أولى الطائفتين بالحق»**[1].

**حدثنا** أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن الفضل، حدثنا أبو علي الحسن بن علي الرافقي بأنطاكية سنة ثلاث وعشرين، قال حدثنا أحمد بن محمد بن أبي الحناجر، قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال حدثنا مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد[2]، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: **«تلتقي من أمتي فئتان عظيمتان، دعواهما واحدة، فبينا هم كذلك، إذ مرقت بينهما مارقة تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»**.

**حدثنا** أحمد بن قاسم، حدثنا محمد بن معاوية، حدثنا أبو يعلى محمد بن زهير الأيلي القاضي بالأيلة، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن زياد القلوسي، حدثنا بشير بن عباد الساعدي، حدثنا القاسم بن الفضل، حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: **«تمرق مارقة عند فرقة من الناس تقتلها أولى الطائفتين بالحق»**[3].

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان - قراءة مني عليه - أن قاسم بن أصبغ حدثهم، قال: حدثنا بكر بن حماد، قال حدثنا مسدد، قال حدثنا عبد الواحد،

---

(١) مسند الحميدي برقم (٧٤٩) وابن جدعان هو على بن زيد بن جدعان ضعيف.

(٢) علي بن زيد هو ابن جدعان وهو ضعيف.

(٣) الحديث أخرجه مسلم (٧/ ٢٣٦) وأبو داود (٤٦٦٧).

قال حدثنا مجالد[١]، قال حـدثنا أبو الوداك، قال سـمعت أبا سـعيـد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «**يخرج قوم من أمتي بعـد فرقة من الناس، أو عند اختلاف من الناس - قـوم يقرءون القـرآن كـأحسن مـا يقرأه الناس، ويرعـونه كأحـسن ما يرعاه النـاس، يمرقون من الدين كمـا يمرق السهم من الرمـية، يرمي الرجل الصيد، فينفـذ الفرث والدم، فيأخذ السهم، فيـتمارى أصابه شيء أم لا؟ هم شرار الخـلق والخليقـة، يقتلهم أولى الطائفـتين بالله، أو أقرب الطائفـتين إلى الله**».

حدثنـــا سعيد بن نصر، قال حدثنا قـاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن واضح، قال حـدثنا أبو بكر بن أبي شـيبـة، قال حدثنـا علي بن مســهر، عن الشيباني - يعني أبا إسحاق، عن بشير بن عمرو قال: سألت سهل بن حنيف: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر هؤلاء الخوارج، قال: سمعته - وأشار بيده - نحو المشرق يقول: «**يخرج منه قوم يـقرءون القرآن بألسنتهم لايعـدو تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**».

وروى ابن وهب، وعن يونس بن يزيد، عن ابن شــهاب، عن أبي سلـمة بن عبـد الرحمن، عن أبي سعـيد الخدري قال: بـينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقـسم قسمًـا - أتاه ذو الخويصـرة - وهو رجل من بني تميم - فـقال: يا رسول الله، اعدل، فـقال رسول الله ﷺ: «**ويلك، ومن يعـدل إذا لم أعدل؟ لقد خبت وخسـرت إذا لم أعدل**». فقـال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فـيه فأضرب عنقه، فقال: «**دعه، فإن له أصحابًا يحـقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجـد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيـه شيء؛ ثم ينظر إلى نضيه فلا يوجد فـيه شيء وهو القدح، ثم ينظر إلى قذذه فـلا يوجد فـيه شيء - سبق الفـرث والدم؛ آيتهم رجل أسـود، إحدى عضـديه مثل ثدي المرأة أو مـثل البضـعة تدردر؛ يخـرجون على حين فـرقة من**

---

(١) مجالد هو ابن سعيد وهو ضعيف.

**الناس»**. قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فوجد، فأتي به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله ﷺ الذي نعت[1].

**وحدثنا** سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا ابن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن آدم، عن سعيد بن عبد العزيز، قال حدثنا إسحاق بن راشد، عن الزهري، [ابن][2] أبي سلمة، عن عبد الرحمن، والضحاك بن قيس، عن أبي سعيد الخدري، قال: «بينا رسول الله ﷺ يقسم مغنمًا يوم حنين، أتاه رجل من بني تميم - يقال له ذو الخويصرة، فقال: يا رسول الله، اعدل، قال: «**لقد خبت وخسرت إن لم أعدل**»؛ فقال عمر: يا رسول الله دعني أقتله، قال: «**لا إن لهذا أصحابًا يخرجون عند اختلاف من الناس، يقرءون القرآن لايجاوز تراقيهم أو حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية؛ آيتهم رجل منهم كأن يده ثدي المرأة أو كأنها بضعة تدردر**». فقال أبو سعيد: سمعت أذني من رسول الله ﷺ يوم حنين، وبصرت عيني مع علي بن أبي طالب حين قتلهم فنظرت إليه.

وذكر الضحاك في هذا الحديث طائفة عن يونس، وعن الأوزاعي، عن الزهري؛ وطائفة تقول فيه الضحاك المشرقي، وطائفة تقول الضحاك بن مزاحم - ولم يذكره معمر.

وروى ابن وهب عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ أن الحرورية لما خرجت وهو مع علي بن أبي طالب - فقالوا: لا حكم إلا لله، فقال علي: «كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف أناسًا إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بألسنتهم، لا يجاوز هذا منهم - وأشار إلى حلقه -؛ من أبغض خلق الله إليه، منهم أسود إحدى يديه كطبي

---

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٧١٤) ومسلم (٧/ ٢٣١).

(٢) كذا كما في (ب) ووقع في المطبوع (عن) وهو خطأ ظاهر.

شاة وحلمة ثدي». فلما قـتلهم علي بن أبي طالب، قال: انظروا، انظروا فلم يجدوا شيئًا؛ فقال: «ارجـعوا، فو الله ما كذبت ولا كذبت» - مرتين أو ثلاثًا؛ ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه؛ فقال عبيد الله: أنا حاضر ذلك من أمرهم، وقـول علي فيهم؛ قال بكيـر بن الأشج: وحدثني رجل عن إبراهيم بن حنين أنه قال: رأيت ذلك الأسود[(١)].

**قال أبو عـمــــر:** قوله يخـرج، وقوله: إن لهذا أصـحابًا يخـرجون عند اختلاف من الـناس - يدل على أنهم لم يكونوا خرجوا بعد، وأنهـم يخرجون فيهم؛ وقد استدل بنحو هذا الاستدلال من زعم أن ذا الخويصرة ليس ذا الثدية - والله أعلم. ويحـتمل قـوله: إن لهذا أصـحـابًا - يريد على مذهبـه وإن لم يكونوا ممن صحبه، كما يقال لأتباع الشافعي، وأتباع مالك، وأتباع أبي حنيفة، وغيرهم من الفقهاء فيمن تبعهم على مذاهبهم -: هؤلاء أصحاب فلان، وهذا من أصحـاب فلان - والله أعلم. ويقـال: إن ذا الخويصرة اسـمه حـرقوص، وروي عن محمد بن كعب القرظي أنـه قال: حرقوص بن زهير هو ذو الثدية، وهو الذي قال للنبي ﷺ: ما عدلت.

وذكر المدائني عن نعيم بن حكيم، عن أبي مريم - قصة ذي الثدية بتمامها وطولها وقال: يقال له نافع ذو الثدية.

وذكر عبد الرزاق عن معمـر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، قـال: بينا رسول الله ﷺ يقـسم قسمًـا، إذ جاء ابن أبي الخـويصرة فقال: اعدل يا محمد، قال: «ويلك إذا لم أعدل فمن يعدل؟» قال رسول الله ﷺ: «إن له أصحابًا يمرقـون من الدين كما يمرق السهم من الرميـة، فيهم رجل إحدى يديه أو على يديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البـضعة تدردر، يخرجون على حين فترة من الناس»، قال: فنزلت فيهم: ﴿ ومنهم من يلمزك في الصـدقات فإن أُعْطوا منها رَضُوا، وإن لم يُعْطَوْا منها إذا هم يَسْخَطون ﴾.

---

(١) الحديث أخرجه مسلم (٧/ ٢٤٢).

قال أبو سعيد: أشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وأشهد أن عليًا قتلهم - وأنا حين قتلهم معه - حتى أتى الرجل على النعت الذي قال رسول الله ﷺ.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، وسعيد بن نصر، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال حدثنا محمد بن كثير، قال حدثنا سفيان، وحدثنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا علي بن الجعد، حدثنا زهير - جميعًا عن الأعمش، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة، عن علي بن أبي طالب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون قوم في آخر الزمان، سفهاء الأحلام، يقرءون القرآن لايجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية،فأينما لقيتهم فاقتلهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم»[1].

وروى يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن محمد بن معن، عن الحرث بن مالك، قال: شهدت مع علي النهروان، فلما فرغ منهم قال: اطلبوه اطلبوه، فطلبوه فلم يقدروا على شيء؛ فأخذه الكرب، فرأيت جبينه يتحدر منه العرق؛ ثم وجده فخر ساجداً وقال: «والله ما كذبت ولا كذبت».

وروينا عن خليفة الطائي، قال: لما رجعنا من النهروان، لقينا العزار الطائي قبل أن ينتهي إلى المدائن، فقال لعدي بن حاتم: يا أبا طريف، أغانم سالم، أم ظالم آثم؟ قال: بل غانم سالم - إن شاء الله، قال: فالحكم والأمر إذا إليك؟ فقال الأسود بن يزيد والأسود بن قيس المراديان: ما أخرج هذا الكلام منك إلا شر، وإنا لنعرفك برأي القوم، فأتيا به عليا فقالا: إن هذا يرى رأي الخوارج - وقد قال كذا وكذا، قال: فما أصنع به؟ قال: تقتله، قال: لا أقتل من لا يخرج علي، قال: فتحبسه، قال: ولا أحبس من ليست له جناية، خليا سبيل الرجل.

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٧١٥) ومسلم (٧/ ٢٣٦) .

**حدثنـــا** خلف بن قاسم، حدثنا عبد الله - يعني ابن إسحاق، حدثنا أحمد بن محـمد بن الحـجاج، حدثنا يحـيى بن عبـد الله بن بكير، قـال حدثني ابن لهيعة، قال حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج، أنه سأل نافعًا: كيف كان رأي ابن عمر في الخـوارج؟ فقال: كان يقول: هم شـرار الخلق، انطلقوا إلى آيات أنزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين.

**وحدثنـــا** خلف بن قاسم، حـدثنا عبد الله بن إسـحاق، حدثنا أحـمد بن محمد ابن الحـجاج، قال حدثني خالي أبو الربيع وأحمد بن عـمرو وأحمد بن صالح قـالوا: حدثنـا ابن وهب، قال أخـبرني عمـرو بن الحارث أن بكـير بن الأشج حدثه أنه سأل نافعًا: كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟ قال: يراهم شرار خلق الله، قال: «إنهم انطلقوا إلى آيات في الكفار فجعلوها على المؤمنين».

وروى حكيم بن جابر، وطارق بن شهـاب، والحسن، وغيرهم، عن علي بمعنى واحد أنه سئل عن أهل النهروان أكفار هم؟ قال: من الكفر فروا. قيل: فمنافقون هم، قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً. قيل: فما هم؟ قال: قوم أصابتهم فتنة فعموا فيهـا وصموا وبغوا علينا، وحاربونا وقاتلونا فقتلناهم. وروى عنه أن هذا القول كان منه في أصحاب الجمل - والله أعلم.

وأخـبار الخـوارج بالنهروان وقـتلهم للرجـال والولدان، وتكفيـرهم الناس واستـحلالهم الدماء والأموال مـشهور مـعروف؛ ولأبي زيد عمر بن شـبة في أخبار النهـروان وأخبار صفين ديوان كـبير من تأمله اشتفـى من تلك الأخبار، ولغيره في ذلك كتب حسان - والله المستعان.

وروى إسرائيل عن مسلم بن عبيد، عن أبي الطفيل، عن علي في قول الله - عز وجل: : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكم بالأخسرين أعمالا ﴾ - الآية، قال: هم أهل النهر.

وروى الثوري عن قـيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، أن عـتريس بن عرقوب أتى عـبد الله بن مسعـود فقال: يا أبا عبد الرحـمن، هلك من لم يأمر

بالمعروف ولـم ينه عن المنكر؛ فقـال عبد الله بن مسعـود: «هلك من لم ينكر المنكر بقلبه، ولم يعرف المعروف بقلبه».

**أخبرنـا** أحمد بن محمد، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا بكر بن سهل، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا وكيع، عن مسعر، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن علي، قال: لم نقاتل أهل النهر على الشرك.

**حدثنـا** نعيم، حدثنا وكيع، عن ابن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، عن علي - مثله.

**حدثنـا** نعيم، حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير، حدثنا هشام بن يحيى الغسابي، عن أبيه - أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه في الخوارج: إن كان من رأي القوم أن يسيحوا في الأرض من غير فساد على الأئمة، ولا على أحد من أهل الذمة، ولا يتناولون أحدًا، ولا قطع سبيل من سبل المسلمين، فليذهبوا حيث شاؤوا؛ وإن كان رأيهم القتال، فو الله لو أن أبكاري من ولدي خرجوا رغبة عن جماعة المسلمين، لأرقت دماءهم ألتمس بذلك وجه الله والدار الآخرة.

وذكر ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب، قال: صاحبت الفتنة الأولى؛ فأدركت رجالاً ذوي عدد من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدرًا، فبلغنا أنهم كانوا يرون أن يُهدر أمر الفتنة، فلا يقام فيها على رجل قصاص في قتل ولا دم، ولايرون على امرأة سبيت فأصيبت حدًا، ولا يرون بينها وبين زوجها ملاعنة، ومن رماها جلد الحد، وترد إلى زوجها بعد أن تعتد من الآخر.

قال ابن شهاب: وقالوا: لا يضمن مال ذهب إلا أن يوجد شيء بعينه فيرد إلى أهله.

وقال ابن القاسم: بلغني أن مالكًا قال: الدماء موضوعة عنهم، وأما الأموال فإن وجد شيء بعينه أخذ، وإلا لم يتبعوا بشيء، قال ذلك في الخوارج. قال ابن القاسم: وفرق بين المحاربين وبين الخوارج، لأن الخوارج

خرجوا واستهلكوا ذلك على تأويل يرون أنه صواب، والمحاربون خرجوا فسقًا مجونًا وخلاعة على غير تأويل، فيوضع عن المحارب إذا تاب قبل أن يقدر عليه حد الحرابة، ولا توضع عنه حقوق الناس - يعني في دم ولا مال.

**قال أبو عمــــر:** قال إسماعيل بن إسحاق: رأى مالك قتل الخوارج وأهل القدر من أجل الفساد الداخل في الدين، وهو من باب الفساد في الأرض، وليس إفسادهم بدون فساد قطاع الطريق والمحاربين للمسلمين على أموالهم؛ فوجب بذلك قتلهم، إلا أنه يرى استتابتهم لعلهم يراجعون الحق، فإن تمادوا قتلوا على إفسادهم لا على كفر.

**قال أبو عمــــر:** هذا قول عامة الفقهاء الذين يرون قتلهم واستتابتهم، ومنهم من يقول: لا يتعرض لهم باستتابة ولا غيرها ما استتروا ولم يبغوا ويحاربوا؛ وهذا مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، وأصحابهما، وجمهور أهل الفقه، وكثير من أهل الحديث.

قال الشافعي - رحمه الله - في كتاب قتال أهل البغي: لو أن قومًا أظهروا رأي الخوارج وتجنبوا جماعة المسلمين وكفروهم، لم تحل بذلك دماؤهم ولا قتالهم؛ لأنهم على حرمة الإيمان حتى يصيروا إلى الحال التي يجوز فيها قتالهم من خروجهم إلى قتال المسلمين، وإشهارهم السلاح، وامتناعهم من نفوذ الحق عليهم، وقال: بلغنا أن علي بن أبي طالب بينما هو يخطب، إذ سمع تحكيمًا من ناحية المسجد، فقال: ما هذا؟ فقيل: رجل يقول: لا حكم إلا لله؛ فقال علي - رحمة الله -: كلمة حق أريد بها باطل، لا نمنعكم مساجد الله أن يذكروا فيها اسم الله، ولا نمنعكم الفيء ما كانت أيديكم مع أيدينا، ولا نبدؤكم بقتال.

قال: وكتب عدي إلى عمر بن عبد العزيز أن الخوارج عندنا يسبونك، فكتب إليه عمر: إن سبوني فسبوهم أو اعفوا عنهم، وإن شهروا السلاح فأشهروا عليهم، وإن ضربوا فاضربوا. قال الشافعي: وبهذا كله نقول، فإن

قاتلونا على ما وصفنا قاتلناهم، فإن انهزموا لم نتبعهم ولم نجهز على جريحهم.

**قال أبو عمر**: قول مالك في ذلك ومذهبه عند أصحابه في أن لا يتبع مدبر من الفئة الباغية، ولا يجهز على جريح - كمذهب الشافعي سواء، وكذلك الحكم في قتال أهل القبلة عند جمهور الفقهاء، وقال أبو حنيفة - إن انهزم الخارجي أو الباغي إلى فئة اتبع، وإن انهزم إلى غير فئة لم يتبع.

**قال أبو عمر**: أجمع العلماء على أن من شق العصا وفارق الجماعة، وشهر على المسلمين السلاح، وأخاف السبيل، وأفسد بالقتل والسلب، فقتلهم وإراقة دمائهم واجب؛ لأن هذا من الفساد العظيم في الأرض، والفساد في الأرض موجب لإراقة الدماء بإجماع، إلا أن يتوب فاعل ذلك من قبل أن يقدر عليه والانهزام عندهم ضرب من التوبة، وكذلك من عجز عن القتال، لم يقتل إلا بما وجب عليه قبل ذلك. ومن أهل الحديث طائفة تراهم كفارًا على ظواهر الأحاديث فيهم مثل قوله ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا»، ومثل قوله: «يمرقون من الدين»؛ وهي آثار يعارضها غيرها فيمن لا يشرك بالله شيئًا، ويريد بعمله وجهه - وإن أخطأ في حكمه واجتهاده؛ والنظر يشهد أن الكفر لا يكون إلا بضد الحال التي يكون بها الإيمان، لأنهما ضدان؛[ومن حجة من كفرهم مع ظاهر الآثار فيهم إجماع المسلمين على تكفير من سب النبي ﷺ أو كفر بشئ من القرآن أو سجد سجدة للصليب ونحو ذلك وإن كان مؤمناً بما سوي ذلك مصلياً؛ فافهم][(١)]، وللكلام في هذه المسألة موضع غير هذا، وبالله التوفيق.

* * *

(١) زيادة من : (ب) سقطت من المطبوع .

## ٣- باب ما جاء في سجود القرآن

(١١٨/١٩) **١- مالك، عن عبدالله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أنه قرأ: ﴿إذا السماء انشقت﴾ فسجد فيها، فلما انصرف، أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها[1].**

**قال أبو عمر**: هذا حديث صحيح، ولم يختلف فيه عن مالك، إلا أن رجلاً من أهل الأسكندرية رواه عن ابن بكير، عن مالك، عن الزهري، وعبد الله بن يزيد، جميعًا عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ وذكر الزهري فيه خطأ عن مالك لايصح، والحديث صحيح؛ وقد رواه عن أبي هريرة جماعة، منهم: أبو سلمة، والأعرج، وعطاء بن ميناء، وأبو رافع، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، ومحمد بن سيرين؛ وفي رواية ابن سيرين، وعطاء بن ميناء، والأعرج، عن أبي هريرة، زيادة و﴿اقرأ باسم ربك﴾.

وفي هذا الحديث السجود في المفصل، وهو أمر مختلف فيه؛ فأما مالك وأصحابه وطائفة من أهل المدينة، فإنهم لايرون السجود في المفصل، وهو قول ابن عمر وابن عباس؛ وروي ذلك عن أبي بن كعب، وهو قول سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومجاهد، وطاوس، وعطاء؛ كل هؤلاء يقول: ليس في المفصل سجود بالأسانيد الصحاح عنهم، وقال يحيى بن سعيد: أدركنا القراء لا يسجدون في شيء من المفصل، وكان أيوب السختياني لايسجد في شيء من المفصل.

وقال مالك: الأمر المجتمع عليه عندهم أن عزائم سجود القرآن إحدى عشرة سجدة، ويعني قوله المجتمع عليه، أي لم يجتمع على غيرها كما اجتمع عليها عندهم؛ هكذا تأول في قوله هذا ابن الجهم وغيره.

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: أخبرني عكرمة بن خالد، أن سعيد بن جبير أخبره أنه سمع ابن عباس وابن عمر يعدان: كم في القرآن من

---

(١) أخرجه البخاري (٢/ ٦٤٧) ومسلم (٥/ ١٠٦).

سجدة، فقالا: الأعراف، والرعد، والنحل، وبني إسرائيل، ومريم، والحج - أولها، والفرقـان، وطس، وآلم تنزيل، وص، وحم - السجدة إحـدى عشرة سجدة؛ قالا: وليس فـي المفصل سجود، هذه رواية سعيد بـن جبير، عن ابن عبـاس. وروى عنه عطاء أنه لايسجد في ص، وقـال عبد الرزاق: أخـبرنا ابن جريج، عن عطاء، قـال: عد ابن عباس سـجود القرآن عـشراً، فذكر مـثل ما تقدم غير «ص»، فإنه أسقطها.

وروى أبو جمرة الضبعي، ومجاهد، عن ابن عباس - مثل رواية سعيد بن جبير عنه؛ وعن ابن عمر إحدى عشـرة سجدة فيها «ص» ليس في المفصل منها شيء، وهذا كله قول مالك وأصحابه.

وذكر عـبد الرزاق عن ابـن جريج، قـال: أخبرنـي سليمـان الأحول، أن مجـاهداً أخبـره أنه سأل ابن عبـاس: أفي «ص» سجدة؟ قـال: نعم، ثم تلا: ﴿ووهبنا له﴾ حـتى بلغ: ﴿ فـبهـداهم اقتـده ﴾، قـال هو منـهم. وقـال ابن عباس: رأيت عمر قرأ «ص» على المنبر، فنزل فسجد فيها، ثم علا المنبر.

وعن معـمر، عن ابن طـاوس، عن أبيه، عن ابن عـباس - مثـله. قال: وحدثنا الفضل بن مـحمد، ومعمـر، عن أبي جمرة الضبـعي، عن ابن عباس مثله. وحجة من لم ير السجود في المفصل ما حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا محـمد بن بكر، قال حدثنـا أبو داود، قال حدثنا محمـد بن رافع، قال حدثنا أزهر بن القاسم - رأيته بمكة، قال: حدثنا أبو قدامة، عن مطر الوراق، عن عكرمة، عن ابن عباس، « أن رسول الله ﷺ لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة ».

**قال أبو عـمـر:** هذا، عندي، حـديث منكر، يرده قـول أبي هريرة: سجـدت مع رسول الله ﷺ في: ﴿ إذا السمـاء انشقت ﴾ - ولم يصحـبه أبو هريرة إلا بالمدينة. قال أبو داود: هذا حـديث لايحفظ عن غير أبي قـدامة هذا بإسناده. قـال أبو داود: وقـد روي من حـديث أبي الـدرداء عن النبي ﷺ، إحدى عشرة سجدة، وإسناده واهٍ.

**قال أبو عمـــر:** رواه عمر الدمشقي مجهول عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء.

**قال أبو عمـــر:** في حديث أبي الدرداء إحدى عشرة سجدة، منها: النجم. واحتجوا أيضًا بحديث زيد بن ثابت، رواه وكيع عن ابن أبي ذئب، عن يزيد بن قسيط، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن ثابت، قال: «قرأت على رسول الله ﷺ النجم، فلم يسجد فيها». - وليس فيه حجة إلا على من زعم أن السجود واجب، وقد قيل إن معناه أن زيد بن ثابت كان القارىء، فلما لم يسجد، لم يسجد النبي ﷺ، لأن المستمع تبع للتالي؛ وهذا يدل على صحة قول عمر إن الله لم يكتبها علينا، فإنما حديث زيد بن ثابت هذا حجة على من أوجب سجود التلاوة لاغير؛ وقال جماعة من أهل العلم: السجود في المفصل في ﴿والنجم﴾، و﴿إذا السماء انشقت﴾، و﴿اقرأ باسم ربك﴾. هذا قول الشافعي والثوري وأبي حنيفة؛ وبه قال أحمد بن حنبل، وإسحاق، وأبو ثور؛ وروي ذلك عن أبي بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، [وعمار][1]، وأبي هريرة، وابن عمر، على اختلاف عنه؛ وعن عمر بن عبدالعزيز، وجماعة من التابعين؛ وحجة من رأى السجود في المفصل: حديث أبي هريرة، وابن عمر على اختلاف عنه؛ وعن عمر بن عبد العزيز، وجماعة من التابعين؛ وحجة من رأى السجود في المفصل: حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه سجد في: ﴿إذا السماء انشقت﴾، و﴿ اقرأ باسم ربك ﴾.

**وأخبرنا** عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود، قال حدثنا مسدد، قال حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة، قال: «سجدنا مع رسول الله ﷺ في: ﴿إذا السماء انشقت ﴾، و﴿اقرأ باسم ربك﴾».

**وأخبرنا** عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود؛ وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا

(١) كذا في جميع الأصول ووقع في المطبوع: (عثمان).

بكر بن حماد، قـالا حدثنا مسدد، قال حـدثنا المعتمر، قال سـمعت أبي، قال حدثنا بكر، عـن أبي رافع، قال: «صليت مع أبي هريرة العـتمة فـقرأ: ﴿إذا السماء انشقت﴾ فسجد، قلت: ما هذه السجـدة؟ قال: سجدت بها خلف أبي القاسم ﷺ فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه».

**قال أبو عمـــر**: هذا حديث ثابت أيضًـا صحيح، لا يختلف في صـحة إسناده، وكذلك الذي قبله صحيح أيضًا، وفـيه السجود في المفصل، والسجود في: ﴿إذا السماء انشقت﴾، معينة، والسجود في الفريضة؛ وهذه فصول كلها مختلف فيها، وهذا الحديث حجة لمن قال به، وحجة على من خالف ما فيه.

**وأخبرنــــا** محمـد بن إبراهيم، قال أخبرنا مـحمد بن معـاوية، قال حدثنا أحمـد ابن شعيب، قال أخـبرنا إسحاق بن إبـراهيم، قال حدثنا المعتـمر، عن قرة، عن ابن سيـرين، عن أبي هريرة، قال: «سجد أبو بكـر، وعمر ومن هو خير منهما في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ و ﴿اقرأ باسم ربك﴾».

**حدثنــــا** أحمـد بن عبـد الله، قال حدثنا الـميمون بن حـمزة، قـال حدثنا الطحاوي، قال حدثنا المزني، قال حدثنا الشافعي، قال حدثنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعـيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمـرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة قال: «سجدت مع النبي ﷺ في: ﴿ إذا السماء انشقت ﴾».

**قال أبو عمـــر**: يقولون إن هذا الإسناد انفرد به ابن عـيينة، عن يحيى بن سعـيد - لم يروه عن يحيى بـن سعيد غـيره، ويخـشون أن يكون خطأ، وإنما يعرف بهذا الإنساد حديث التفليس.

ويروى هذا الحديث عن عمـر بن عبد العزيز، عن أبي سلمـة؛ وأما بهذا الإسناد عن يحيى بن سعيد، فلم يروه غير ابن عييـــنة - والله أعلم.

وقد زاد بعضهم فيه عن ابن عيينة بإسناده: ﴿ اقرأ باسم ربك ﴾.

**حدثنـــا** أحمد بن فتح، قـال حدثنا حمزة بن محمـد، قال حدثنا علي بن سعيـد، قال حدثنا محـمد بن أبي عمر العـدني، حدثنا سفيـان، عن يحيى بن سعيـد، عن أبي بكر بن محمد بن عـمرو بن حزم، عن عمر بن عـبد العزيز، عن أبي بكر بن عـبد الرحمن بن الحـارث، عن أبي هريرة، قال: سـجدنا مع رســول الله ﷺ في: «﴿ **إذا السمـاء انشقت** ﴾ و ﴿**اقـرأ بـاسم ربك الذي خلق**﴾».

**وأخبرنـــا** عبـد الله بن محمد، قـال حدثنا حمـزة بن محمد، قـال حدثنا أحمد بن شعيب، قال أخبرنا محمد بن منصـور، وقتيبة بن سعيد، قالا أخبرنا سفيان، عن يحـيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمـد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عـبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحـمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة، قـال: سجدنا مـع رسول الله ﷺ في : ﴿ **إذا السمـاء انشقت** ﴾ و﴿**اقرأ باسم ربك** ﴾.

**وأخبرنـــا** محمد بن إبراهيم، قـال أخبرنا محمد بن معاوية، وأخـبرنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا حمزة بن محـمد، قالا أخبرنا أحمد بن شعيب، قال أخبرنا محمد ابن رافع، قـال حدثنا ابن أبي فديك، قال أخبرنا ابن أبي ذئب، عن عبـد العزيز بن عـياش عن ابن قـيس، عن عمـر بن عبد العـزيز، عن أبي سلمـة، عن أبي هريرة، قـال: «سـجـد رسـول الله ﷺ في: ﴿ **إذا السـماء انشقت**﴾».

**قال أبو عمـــر**: ابن قيس هذا هـو محمـد بن قيس القـاص، وهو ثقة، وروايته لهذا الحديث عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أصح من حديث ابن عيينة، عندهم - والله أعلم.

وقد ذكره عـبد الله بن يوسف التنيسي في الموطأ عن مـالك، وروته طائفة كذلك في الموطأ عن مـالك - أنه بلغه عن عمر بن عـبد العزيز قال لمحـمد بن قيس القاص أخرج إلى الناس فمرهم أن يسجدوا في ﴿ **إذا السماء انشقت** ﴾.

**حدثنـــا** عبد الوارث بن سـفيان، وأحمد بن قاسم، قـالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنـا الحارث بن أبي أسامة، قال حدثنا يونس بن محمد، قال حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن صفوان بن سليم، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ سجد في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ و﴿اقرأ باسم ربك﴾.

**وحدثنـــا** عبد الوارث بن سـفيان، قال حدثنا قاسم بن أصـبغ، قال حدثنا مطلب بن شـعيب، قـال حدثنا عبـد الله بن صالح، قـال حدثنا الليـث، قال حدثنا ابن الهادي، عن أبي سلمة بـن عبد الرحمن، أنه رأى أبا هريرة - وهو يصلي، فسجد في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾. قال أبو سلمة حين انصرف: لقد سـجدت في سـورة ما رأيت الناس يسجدون فـيها، قال: «إني لو لم أر رسول الله ﷺ يسجد فيها لم أسجد».

**وحدثنـــا** أحمد بن قـاسم وعبد الوارث بن سفيان، قـالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة، قـال حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، قال حـدثنا هشام بن أبي عبـد الله، عن يحيى - يعني ابن أبي كثـير، عن أبي سلمة، قال: رأيت أبا هريرة قرأ: ﴿ إذا السمـاء انشقت ﴾ فسجد فيها، قال: فـقلت يا أبا هريرة، ألم أرك سـجـدت؟ قال: لـو لم أر النبي ﷺ سـجد مـا سجدت.

**قال أبو عمـــر**: احتج من أنكر السجود في المفصل بقول أبي سلمة لأبي هريرة: لقد سجدت في سورة ما رأيت الناس يسجدون فيها، قالوا: فهذا دليل على أن السـجود في ﴿ إذا السـماء انشـقت ﴾، كان قد تركـه الناس، وجرى العمل بتركـه في المدينة؛ فلهذا كان اعتـراض أبي سلمة لأبي هريرة في ذلك. واحتج من رأى السجود في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾، وفي سائر المفصل، بأن أبا هريرة رأى الحجة في السنة لا فيـما خالفها، ورأى أن من خالفهـا محجوج بهـا؛ وكذلك أبو سلمـة لما أخبـره أبو هريرة بما أخـبره به عن رسـول الله ﷺ سكت، لما لزمه من الحجة؛ ولم يقل له الحجـة في عمل أناس، لا فيما تحكي

أنت عن رسول الله ﷺ؛ بل علم أن الحجة فيما نزع به أبو هريرة، فسلم وسكت؛ وقد ثبت عن أبي بكر، وعمر، والخلفاء بعدهما - السجود في **﴿إذا السماء انشقت﴾**، فأي عمل يدعى في خلاف رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين بعده؟

**حدثنا** عبد الله بن محمد، قال أخبرنا حمزة بن محمد، قال حدثنا أحمد بن شعيب، قال أخبرنا عمرو بن علي، قال حدثنا يحيى، قال حدثنا قرة، وهو ابن خالد، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: «سجد أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - في **﴿ إذا السماء انشقت ﴾**، ومن هو خير منهما».

وذكر عبد الرزاق، عن معمر والثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي؛ وذكره الثوري أيضًا عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن علي، قال: «العزائم أربع: آلم تنزيل، وحم السجدة، والنجم، و**﴿اقرأ باسم ربك﴾**. وهذا الحديث رواه شعبة، عن عاصم، قال: سمعت زر بن حبيش قال: قال عبد الله بن مسعود عزائم السجود أربع: آلم تنزيل السجدة، وحم السجدة، والنجم، و**﴿اقرأ باسم ربك﴾**». وهذا، عندي خطأ وغلط من شعبة في هذا الحديث - والله أعلم، وكان علي بن المدنيي يقول: هذا جاء من عاصم.

**قال أبو عمر**: الدليل على أن ذلك جاء من شعبة - أن يعقوب بن شيبة روى عن أبي بكر بن أبي الأسود، قال حدثنا سعيد بن عامر، قال سمعت شعبة مرة يحدث عن عاصم، عن زر، عن علي - في عزائم السجود، ومرة عن عبد الله؛ فهذا يدل على أن الثوري حفظه عن عاصم وضبطه، وشعبة أدركه فيه الوهم - والله أعلم.

وذكر عبد الرزاق، عن معمر، ومالك، عن الزهري، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، أن عمر سجد في النجم، ثم قام فوصل إليها سورة.

**قال أبو عمر**: هذا الخبر في الموطأ عن ابن شهاب، عن الأعرج، أن عمر- هكذا مقطوعًا ليس فيه ذكر أبي هريرة؛ فهذا جملة ما احتج به من رأى

السجــود في المفصل من جهــة الأثر، إذ لا مدخل في هذه المســألة للنظر، وقد احتج من لم ير السجود في المفصل .

بما أخبرنا عــبد الله بن محمد، قــال حدثنا محمد بــن بكر، قال حدثنا أبو داود، قال حدثنا هناد بن السري. وأخبرنـــا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قــالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضــاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شبيــه، قالا حدثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن يــزيد بن عبد الله بن قســيط، عن عطاء بن يسار، عــن زيد بن ثابت، قال: «قــرأت على رسول الله ﷺ «النجم» فلم يسجد فيها. قال أبو داود: وأخبرنا ابن السرج قال أخبرنا ابن وهب، قال أخبــرنا أبو صخر، عن ابن قسيط، عــن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، بمعناه.

**قال أبو عــمــــر:** اخــتلف ابــن أبي ذئب، وأبو صــخــر فــي إسناد هذا الحديــث، والقول فــيه - عندي - قــول ابن أبي ذئب؛ لأنه قد تابعــه يزيد بن خصيفة على ذلك:

حدثنــــا محمد بن إبراهيم، قال حدثنا محمد بن معاوية، قال حدثنا أحمد بن شعيب، قــال أخبرنا علي بن حجر، قــال أخبرنا إسماعيل بن جــعفر، عن يزيد؛ وهو ابن خصيفة، عن يزيد بن عــبد الله بن قسيط، عن عطاء بن يسار، أنه أخــبره أنه ســأل زيد بن ثابت عن القــراءة مع الإمام. فــقال: لا قــراءة مع الإمــام في شيء، وزعم أنه قرأ على رســول الله ﷺ: ﴿ **والنجــم إذا هوى** ﴾ فلم يسجد. فاحتج بهذا الخــبر من لم ير السجود في المفصل، وقال: من رأى السجــود في المفصل ممن لم ير السجــود واجبًا: لا حجــة في هذا، لأن رسول الله ﷺ قد ســجد في ﴿ **والنــجم** ﴾ وترك، وكذلك ســجود القــرآن من شاء سجد، ومن شاء ترك - ولم يفرضها الله ولا كتبها على عباده.

وذكروا ما أخــبرنا به عبد الله بن محمــد، قال أخبرنا محــمد بن بكر، قال أخبــرنا أبو داود، قال أخــبرنا حــفص بن عمــر، قال حــدثنا شعبــة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عــبد الله، أن رسول الله ﷺ قرأ سورة ﴿ **النجم**﴾ فسجد فيها، وذكر تمام الحديث.

وروى المطلب بن أبي وداعة عن النبي ﷺ مثله.

وروى مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب قرأ سجدة - وهو على المنبر يوم الجمعة - فنزل فسجد وسجد الناس معه، ثم قرأها يوم الجمعة الأخرى، فتهيأ الناس للسجود، فقال: على رسلكم، إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء، فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا. قالوا: فعلى هذا معنى ما روي عن النبي ﷺ أنه لم يسجد في ﴿والنجم﴾، وأنه سجد فيها - والله أعلم؛ فهذا ما في سجود المفصل من الآثار الصحاح واختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم - رضوان الله عليهم.

واختلفوا أيضًا في السجود في سورة ﴿ص﴾: فذهب مالك والثوري وأبو حنيفة إلى السجود فيها، وروي ذلك عن عمر، وعثمان، وابن عمر، وجماعة من التابعين، وبه قال أحمد وإسحاق، وأبو ثور - واختلف في ذلك عن ابن عباس؛ وذهب الشافعي إلى أن لا سجود في ﴿ص﴾، وهو قول ابن مسعود، وعلقمة.

ذكر عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: قال عبد الله بن مسعود: إنما هي توبة نبي ذكرت، وكان لايسجد فيها، يعني ﴿ص﴾.

وروى ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عياض ابن عبد الله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري، قال: «قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر - ﴿ص﴾، فلما بلغ السجدة، نزل فسجد وسجد الناس معه؛ فلما كان يوم آخر، قرأها فلما بلغ السجدة، تهيأ الناس للسجود؛ فقال: إنما هي توبة، ولكني رأيتكم ثم نزل فسجد». فاحتج بهذا الحديث من رأى السجود في ﴿ص﴾.

ومن حجة من رأى السجود في ﴿ص﴾ أيضًا: ما أخبرنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود، قال حدثنا موسى بن

إسماعيل، قال حدثنا وهيب، قال حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «ليس ﴿ص﴾ من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله ﷺ يسجد فيها».

حدثنا سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا الترمذي، قال حدثنا الحميدي، قال حدثنا سفيان، قال حدثنا أيوب، قال سمعت عكرمة يقول: سمعت ابن عباس، يقول: «رأيت رسول الله ﷺ سجد في ﴿ص﴾، وليست من عزائم السجود».

واختلفوا في السجدة الثانية من ﴿الحج﴾ بعد إجماعهم على أن السجدة الأولى منها ثابتة، يسجد التالي فيها في صلاة وفي غير صلاة - إذا شاء، فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما: ليس في ﴿الحج﴾ إلا سجدة واحدة، وهي الأولى.

وروي ذلك عن سعيد بن جبير، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وجابر ابن زيد، واختلف فيها عن ابن عباس؛ وقال الشافعي وأصحابه، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وداود، والطبري: في ﴿الحج﴾ سجدتان، وهو قول عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وأبي الدرداء، وأبي موسى الأشعري، وعبد الله بن عباس - على اختلاف عنه، ومسلمة بن مخلد، وأبي عبدالرحمن السلمي، وأبي العالية الرياحي، وزر بن حبيش.

وقال أبو إسحاق السبيعي: أدركت الناس منذ سبعين سنة يسجدون في ﴿الحج﴾ سجدتين.

مالك، عن نافع أن رجلاً من أهل مصر أخبره أن عمر بن الخطاب قرأ سورة ﴿الحج﴾ فسجد فيها سجدتين، ثم قال: إن هذه السورة فضلت بسجدتين، ومالك عن عبد الله بن دينار، قال: رأيت ابن عمر يسجد في سورة ﴿الحج﴾ سجدتين.

وعبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، أن عمر وابن عمر كانا يسجدان في الحج سجدتين؛ قال: وقال ابن عمر: لو سجدت فيها واحدة، كانت السجدة الآخرة أحب إليّ؛ قال: وقال ابن عمر: إن هذه السورة فضلت بسجدتين.

وعن الثوري، عن عاصم، عن أبي العالية، عن ابن عباس، قال: فضلت سورة ﴿الحج﴾ بسجدتين. وعن الثوري، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: الأولى من سورة الحج عزيمة، والأخرة تعليم، وكان لا يسجد فيها.

وقال الأثرم: سمعت أحمد بن حنبل يسأل كم في الحج؟ فقال: سجدتان؛ قيل له حديث عقبة بن عامر، عن النبي عليه السلام قال: في الحج سجدتان؟ قال: نعم، رواه ابن لهيعة عن مشرح، عن عقبة بن عامر، عن النبي عليه السلام، قال: في الحج سجدتان، فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما قال: وهذا توكيد لقول عمر، وابن عمر، وابن عباس؛ لأنهم قالوا: فضلت سورة الحج بسجدتين.

واختلفوا في جملة عدد سجود القرآن: فذهب مالك وأصحابه إلى أنها إحدى عشرة سجدة، ليس في المفصل منها شيء؛ هذا تحصيل مذهب مالك عند أصحابه.

وقد روى ابن وهب، عن مالك، أن سجود القرآن خمس عشرة سجدة في المفصل وغير المفصل، وكان ابن وهب - رحمه الله: يذهب إلى هذا.

وروي عن ابن عمر، وابن عباس، على اختلاف عنهما؛ وعن أنس، والحسن، وسعيد بن المسيب، وكل من تقدم ذكرنا عنه أنه لا يسجد في المفصل.

وقال أبو حنيفة والثوري: أربع عشرة سجدة فيها الأولى من الحج.

وقال الشافعي: أربع عشرة سجدة سوى سجدة ﴿ص﴾، فإنها سجدة

شكر، وفي الحج عنده سجدتان.

وقال أبو ثور: أربع عـشرة سجدة فيـها الثانية مـن الحج، وسجدة ﴿ص﴾ وأسقط سجدة ﴿النجم﴾.

وقال أحـمد بن حنبل وإسحـاق: خمس عشـرة سجدة في الحج سـجدتان وسجدة ﴿ص﴾.

وقال الطبـري: خمس عشرة سجـدة، ويدخل في السجدة بتكبـير ويخرج منها بتسليم.

وقال الليث بن سعد: استحب أن يسجد في القرآن كله في المفصل وغيره، واختلفوا في وجوب سجود التلاوة: فقال أبو حنيفة وأصحابه: هو واجب.

وقال مالك، والشافعي، والأوزاعي، والليث: هو مسنون وليس بواجب. وذكر عـبد الرزاق: أخبرنا ابـن جريج، قال: أخبـرني أبو بكر بن أبي مليكة، عن عثمان ابن عبد الرحمن، عن ربيعـة بن عبد الله بن الهدير، أنه حضر عمر بن الخطاب يوم الجمعة فقرأ على المنبر سورة النحل حتى إذا جاء السجدة، نزل فسجد وسجـد الناس معه؛ حتى إذا كانت الجمعة القـابلة، قرأها حتى إذا جاء السـجدة، قـال: يا أيها الناس: إنا نمـر بالسجـود، فمن سـجد، فـقد أصـاب وأحسن؛ ومن لـم يسجد، فـلا إثم عليه؛ قـال: ولم يسجـد عمـر. قال ابن جريج: وأخبرنا نافع عن ابن عمر، قال: لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء.

**قال أبو عـمــر:** أي شيء أبين من هذا عن عـمـر، وابن عـمـر - ولا مخـالف لهمـا من الصحـابة فيـما علمت؛ ولـيس قول من أوجـبهمـا بشيء، والفرائض لاتجب إلا بحجة لا معارض لها - وبالله التوفيق.

وقال الأثرم: سـمعت أحمـد بن حنبل يسأل عن الرجل يقرأ السـجدة في الصلاة فلا يسجـد؟ فقال: جائز أن لا يسجد، وإن كنا نستـحب أن يسجد فإن شاء سجد. واحتج بحديث عمر: ليست علينا إلا أن نشاء، قيل له: فإن هؤلاء يشددون - يعني أصحاب أبي حنيفة؟ فنفض يده وأنكر ذلك.

وأما اختلافهم في التكبير لسجود التلاوة والتسليم منها، فقال الشافعي وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وأبو حنيفة: يكبر التالي إذا سجد، ويكبر إذا رفع رأسه في الصلاة وفي غير الصلاة.

وروي ذلك عن جماعة من التابعين، وكذلك قال مالك: إذا كان في صلاة، واختلف عنه إذا كان في غير صلاة.

وكان الشافعي وأحمد يقولان: يرفع يديه إذا أراد أن يسجد.

قال الأثرم: وأخبرت عن أحمد أنه كان يرفع يديه في سجود القرآن خلف الإمام في التراويح في رمضان، قال: وكان ابن سيرين ومسلم بن يسار يرفعان أيديهما في سجود التلاوة إذا كبر؛ وقال أحمد: يدخل هذا في حديث وائل بن حجر أن النبي ﷺ كان يرفع يديه مع التكبير، ثم قال: من شاء رفع، ومن شاء لم يرفع يديه ههنا.

وقال أبو الأحوص، وأبو قلابة، وابن سيرين، وأبو عبد الرحمن السلمي: يسلم إذا رفع رأسه من السجود؛ وبه قال إسحاق، قال: يسلم عن يمينه فقط: السلام عليكم.

وقال إبراهيم النخعي، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، ويحيى بن وثاب: ليس في سجود القرآن تسليم - وهو قول مالك، والشافعي، وأبي حنيفة وأصحابهم. وقال أحمد بن حنبل: أما التسليم، فلا أدري ما هو؟ فهذه أصول مسائل السجود، وبقيت فروع تضبطها هذه الأصول كرهنا ذكرها خشية الإطالة، على شرطنا في الاعتماد على الأصول والأمهات، ومافي الأحاديث المذكورة من المعاني المضمنات، والله المعين، لا شريك له.

❊ ❊ ❊



## ٤- باب ما جاء في قراءة قل هو الله أحد وتبارك الذي بيده الملك

(١٩/ ٢٢٧) **١- مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رجلاً يقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ يرددها، فلما أصبح، غدا إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، وكان الرجل يتقالها، فقال له رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن»**[1] .

**قال أبو عمر:** هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته - فيما علمت، لم يتجاوز به أبو سعيد، وليس بينه وبين النبي ﷺ أحد، وكذلك رواه يحيى القطان وغيره عن مالك.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا بكر بن حماد، قال حدثنا مسدد، قال حدثنا يحيى بن سعيد، عن مالك بن أنس، قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رجل يصلي من الليل على عهد رسول الله ﷺ ويقرأ: «**قل هو الله أحد**» ويرددها، فذكر ذلك الرجل لرسول الله ﷺ وكأنه تقاله يقول: استقلها، فقال: «**إنها لتعدل ثلث القرآن**».

ورواه إسماعيل بن جعفر، وإبراهيم بن المختار، عن مالك بإسناده، عن أبي سعيد، عن قتادة بن النعمان، عن النبي ﷺ. وقتادة بن النعمان هو أخو أبي سعيد الخدري لأمه، وهو رجل من كبار الأنصار من بني ظفر من الأوس، قد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره ههنا.

وقد روي أن قتادة هذا هو الرجل الذي كان يقرأ ﴿**قل هو الله أحد**﴾ ويتقالها، على ما ذكر في هذا الحديث.

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٦٧٦).

وروى ابن وهب عن ابن لهيعة، عن الحرث بن يزيد، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: بات قتادة بن النعمان يقرأ ﴿**قل هو الله أحد**﴾ حتى أصبح، فذكر لرسول الله ﷺ فقال: «**والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن أو نصفه**».

**قال أبو عمر**: أو نصفه شك من المحدث لايجوز أن يكون شكًا من النبي ﷺ على أنها لفظة غير محفوظة في هذا الحديث ولا في غيره، والمحفوظ الثابت الصحيح في هذا الحديث وغيره: أنها لتعدل ثلث القرآن دون شك؛ وقد يحتمل أن يكون الشك من النبي ﷺ على مذهب من تأول في هذا الحديث أن الرجل لم يزل يكررها ويرددها في ليلته يقطعها بها، إذ كان لايحفظ غيرها فيما ذكروا حتى بلغ تكراره لها وترداده إياها موازاة حروف ثلث القرآن أو نصفه.

وهذا يمكن فيه الشك على هذا الوجه، فلا يكون لها في ذاتها فضل على غيرها، لأنها إنما عدلت بثلث القرآن لبلوغ تكرارها إلى ذلك ونحوه؛ وهذا التأويل فيه بعد عن الظاهر جدًا، والله الموفق للصواب.

**حدثنا** خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران السراج، وعبد الله بن محمد بن عبد الله الحصيبي القاضي، قالا حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل السراج، قال حدثنا أبو معمر، قال حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة الأنصاري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني قتادة بن النعمان أن رجلاً قال: يا رسول الله ﷺ إن فلانًا قام الليلة يقرأ ﴿**قل هو الله أحد، الله الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد**﴾ - يرددها لا يزيد عليها، كأن الرجل يتقالها، فقال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن**».

**وحدثنا** خلف بن القاسم، حدثنا عبد الوهاب بن محمد بن سُهيل بن

منصور ابن الحجاج النصيبي، وثوابة بن أحمد بن ثوابة الموصلي، وعلي بن الحسن بن علال الحراني، وأبو يوسف يعقوب بن مسدد بن يعقوب القلوسي؛ قالوا: حدثنا أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، حدثنا أبو معمر الهذلي إسماعيل بن إبراهيم القطيعي، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، قال: أخبرني قتادة بن النعمان أخي، أن رجلاً قام في زمن النبي ﷺ يقرأ من السحر: ﴿قل هو الله أحد﴾ - يرددها لا يزيد عليها؛ فلما أصبح، أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن فلانًا بات يقرأ الليلة من السحر: ﴿قل هو الله أحد، الله الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد﴾ - يرددها لا يزيد عليها، كأن الرجل يتقالها، فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن». لفظ الحديث لعبد الوهاب، وألفاظهم متقاربة، والمعنى واحد.

**وأخبرنا** عبد الله بن محمد، قال حدثنا حمزة بن محمد، قال أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي المثنى، قال حدثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم، قال حدثنا إبراهيم ابن جعفر، قال حدثني مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، قال حدثني أخي قتادة ابن النعمان، قال: قام رجل من الليل يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ - السورة يرددها لايزيد عليها؛ فلما أصبحنا، قال رجل: يا رسول الله، إن رجلاً قام الليلة من السحر يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ - لا يزيد عليها، كأن الرجل يتقالها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن».

**قال أبو عمر:** هذا الحديث سمعه أبو سعيد وقتادة، جميعًا، من النبي ﷺ، ورواية الموطأ وغيرها تدل على ذلك.

**وحدثنا** أحمد بن فتح، وخلف بن قاسم، قالا حدثنا أحمد بن الحسن (بن إسحاق الرازي، قال حدثنا علي بن سعيد بن بشير، قال حدثنا محمد بن

حميد، قال حدثنا إبراهيم بن المختار، قال حدثنا مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن عبدالله بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن أخيه قتادة بن النعمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «**قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن**».

وقد ذكرنا من الأخبار المتواترة عن النبي عليه السلام في أن: ﴿**قل هو الله أحد**﴾ تعدل ثلث القرآن في باب ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، ما فيه شفاء واكتفاء. وقد ثبت عن النبي ﷺ ذلك - ونحن نقول بما ثبت عنه ولا نعدوه، ونكل ما جهلنا من معناه إليه ﷺ- فبه علمنا ما علمنا، وهو المبين عن الله مراده؛ والقرآن عندنا مع هذا كله كلام الله وصفة من صفاته ليس بمخلوق؛ ولا ندري لم تعدل ثلث القرآن؟ والله يتفضل بما يشاء على عباده؛ وقد قيل: إن ذلك الرجل مخصوص وحده بأنها تعدل ذلك له، وهذه دعوى لا برهان عليها؛ وقيل إنها لما تضمنت التوحيد والإخلاص، كانت كذلك؛ فلو كان هذا الاعتلال وهذا المعنى صحيحًا، لكانت كل آية تضمنت هذا المعنى يحكم لها بحكمها، وهذا ما لا يقدم العلماء عليه من القياس، وكلهم يأباه ويقف عند ما رواه.

**حدثنا** محمد بن خليفة، قال حدثنا محمد بن الحسين، قال حدثنا ابن الأعرابي، قال حدثنا عمر بن مدرك القاضي، قال حدثنا الهيثم بن خارجة، قال حدثنا الوليد بن مسلم، قال سألت الأوزاعي، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، عن الأحاديث التي فيها الصفات، فكلهم قال مروها كما جاءت بلا تفسير. وقال أحمد بن حنبل: يسلم لها كما جاءت، فقد تلقاها العلماء بالقبول.

وأما قول الله عز وجل: ﴿ **ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها**﴾. فمعناه بخير منها لنا لا في نفسها، والكلام في صفة البارئ كلام يستبشعه أهل السنة، وقد سكت عنه الأئمة؛ فما أشكل علينا من مثل هذا الباب وشبهه، أمررناه كما جاء، وآمنا به؛ كما نصنع بمتشابه القرآن، ولم نناظر

عليه، لأن المناظرة إنما تسوغ وتجوز فيما تحته عمل، ويصحبه قياس؛ والقياس غير جائز في صفات الباري تعالى، لأنه ليس كمثله شيء.

قال مصعب الزبيري: سمعت مالك بن أنس يقول: أدركت أهل هذا البلد - يعني المدينة، وهم يكرهون المناظرة والجدال إلا فيما تحته عمل. يريد مالك - رحمه الله - الأحكام في الصلاة، والزكاة، والطهارة، والصيام، والبيوع ونحو ذلك؛ ولايجوز عنده الجدال فيما تعتقده الأفئدة مما لا عمل تحته أكثر من الاعتقاد، وفي مثل هذا خاصة نهى السلف عن الجدال، وتناظروا في الفقه، وتقايسوا فيه؛ وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب بيان العلم، فمن أراده تأمله هناك - وبالله التوفيق.

أخبرنا أحمد بن محمد، وعبيد بن محمد، قالا حدثنا الحسن بن سلمة بن المعلى، قال حدثنا عبد الله بن الجارود، قال حدثنا إسحاق بن منصور، قال: قلت لأحمد بن حنبل: حديث النبي ﷺ: من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾، فكأنما قرأ ثلث القرآن، فلم يقم لي على أمر بين؛ قال: وقال لي إسحاق بن راهويه: إنما معنى ذلك أن الله جعل لكلامه فضلاً على سائر الكلام، ثم فضل بعض كلامه على بعض، فجعل لبعضه ثوابًا أضعاف ما جعل لغيره من كلامه تحريضًا من النبي ﷺ أمته على تعليمه وكثرة قراءته؛ وليس معناه: أن لو قرأ القرآن كله، كانت قراءة «قل هو الله أحد» تعدل ذلك، إذا قرأها ثلاث مرات، لا ولو قرأها أكثر من مائتي مرة.

قال أبو عمر: من لم يجب في هذا، أخلص ممن أجاب فيه - والله أعلم.

حدثنا أحمد بن فتح، قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري بمصر، قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن علي بن سهل المروزي، قال حدثنا الحسين ابن الحسن القرشي، قال حدثنا سليم[1] بن منصور بن عمار، قال:

---

(١) كذا: وقع في المطبوع وكذا ذكره ابن أبي حاتم في الجرح ووقع في (د) ، (هـ): سليمان .

كتب بشر المريسي[١] إلى أبي - رحمه الله -: أخبرني عن القرآن، أخالق أم مخلوق؟ فكتب إليه أبي: بسم الله الرحمن الرحيم عافانا الله وإياك من كل فتنة، وجعلنا وإياك من أهل السنة، وممن لا يرغب بدينه عن الجماعة؛ فإنه إن يفعل، فأولى بها نعمة؛ وإلا يفعل، فهي الهلكة؛ وليس لأحد على الله بعد المرسلين حجة، ونحن نرى أن الكلام في القرآن بدعة تشارك فيها السائل والمجيب، تعاطى السائل ما ليس له، وتكلف المجيب ما ليس عليه؛ ولا أعلم خالقًا إلا الله، والقرآن كلام الله، فانته أنت والمختلفون فيه إلى ما سماه الله به، تكن من المهتدين، ولا تسم القرآن باسم من عندك، فتكون من الهالكين؛ جعلنا الله وإياك من الذين يخشونه بالغيب، وهم من الساعة مشفقون.

* * *

---

(١) وقع فى المطبوع الريسي والصواب ما أثبتناه من (د) ، (هـ) وهو بشر بن غياث المريسي وهو من رءوس البدع والضلال.

(٢١٦/١٩) **٢ – مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، عن عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب، أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: أقبلت مع رسول الله ﷺ فسمع رجلاً يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾، فقال رسول الله ﷺ: «وجبت»، فسألته: ماذا يارسول الله؟ فقال: «الجنة». قال أبو هريرة: فأردت أن أذهب إليه فأبشره، ثم فرقت أن يفوتني الغداء مع رسول الله ﷺ فآثرت الغداء ثم ذهبت إلى الرجل، فوجدته قد ذهب[١].**

*** عبيد الله بن عبد الرحمن**

وهو عبيد الله بن عبد الرحمن بن السائب بن عمير، مدني ثقة[٢].

**قال أبو عمر:** هكذا قال يحيى في هذا الحديث: مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن، وتابعه أكثر الرواة؛ منهم: ابن وهب، وابن القاسم، وابن بكير، وأبو المصعب، وعبد الله بن يوسف؛ وقال فيه القعنبي، ومطرف: مالك، عن عبدالله بن عبد الرحمن، عن عبيد بن حنين؛ والصواب ما قاله يحيى ومن تابعه، وقد غلط في هذا أحمد بن خالد غلطًا بينًا، فأدخل هذا الحديث في باب أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، وإنما أدخل عليه الغلط فيه من رواية القعنبي، وقوله فيه عبد الله؛ فتوهم أن قول يحيى عبيد الله غلط، وظنه أبا طوالة فليس كما ظن؛ وهو عبيد الله بن عبد الرحمن بن السائب بن عمير، مدني ثقة، معروف عند أهل الحديث هكذا؛ وكذلك هو عبيد الله في نسخة ابن القاسم، وابن وهب، وأبي المصعب، ومصعب الزبيري، وجماعتهم - وهو الصواب، لاشك فيه؛ وقد رأيته في بعض الروايات عن القعنبي عبيد الله بن عبد الرحمن، ولكن علي بن عبد

---

(١) أخرجه الترمذي برقم (٢٨٩٧) والنسائي (٢/ ١٧١) إلى قوله فقال: «الجنة».

(٢) قال المزي في المطبوع من التهذيب سماه الترمذي والنسائي عبد الله وهذا خلاف ما وقع عند الترمذي والنسائي وخلاف ما ذكره هو في التحفة.

العزيز، وأبا داود[١]، قالا فيه عن القعنبي: عبد الله، وكذلك رواه القعنبي - والله أعلم، وقد تابعه مطرف فيما رأينا.

وقد حدثنا خلف بن قاسم، حدثنا محمد بن عبد الله القاضي، حدثنا ابن أبي داود، حدثنا الرمادي، حدثنا ابن عثمة، حدثنا مالك، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن معمر، عن عبيد بن حنين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾، فقال: «وجبت»، قيل: يارسول الله: ما وجبت؟ قال: «وجبت له الجنة». هكذا قال فيه ابن معمر، جعله أبا طوالة - وذلك خطأ وغلط، لا أدري ممن أتى؟ والغلط والوهم لا يسلم منه أحد؛ وأما عبيد بن حنين، فهكذا قال فيه مالك: عن عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب.

وقال فيه محمد بن إسحاق: عبيد بن حنين مولى الحكم بن أبي العاصي، وكذلك قال فيه الزبير بن بكار؛ وأما مصعب، فيدل قوله على ما قاله مالك - والله أعلم

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أحمد ابن زهير، قال أخبرنا مصعب بن عبد الله، قال عبيد بن حنين مولى لبابة ابنة أبي لبابة بن عبد المنذر أم عبد الرحمن بن زيد، يعني ابن الخطاب فجر ولاءه، وهم من سبي عين التمر، سباهم خالد بن الوليد في زمن أبي بكر الصديق، انتسبوا في العرب، وكان عبيد بن حنين يسكن الكوفة، وتزوج بها امرأة من بني معيض بن عامر ابن لؤي من قريش، فأنكر ذلك مصعب بن الزبير - وهو أمير العراق يومئذ، وطلبه فتغيب منه، فهدم داره، فلحق بعبد الله بن الزبير وقال:

هذا مقام مطرد هدمت مساكنه ودوره

قذفت عليه وشاته ظلمًا فعاقبه أميره

---

(١) لم أجده في أبي داود.

ولقد قطعت الخرق بعد الخرق معتسقًا أسيره

حتى أتيت خليفة الرحمن ممهـــودًا سريره

حييته بتحية في مجلس حضـــرت صقوره

والخصم عند فنائه من غيظـــه تغلي قدوره

فكتب له عبد الله بن الزبير إلى مصعب أن يبني داره ويخلي بينه وبين أهله.

قال مصعب: وعبيد بن حنين، روى عن أبي هريرة، وتوفي بالمدينة سنة خمس ومائة.

وقال الطبري وغيره: عبيد بن حنين كان ثقة وليس بكثير الحديث، قال الطبري: هو عم فليح بن سليمان، وهو فليح بن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين، قال: وقيل إنهم من سبي عين التمر الذين بعث بهم خالد بن الوليد إلى المدينة في خلافة أبي بكر الصديق.

**قال أبو عمـــر**: قد خولف الطبري في هذا، قال الزبير بن بكار: فليح بن سليمان مولى أسلم، وقال الواقدي: توفي عبيد بن حنين بالمدينة سنة خمس ومائة وهو ابن خمس وتسعين.

**قال أبو عمـــر**: ليس في هذا الحديث معنى يوجب القول، وهو وإن كان خصوصًا لذلك الرجل، فإن الرجاء عموم ورحمة الله واسعة، ورضاه وعفوه ورحمته قريب من المحسنين.

* * *

(٧/ ٢٥٢) **٣- مالك، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن، وأن ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾. تجادل عن صاحبها.**

**قال أبو عمر**: أدخلنا هذا في كتابنا، لأن مثله لا يقال من جهة الرأي، ولابد أن يكون توقيفًا. لأن هذا لايدرك بنظر، وإنما فيه التسليم. مع أنه قد ثبت عن النبي ﷺ من وجوه، ومن شرطنا أن كل ما يمكن إضافته إلى النبي ﷺ، مما قد ذكره مالك في موطئه ذكرناه في كتابنا هذا، وبالله عوننا وتوفيقنا، لا شريك له. وقد روى هذا الحديث ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه عن النبي ﷺ، فأسنده ووصله.

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا القعنبي، قال: حدثنا محمد بن عبيد الله بن مسلم، عن عمه عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه: أن رسول الله ﷺ سئل عن ﴿قل هو الله أحد﴾ فقال: **«ثلث القرآن أو تعد له»**.

**قال أبو عمر**: أم حميد هذه هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط: وكانت من المبايعات، ومن جلة الصحابيات، وقد ذكرناها وذكرنا خبرها ونسبها في كتاب النساء، من كتابنا في الصحابة، فأغنى عن ذكرها هاهنا، وحدثنا عبدالرحمن بن يحيى، قال: حدثنا عمر بن محمد الجمحي، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز البغوي، قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، قال: حدثنا محمد بن عبيد الله بن مسلم ابن أخي الزهري، عن عمه ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة ابن أبي معيط: أن رسول الله ﷺ، سئل عن: قل هو الله أحد؟ فقال: **«ثلث القرآن أو تعدله»** ومن أصح المسندات في هذا الباب: حديث مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ **«تعدل ثلث القرآن»** وسيأتي في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله وهناك يأتي القول في معنى حديث هذا الباب إن شاء الله تعالى. وحديث

مالك أيضًا عن عبد الله أو عبيد الله بن عبد الرحمن، والصواب عبيد الله عن عبيد بن حنين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه سمع رجلاً يقرأ ﴿**قل هو الله أحد**﴾ إلى آخرها، فقال: «**وجبت له الجنة**» حديث صحيح.

**وحدثنا** عبد الورث بن سفيان وسعيد بن نصر، **قالا**: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن**» . وروى هذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعًا، من وجوه. وروي مرفوعًا أيضًا من حديث أبي أيوب، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، وقتادة ابن النعمان.

أخبرنا يعيش بن سعيد، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أبو إسحاق السراج، قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا شعبة عن علي بن مدرك عن إبراهيم النخعي، عن الربيع بن خثيم عن عبد الله، عن النبي ﷺ: أنه قال: « **أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن كل ليلة؟**» **قالوا: ومن يطيق ذلك؟ قال: «بلى قل هو الله أحد »**.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا بكر بن حماد، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا بشر ابن المفضل، قال: حدثنا شعبة، عن أبي قيس، قال: سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ، أنه قال: «**يغلب أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في كل ليلة؟**» **قالوا: وما ذاك؟ قال: «قل هو الله أحد»** هكذا روى هذا الحديث أبو قيس الأودي هنا. وكذلك رواه الثوري عنه أيضًا، كما رواه شعبة بهذا الإسناد عن عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود، ورواه وكيع وابن مهدي وأبو نعيم وغيرهم عن الثوري، عن أبي قيس بإسناده هذا مثله، وهو عندي خطأ، والله أعلم.

والصواب عندي فيه: حديث منصور عن هلال، عن الربيع بن خثيم، عن

عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب، حدثنا سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حسين بن علي(ح) وحدثنا عبدالوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن عبدالسلام، قال حدثنا محمد بن المثنى، قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي جميعًا عن زائدة، عن منصور عن هلال بن يساف، عن ربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب، قال قال رسول الله ﷺ: «**من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن**» واللفظ لحديث ابن أبي شيبة.

وأخبرنا عبيد بن محمد، قال حدثنا عبد الله بن مسرور، قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا محمد بن سنجر، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال حدثنا: إسرائيل، عن منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن عمرو ابن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب، قال أتاها فقال: ألا ترين ما أتى به رسول الله ﷺ؟ قالت: رب خير أتى به رسول الله ﷺ، فما هو؟ قال: قال لنا: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟**» قال: فأشفقنا أن يريدنا على أمر، نعجز عنه، فلم نرجع إليه شيئًا، حتى قالها ثلاث مرات ثم قال: «**أما يستطيع أحدكم أن يقرأ قل هو الله أحد الله الصمد؟**» ورواه أبو الزناد عن النبي ﷺ أيضًا.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ. قال: حدثنا أحمد بن زهير؛ قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: أنبأ سعيد، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟**» قيل: يا رسول الله ومن يطيق ذلك؟ قال: «**يقرأ قل هو الله أحد**».

وحدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم، قال حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا عفان، وأخبرنا قاسم بن محمد، قال:

حدثنا خالد بن سعيد، قال حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور، قال: حدثنا ابن سنجر، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قالا: حدثنا أبان العطار، قال: حدثنا قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء: أن رسول الله ﷺ، قال: **«أيعجز أحدكم أن يقرأ كل ليلة ثلث القرآن؟»** قالوا: نحن أعجز من ذلك وأضعف، قال: **«إن الله عز وجل جزأ القرآن ثلاث أجزاء فجعل قل هو الله أحد جزأ من أجزاء القرآن»**.

ووجدت في أصل سماع أبي بخط يده رحمه الله: أن محمد بن قاسم بن هلال حدثهم، قال: حدثنا سعيد ابن عثمان، قال: حدثنا نصر بن مرزوق، قال حدثنا أسد بن موسى، قال حدثنا أبو معاوية، عن موسى الصغير، عن هلال بن يساف، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء: أن رسول الله ﷺ، قال: **«قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن»** قال البزار: موسى النخعي، رجل كوفي حدث عنه الناس، قال: وهذا إسناد صحيح.

وأخبرنا خلف بن سعيد، قال حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا عمرو بن عثمان بن أخي علي بن عاصم الواسطي قال: حدثنا أبو تميلة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة عن نفيع بن الحارث عن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين قبل الصبح **﴿قل يا أيها الكافرون﴾**، و**﴿قل هو الله أحد﴾**. قال: وسمعته يقول: **«نعم السورتان قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن»** قال أبو تميلة قال ابن إسحاق: وأنا أجمعهما جميعًا.

**قال أبو عمر**: ليس هذا الإسناد بالقوي. وأخبرنا يعيش بن سعيد، وعبدالوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن غالب التمتام، قال: حدثنا مسلم، قال: حدثنا يمان بن المغيرة، قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قرأ إذا زلزلت فنصف القرآن ومن قرأ قل يا أيها الكافرون فربع القرآن وقل هو الله أحد ثلث القرآن»**.

**وأخبرنا** خلف بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد ابن خالد، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا مندل، قال: حدثنا جعفر بن أبي جعفر الأشجعي، عن أبيه عن ابن عمر، قال صلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الفجر في سفر، فقرأ قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد. ثم قال: **«قد قرأت لكم ثلث القرآن وربعه»**.

وأخبرنا عبيد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن مسرور، قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال حدثنا محمد بن عبدالله بن سنجر، قال: حدثنا زكريا بن عطية البصري، قال: حدثنا سعد ابن محمد بن المسور ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعت سعد بن إبراهيم، يحدث عن عمه أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قرأ بعد الصبح (قل هو الله أحد) اثنتي عشرة مرة فكأنما ختم القرآن أربع مرات وكان خير أهل الأرض في ذلك اليوم إذا اتقى»**.

**قال أبو عمر**: هذا الحديث والأحاديث التي قبله من أحاديث الشيوخ، ليست من أحاديث الأئمة، وقد صحت عن النبي ﷺ في: **«قل هو الله أحد»** أحاديث عدة من جهة نقل الآحاد، لا نقطع على عينها، ونحن نقول كما قال رسول الله ﷺ، ولا نناظر فيها. والقرآن عندنا صفة من صفات الله، وهو كلام الله، فسبحان المحيط علمًا بما أراد رسوله ﷺ بقوله هذا.

حدثنا خلف بن قاسم، حدثنا الحسن بن رشيق، حدثنا أحمد بن الحسن الصباحي، حدثنا أبو بشر الهيثم بن سهل حدثنا سدوس بن علقمة، حدثني والدي، قال: كنت عند أنس بن مالك فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«سورة من القرآن تشفع لصاحبها فتدخله الجنة قال وهي تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير»**[1].

(١) وأخرجه الطبراني مجمع البحرين برقم (٣٤٠٥) من طريق ثابت عن أنس وفيه شيبان بن فروخ قال عنه أبو زرعة صدوق يهم كثيراً وفيه أيضاً شيخ الطبراني =

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة عن شعبة، عن قتادة، عن عباس الجشمي، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصاحبها حتى غفر له**»[1].

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، حدثنا أحمد بن زهير، قال حدثنا أبي، قال: حدثنا يحيى القطان، عن شعبة، قال حدثني قتادة، عن عباس الجشمي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله.

* * *

= سليمان بن داود بن يحيى الطبيب لم أجد من ترجم له. وإسناد ابن عبد البر للحديث فيه الهيثم بن سهل وهو متروك وسدوس ترجم له البخاري فقال سدوس عن أنس ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً فالإسناد لا يصلح للمتابعة.

(١) الحديث أخرجه أبو داود (١٤٠٠) والترمذي (٢٨٩١) والنسائي (٦٣٢) وابن ماجه (٣٧٨٦) وغيرهم عن شعبة عن قتادة عن عباس الجشمي (وهو مجهول) عن أبي هريرة .

## ٥- باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى

(٢٢/١٩) **١- مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ - قال: «من قال لا إله إلا الله - وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير - في يوم مائة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك»[١].**

**قال أبو عمر:** في هذا الحديث دليل على أن الذكر أفضل الأعمال، ألا ترى أن هذا الكلام إذا قيل مائة مرة يعدل عشر رقاب إلى ما ذكر فيه من الحسنات ومحو السيئات، وهذا أمر كثير، فسبحان المتفضل المنعم لا إله إلا هو العليم الخبير.

ومن هذا الباب على ما قلنا قول أبي الدرداء: ألا أدلكم أو أخبركم بخير أعمالكم، وأرفعها في درجاتكم، وأزكاها عند مليككم، وخير لكم من إعطاء الذهب والورق، وخير من كثير من الصدقة والصوم، وخير من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم، ويضربوا أعناقكم؛ قالوا: بلى، قال: ذكر الله.

وقال معاذ بن جبل: ما عمل بن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله، وقالوا ذكر الله خير من حطم السيوف في سبيل الله.

وقال سعيد بن المسيب وغيره في قول الله - عز وجل: ﴿**والباقيات الصالحات**﴾ هي قول لا إله إلا الله، والحمد لله، وسبحان الله، والله أكبر، ولا حول ولاقوة إلا بالله.

وقال الله عز وجل: ﴿**خير عند ربك ثوابًا وخير أملاً**﴾ فحسبك بما في الكتاب والسنة من فضل الذكر - وفقنا الله وحبب إلينا طاعته، وأعاننا عليها بفضله ورحمته آمين.

---

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٣٩٠) ومسلم (١٧/ ٢٨).

وهذا وما كان مثله يوضح لك أن الكلام بالخير من ذكر الله وتلاوة القرآن وأعمال البر أفضل من الصمت، وكذلك القول بالحق كله، والإصلاح بين الناس وما كان مثله، وإنما الصمت المحمود الصمت عن الباطل.

ذكر معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: **﴿والذين هم عن اللغو معرضون﴾** - قال: عن الباطل.

وقال قتادة في قوله: **﴿وإذا مروا باللغو مروا كرامًا﴾** - قال: لا يساعدون أهل الباطل على باطلهم ولا يمالئونهم.

وقال مجاهد: إذا أوذوا صفحوا.

وروى محمد بن يزيد بن خنيس، عن سفيان، عن سعيد بن حسان، عن أم صالح، عن صفية بنت شيبة، عن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بمعروف أو نهي عن منكر، أو ذكر الله. قال ابن خنيس: فتعجب القوم فقال سفيان: مِمَّ تعجبون؟ أليس الله يقول: **﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس﴾**. وقال: **﴿يوم يقوم الروح والملائكة صفًا لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صوابًا﴾**.

**قال أبو عمر**: مما يبين لك أن الكلام بالخير والذكر أفضل من الصمت: أن فضائل الذكر الثابتة في الأحاديث عن النبي ﷺ لا يستحقها الصامت.

روى شعبة عن الحكم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير - مائة مرة إذا أصبح، ومائة مرة إذا أمسى لم يجيء أحد بأفضل من عمله إلا من قال أفضل من ذلك»**.

* * *

(١٨/٢٢) **٢- مالك، عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة، حطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر**[1].

**قال أبو عمر**: هذا من أحسن حديث يروى عن النبي ﷺ في فضائل الذكر، والآثار في هذا الباب كثيرة جدًا بمعان متقاربة، وبركاتها وفائدتها العمل بها؛ ورحم الله الشعبي حيث قال: كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به.

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن ومحمد بن إبراهيم بن سعيد، قالا حدثنا محمد بن معاوية، حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي أبو بكر، قال حدثنا عاصم بن علي، قال: حدثنا أبو معشر، عن مسلم بن أبي مريم، عن صالح مولى وجرة، عن أم هانيء بنت أبي طالب قالت: جئت إلى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله، إني امرأة قد ثقلت، فعلمني شيئًا أقوله وأنا جالسة؛ - قال: «**قولي: الله أكبر مائة مرة، فهو خير لك من مائة بدنة متجللة متقبلة؛ وقولي: سبحان الله مائة مرة، فهو خير لك من مائة فرس مسرجة ملجمة تحملها في سبيل الله، وقولي الحمد لله مائة مرة فهو خير من مائة رقبة تعتقها من ولد إسماعيل، وقولي لا إله إلا الله مائة مرة لا تذر ذنبًا ولا يشبهها عمل**»[2].

* * *

(١) أخرجه البخاري (١١/ ٢١٠) ومسلم (١٧/ ٢٨).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٤٢٥) وأبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

(٢٤/ ١٦٠) **٣- مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة أنه قال: «من سبح دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين، وكبر ثلاثًا وثلاثين، وحمد ثلاثًا وثلاثين، وختم المائة بلا إله إلا الله وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر»[1] .**

*** أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك بن مروان**

وأبو عبيد هذا حاجب سليمان بن عبد الملك، ومولاه اسمه حي، ويقال حيي، وكان ثقة. ولمالك عنه مرفوعات الموطأ حديثان، أحدهما مرسل يتصل معناه من وجوه حسان.

**قال أبو عمر**: هكذا هذا الحديث موقوف في الموطأ على أبي هريرة، ومثله لايدرك بالرأي، وهو مرفوع صحيح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة من حديث أبي هريرة، ومن حديث علي بن أبي طالب، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، ومن حديث كعب بن عجرة، وغيرهم بمعان متقاربة.

* * *

(١) أخرجه مسلم (٥/ ١٣٣).

(١٦/١٩٧) **٤ - مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمر، عن علي بن يحيى الزرقي، عن أبيه، عن رفاعة بن رافع أنه قال: «كنا يومًا نصلي وراء رسول الله ﷺ فلما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة وقال: سمع الله لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيبًا مباركًا فيه. فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: من المتكلم آنفًا؟ قال الرجل: أنا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكًا يبتدرونها أيهم يكتبهن أول»**[1].

**قال أبو عمر:** في هذا الحديث من الفقه أن الإمام يقول: سمع الله لمن حمده - لا يزيد على ذلك، والمأموم يقول: ربنا ولك الحمد - لا يقول: سمع الله لمن حمده، وهذا كله قول مالك؛ وقد مضى الاختلاف في هذه المسألة، ووجوب الأقوال فيها من جهة الآثار؛ لأنها مسألة مأخوذة من الأثر - فيما تقدم من كتابنا هذا. وفيه دليل على أنه لا بأس برفع الصوت وراء الإمام بربنا ولك الحمد لمن أراد الإسماع والإعلام للجماعة الكثيرة بقوله ذلك؛ لأن الذكر كله من التحميد والتهليل والتكبير جائز في الصلاة، وليس بكلام تفسد به الصلاة، بل هو محمود ممدوح فاعله؛ بدليل حديث هذا الباب.

وبما حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى، قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال حدثنا أبي، قال أخبرنا هشام بن عبد الملك، قال: حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط، قال حدثنا إياد، عن عبد الله بن سعيد، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاء رجل ونحن في الصف خلف رسول الله ﷺ فقال: الله أكبر كبيراً، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً؛ قال: فرفع المسلمون رؤوسهم واستنكروا على الرجل، وقالوا: من هذا الذي يرفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: **«من هذا العالي الصوت؟ فقيل: هو هذا يا رسول الله، فقال: والله لقد**

---

(١) أخرجه البخاري (٢/ ٣٣٢).

**رأيت كلامًا يصعد إلى السماء حتى فتح له فدخل»[(١)].**

**قال أبو عمـــر:** في مدح رسول الله ﷺ لفعل هذا الرجل وتعريفه الناس بفضل كـلامه، وفضل ما صنع مـن رفع صوته بذلك الذكـر، أوضح الدلائل على جواز ذلك الفعل من كل من فـعله على أي وجه جاء به، لأنه ذكر الله، وتعظيم له يصلح مثله في الصلاة سراً وجهراً؛ ألا ترى أنه لو تكلم في صلاته بكلام يـفهم عنـه غير القرآن والـذكر سراً لما جاز. كـما لايجوز جـهراً؛ وهذا واضح - وبالله التوفيق.

وفي حديث هـذا الباب لمالك أيضًا دليـل على أن الذكر كله، والتـحميد، والتمجيد، ليس بـكلام تفسد به الصلاة؛ وأنه كله محمود فـي الصلاة المكتوبة والنافلة، مستحب مرغوب فيه؛ وفـي حديث معاوية بن الحكم، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن صلاتنا هـذه لا يصلح فيها شيء مـن كلام الناس، إنما هو التـكبير، والتسبيح، والتهليل، وتلاوة القرآن**». فأطلق أنواع الذكر في الصلاة، فدل على أن الحكم في الذكر غير الحكم في الكلام - وبالله التوفيق.

**قال أبو عـمـــر:** لمالك عن زيـاد بن أبي زياد هذا، مما يدخـل في حكم هذا الباب، لأنه توقيف في الأغلب : مالك، عن زياد بن أبي زياد، قال: قال أبو الدرداء: ألا أخـبركم بخير أعـمالكم وأرفعهـا في درجاتكم، وأزكاهـا عند مـليككم، وخـير لكم مـن إعطاء الذهـب والورق، وخير لـكم من أن تلـقوا عدوكم فتضربوا أعـناقهم، ويضربوا أعناقكم؟ قالـوا بلى، قال: ذكر الله قال زياد بن أبي زياد: وقال أبـو عبد الرحمن معاذ بن جبـل: ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله، من ذكر الله. وهـذا يروى مسندًا من طرق جيدة عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

حدثنـــا سعيد بـن نصر، قال: حدثنا قاسـم بن أصبغ، حدثنا مـحمد بن

---

(١) الحديث أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٥) وعبد الله بن سـعيد ذكره البخاري وأبو حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وضـاح، حدثنا أبو بكر بن أبـي شيـبة، حـدثنا سليـمان بن حـيان أبو خـالد الأحمر، قال: حـدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي الزبيـر، عن طاوس، عن معاذ بن جبل، قـال: قال رسول الله ﷺ: **«مـا عمل ابن آدم من عـمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله**. قالوا يارسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله، قال: **ولا الجهاد في سبيل الله، إلا أن تضرب بسيـفك حتى ينقطع ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع، ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع»**.

**حدثنـــا** يحيـى بن يوسف، حدثنا يوسف بن أحـمد، حـدثنا محـمد بن إبراهيم، حدثنا أبو عيسى الترمذي، حدثنا الحسن بن حريث، حدثنا الفضل بن موسى، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن زياد مولى ابن عياش، عن أبي بحـرية، عن أبي الدرداء، قـال رسـول الله ﷺ: **«ألا أنبئكم بخيـر أعمالكم، وأزكاها عند مليـككم، وأرفعهـا في درجاتكم ...»** - فذكـر الحديث في الموطأ سواء. قال: وقال معاذ بن جبل: ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب النار من ذكر الله.

وذكر ابن أبي شيـبة قال: حدثنا يحيى بن واضح، عن موسى بـن عبيدة، عن أبي عبد الله القراظ، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: **« من أحب أن يرتع في رياض الجنة، فليكثر من ذكر الله »**. قال: وحدثنا وكيع، عن مسعـر، عن علقمة بن مـرثد، عن ابن سابط، عن معاذ بن جـبل، قال: لأن أذكر الله من غـدوة حتى تطلع الشـمس، أحب إلي من أن أحمل على الجـهاد في سـبيل الله، من غـدوة إلى أن تطلع الشمس، قـال: وحدثنا هشـيم، عن يعلى بن عطاء، عن بشـر بن عـاصم، عن عبـد الله بن عمـر، قال: ذكـر الله بالغداة والعشي، أعظم من حطم السيوف في سبيل الله، وإعطاء المال سحًا.

❃ ❃ ❃

# ٦- باب ما جاء في الدعاء

(٦٢/١٩) **١- مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لكل نبي دعوة يدعو بها، فأريد أن أختبيء دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة»**[١].

**قال أبو عمر**: هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ عن مالك بهذا الإسناد، وكذلك رواه غير واحد عن أبي الزناد؛ ورواه ابن وهب عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة - وهو غريب.

**حدثنا** علي بن أبي إبراهيم، قال حدثنا الحسن بن رشيق، قال حدثنا العباس ابن محمد، قال حدثنا أحمد بن صالح، قال حدثنا عبد الله بن وهب، قال أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: **«لكل نبي دعوة، فأريد أن أختبيء دعوتي - شفاعة لأمتي يوم القيامة»**.

وكذلك رواه أيوب بن سويد عن مالك:

**حدثنا** خلف بن قاسم، حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا ابن [عباد][٢]، حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي حية، حدثنا أيوب بن سويد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: **«لكل نبي دعوة يدعو بها، فأريد أن أختبيء دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة»**. وهما إسنادان صحيحان لمالك، أحدهما في الموطأ - وهو حديث أبي الزناد، وروي عن أبي هريرة وغيره من وجوه كثيرة؛ وحديث أبي الزناد محفوظ عن ثقات أصحاب أبي الزناد، منهم: ورقاء بن عمر اليشكري، ومالك بن أنس، وجماعة:

---

(١) أخرجه البخاري (١١/ ٩٩) ومسلم (٣/ ٨٩).

(٢) كذا في (د)، (هـ) ووقع في المطبوع: عبادل.

حدثنـــا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال حـدثنا عبيد الله بن محمد بن أبي غالب - بمصر، قـال حدثنا محمد بن محمـد بن بدر، قال حدثنا رزق الله بن موسى، قال حـدثنا شبابة بن سوار، قال حـدثنا ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعـرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قـال: **«لكل نبي دعـوة يدعو بهـا في الدنيا فـيستجـاب له، فأريد - إن شاء الله - أن أخـبيء دعوتي شفاعـة لأمتي في الآخرة»**.

ورواه الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لكل نبي دعوة، وإني اختـبأت دعوتي شفاعـة لأمتي، وهي نائلة منكم - إن شاء الله- من مات لا يشرك بالله شيئًا»**.

وروى أبو أسامة، ووكـيع، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قول الله - عز وجل: ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾ - قال: المقام المحمود الذي أشفع فيه لأمتي. وعبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله.

**قال أبو عـمـــر**: على هذا أهل العلم فـي تأويل قول الله - عـز وجل: ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾ - أنه الشفاعة.

وقد روي عن مـجاهد أن المقام المحـمود: أن يقعده مـعه يوم القيـامة على العرش، وهـذا - عندهم - منكر في تفسـير هذه الآية؛ والذي عليـه جمـاعة العلماء من الصـحابة والتابعين، ومن بعـدهم من الخالفين - أن المقام المحـمود هو المقام الذي يشفع فيه لأمته؛ وقد روي عن مجاهد مثل ما عليه الجماعة من ذلك، فصار إجماعًا في تأويل الآية من أهل العلم بالكتاب والسنة.

ذكر ابن أبي شيبة، عن شبابة، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾، قال: شفاعة محمد ﷺ.

وذكر بقي، قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال حدثنا قيس، عن عاصم،

عن زر، عن ابن مسعود: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾ - الشفاعة.

قال: وحدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود - مثله.

وذكر الفريابي، عن الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود - مثله.

وذكر ابن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن سلمان، **قال**: المقام المحمود: الشفاعة.

وروى سفيان، وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة، قال: يجتمع الناس في صعيدٍ واحدٍ ينفذهم البصر ويسمعهم الداعي، زاد سفيان في حديثه: حفاة عراة سكوتًا - كما خلقوا، قيامًا لا تكلم نفس إلا بإذنه. ثم اجتمعا: فينادي مناد: يا محمد على رؤوس الأولين والآخرين، فيقول: لبيك وسعديك، والخير في يديك، زاد سفيان: والشر ليس إليك؛ ثم اجتمعا: والمهدي من هديت، تباركت وتعاليت، ومنك وإليك، لا ملجأ ولا منجى إلا إليك. قال حذيفة: فذلك المقام المحمود.

قال: وحدثنا إسماعيل بن أبي كريمة، قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم، قال حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة - فذكر مثله.

وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة ابن اليمان - فذكر مثله.

وروى يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، في قوله: ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا**﴾. قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ خير بين أن يكون عبدًا نبيًا، أو ملكًا نبيًا، فأومأ إليه جبريل - أن تواضع، فاختار نبي الله ﷺ أن يكون عبدًا نبيًا، فأعطي بها اثنين: أول من تنشق عنه الأرض، وأول شافع.

قـال قتـادة: وكـان أهل العلم يرون أن المقـام المحـمود الـذي قال الله - عـز وجل: - ﴿ **عسى أن يبعثك ربك مقام محموداً** ﴾: شفاعته يوم القيامة.

وممن روي عنه أيضًا أن المقام المحمود الشفاعة: الحسن البصري، وإبراهيم النخـعي، وعلي بن الحسين بن علي، وابن شـهاب، وسـعيـد بن أبي هلال، وغيرهم.

وفي الشفـاعة أحاديث مـرفوعة صـحاح مسندة، مـن أحسنها: مـا حدثناه أحمـد بن فتح بن عـبد الله، وعبـد الرحمن بن يحيى، قـالا حدثنا حـمزة بن محـمد بن علي، قال أخـبرنا أحـمد بن علي بن المثنى، قال حـدثنا أبو الربيع الزهراني، قال حدثنا حـماد بن زيد، قال حدثنا معـبد بن هلال العنزي، قال: اجتمع رهط من أهل البـصرة - وأنا فيهم - فأتينا أنس بن مالك، واسـتشفعنا عليه بثـابت البناني؛ فدخلنا عليه، فـأجلس ثابتًا معه على السـرير؛ فقلت: لا تسألوه عن شيء غير هذا الحديث، فقال ثابت: يا أبا حمزة، إخوانك من أهل البصرة جاءوا يسألونك عن حديث رسـول الله ﷺ في الشفاعة، فقال: حدثنا محمد ﷺ قال: «**إذا كان يوم القيامة، مـاج الناس بعضهم في بعض، فيؤتى آدم - عليه السـلام - فيقولون: يا آدم، اشـفع لنا إلى ربك، فيقـول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم - عليه السلام، فإنه خليل الله - عز وجل؛ فيؤتى إبراهيم فيقول: لست لهـا، ولكن عليكم بموسى، فإنه كليم الله؛ فيؤتى مـوسى - عليـه السلام - فيقول: لست لها، ولكن عليكم بعيسى بن مريم، فإنه روح الله وكلمته؛ فيؤتى - عليه السـلام - فيـقول: لست لها، ولكن عـليكم بمحمد؛ فـأوتى فأقـول: أنا لها، فـأنطلق فـاستـأذن على ربي - عـز وجل - فـيؤذن لي، فـأقـوم بين يديه مـقامًـا، فيلهـمني فيـه محـامد لا أقدر علـيها الآن؛ فـأحمـده بتلك المحامـد، ثم أخر له ساجـدًا؛ فيـقول لي: يا محـمـد، ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعـط، واشفع تشفع؛ فـأقول: أي رب أمتي، أمتي؛ فـيقال لي: انطلق، فـمن كان في قلبه مثقال ذرة، أو مثقال شعيرة، فأخرجـه فأنطلق فأفعل؛ ثم أرجع، فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجـدًا؛ فيقال: يا محمـد، ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع؛ فأقـول: أي رب، أمتي، أمتي؛ فـيقـال: انطلق، فمن كـان في قلبه**

**أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار»**[1].

فلما رجعنا من عند أنس، قلت لأصحابي: هل لكم في الحسن - وهو مستخف في منزل أبي خليفة في عبد القيس، فأتيناه فدخلنا عليه؛ فقلنا: خرجنا من عند أخيك أنس بن مالك، فلم نسمع مثل ما حدثنا في الشفاعة؛ قال: كيف حدثكم؟ فحدثناه الحديث حتى إذا انتهينا، قلنا لم يزدنا على هذا؛ قال: لقد حدثنا هذا الحديث منذ عشرين سنة، ولقد ترك منه شيئًا، فلا أدري أنسي الشيخ أم كره أن يحدثكموه فتتكلوا؟ ثم قال في الرابعة: « **ثم أعود فأخر له ساجدًا، ثم أحمده بتلك المحامد، فيقال لي: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع؛ فأقول: أي رب، ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله صادقًا، قال: فيقول - تبارك وتعالى -: ليس لك، وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي، لأخرجن منها من قال: لا إله إلا الله** ». فأشهد على الحسن لحدثنا بهذا الحديث يوم حدثنا به أنس بن مالك.

وروى همام ، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ مثله في الشفاعة من أوله إلى آخره بأتم ألفاظ.

وروى سهيل بن أبي صالح، عن زياد النميري، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ مثله من أوله إلى آخره - بمعناه في الشفاعة.

وقد قيل إن الشفاعة منه ﷺ تكون مرتين: مرة في الموقف يشفع في قوم، فينجون من النار ولا يدخلونها؛ ومرة بعد دخول قوم من أمته النار، فيخرجون منها بشفاعته؛ وقد رويت آثار بنحو هذا الوجه - يعني الوجه الأول - فالله أعلم.

حدثني أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن الفضل، حدثنا الحسن بن علي الرافقي، حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم، حدثنا حفص بن عمر بن ميمون القرشي، حدثنا ثور بن يزيد، عن هشام بن عروة، عن أسماء بنت عميس، أنها قالت: «يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني ممن تشفع له يوم القيامة، فقال

---

(١) أخرجه البخاري (١٣/ ٤٨١).

لهـا رسول الله ﷺ: «**إذن تخـمشك النار، فـإن شفـاعتي لكل هالك من أمـتي تخمشه النار**»(١).

حدثنـــا عبـد الوارث بن سفيان، قـال حدثنا قاسم بن أصبغ، قـال حدثنا مضر بن محمد، قال حدثنا يحـيى بن معين، قال حدثنا أبو اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن أم حـبيبة، أن النبي ﷺ ذكر مـا تلقى أمته بعده من سـفك دم بعضهـا بعضاً، وسبق ذلك من الله كـما سبق في الأمم قبلهم، فسألته أن يوليني شفاعة فيهم، ففعل.

قال: وأخبرنا مضر، قال قال حدثنا شيبان بن فروخ، قال حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبيـد بن عمير، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، وأحلت لي الغنائم - ولـم تحل لأحد قـبلي، ونصـرت بالرعب شـهـراً فيـرعب العدو من مـسيرة شـهر، وجعلت لي الأرض طهـوراً ومسجـداً؛ وقيل لي: سل تعط، فاختبأت دعوتي شفـاعة لأمتي يوم القيامة، وهي نائلة منكم - إن شاء الله - من لم يشرك بالله شيئاً**».

حدثنـــا أحمد بن فتح بن عبد الله، قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حامد بن ثرثال، قال حدثنا الحسن بن الطيب بن حمزة، قال حدثنا شيبان بن فروخ، قال حـدثنا حرب بن سريج، قـال حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عـمر، أنه قال: ما زلنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا ﷺ يقول: ﴿**إن الله لايغـفـر أن يشرك بـه، ويغفـر مـا دون ذلك لمن يشـاء**﴾، وقال: «**إني ادخرت دعوتي شفاعة لأهل الكبائر من أمتي**»(٢).

وحدثنـــا عبد الوارث، قال حدثنا قـاسم، قال حدثنا إبراهيم بن مهدي، قال حـدثنا شيـبان بن فروخ، قـال حدثنا حـرب بن سريج، قال حـدثنا أيوب

---

(١) حفص بن عمر بن ميمون ضعيف وفي سماع هشام من أسماء بنت عميس نظر.

(٢) الحسن بن الطـيب بن حمزة قـال عنه الدارقطني ذاهب الحديث وشـيبـان بن فروخ صدوق يهم كثيراً وحرب بن سريج ضعيف.

السختياني، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»**[١].

**حدثنا** أحمد بن سعيد بن بشر، حدثنا مسلمة بن قاسم بن إبراهيم، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الأصبهاني بسيراف، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي سليمان بن داود، قال حدثنا محمد بن ثابت، عن جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، قال: قال النبي ﷺ: **«شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»**[٢]. قال: فقال جابر: من لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة؟.

والآثار في هذا كثيرة متواترة، والجماعة أهل السنة على التصديق بها، ولا ينكرها إلا أهل البدع.

**حدثنا** أحمد بن قاسم، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال حدثنا إسحاق بن عيسى، قال حدثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، قال: قال عمر بن الخطاب: **«أيها الناس، إن الرجمَ حق، فلا تخدعن عنه؛ وآية ذلك: أن رسول الله ﷺ قد رجم، وأبا بكر، ورجمنا بعدهما؛ وإنه سيكون أناس يكذبون بالرجم، ويكذبون [بالدجال]**[٣]**، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا»**[٤].

---

(١) إبراهيم بن مهدي هو الأبلي البصري وهو كذاب وصاع.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٣٦) وابن ماجه (٤٣١٠) وقال الترمذي: حسن غريب يستغرب من حديث جعفر بن محمد ومحمد بن ثابت هو البناني قال عنه البخاري فيه نظر، وهو عند ابن ماجه من طريق زهير التميمي رواه عنه الوليد بن مسلم الدمشقي وأحاديث الشاميين عن زهير ضعيفة جداً ولكن أخرجه أبو داود (٤٧٣٩) والترمذي (٢٤٣٥) بإسناد صحيح.

(٣) كذا في: جميع الأصول: ووقع في المطبوع: باللعان.

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٢٣) وإسناده ضعيف لضعف عي بن زيد بن جدعان، أما ذكر الرجم فيه فقد روى عن عمر من وجوه وهو في حديث السقيفة في الصحيح مطولاً.

**قال أبو عـمــر**: كل هذا يكذب به جميع طوائف أهل البدع: الخوارج، والمعتزلة، والجهمية، وسائر الفرق المبتدعة؛ وأما أهل السنة: أئمة الفقه والأثر في جـميع الأمـصار فـيؤمنون بذلـك كله، ويصدقـونه وهم أهل الحق، والله المستعان.

وأما قوله في حديث أبي الزناد في هذا البـاب: لكل نبي دعوة يدعو بها، فمـعناه أن كل نبي أعطي أمنيـة وسؤالاً ودعـوة يدعو بهـا فيـما شاء، أجـيب وأعطيه - ولا وجه لهذا الحديث غيـر ذلك؛ لأن لكل نبي دعوات مستجابات، ولغير الأنبياء أيضًا دعوات مـستجابات؛ وما يكاد أحد من أهل الإيمان يخلو من أن تجاب دعوته - ولو مرة في عـمره، فإن الله - عز وجل - يقول: **﴿ادعوني أستجب لكم﴾**. وقـال: **﴿بل إياه تدعـون فـيكشف مـا تدعون إلـيه إن شـاء وتنسون ما تشركون﴾**.

وقال ﷺ: «**ما من داع يدعـو إلا كان بين إحدى ثـلاث: إما أن يُستـجاب له فيما دعا به، وإما أن يدخر له مثله، أو يكفر عنه**». وقد ذكرنا هذا الخبر في باب زيد بن أسلم من كـتابنا هذا[١]، وقـال: دعوة المظلوم لا ترد - ولو كـانت من كافر. والدعاء عند حضـرة النداء، والصف في سبيل الله، وعند نزول الغيث، وفي ساعة يوم الجمعة - لايرد.

فإن كـان هذا هكذا لجميع المسـلمين، فكيف يتوهم متـوهم أن ليس للنبي ﷺ ولا لسائر الأنبياء إلا دعوة واحدة يجابـون فيها، هذا ما لا يتوهمه ذو لب ولا إيمان، ولا من له أدنى فهم - وبالله التوفيق.

**حدثنـــا** سعيـد بن نصر، وعبد الوارث بن سـفيان، قالا حـدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا إسماعيل بن إسحـاق القاضي، قال حدثنا حجاج بن منهال، قال حدثنا معتمر، قال سمعت أبي يحدث عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «**إن لكل نبي دعوة قـد دعا بها يسـتجاب فـيها، فـاختبـأت دعوتي شفـاعة لأمتي يوم القيامة**» - أو كما قال - ﷺ.

---

(١) أنظر حديث رقم (١١) من هذا الباب.

(٢٤/ ٥٠) **٢- مالك، عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللهم فالق الإصباح وجاعل الليل سكنًا، والشمس والقمر حسبانًا، اقض عني الدين، واغنني من الفقر، وأمتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك».**

**قال أبو عمر:** لم تختلف الرواة عن مالك في إسناد هذا الحديث ولا في متنه، وقد رواه أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد، عن مسلم بن يسار، قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ: **«اللهم فالق الإصباح، وجاعل الليل سكنًا، والشمس والقمرَ حسبانًا، اقض عني الدين، وأغنني من الفقر، وأمتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك»**. -ذكر ابن أبي شيبة عن أبي خالد [(١)].

وأما معنى هذا الحديث، فيتصل من وجوه بألفاظ مخالفة:

**حدثنا** سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن أبي عبيدة، حدثنا أبي عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: أتت فاطمة النبي ﷺ تسأله خادمًا، فقال لها: **« ما عندي ما أعطيك »**، فرجعت فأتاها بعد ذلك فقال لها: **«الذي سألت أحب إليك أو ما هو خير منه؟»** قال لها علي: قولي ما هو خير منه، فقال: **« قولي: اللهم رب السموات السبع، ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، منزل التوراة والإنجيل والقرآن العظيم، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر، فليس فوقك شيء، وأنت الباطن، فليس دونك شيء، اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر»**.

**حدثنا** خلف بن القاسم، حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد، حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي، وعمرو بن أحمد، وأحمد بن حماد، وعبيد بن محمد بن موسى - رجال قالوا: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال أخبرنا سعيد

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٢٧) وأبو خالد الأحمر هو سليمان بن حيان وهو سيء الحفظ.

بن عبد الرحمن الجمحي، قال حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: **«اللهم رب السموات ورب الأرض، وربنا ورب كل شيء، وفـالق الحب والنوى، منزل التـوراة والإنجيل والقـرآن العظيم؛ أعوذ بك من شـر كل شيء أنت آخذ بناصيتـه، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخـر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فـوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا المغرم، وأغننا من الفقر»**.

**حدثنـــا** قاسم بن محـمـد، قال حدثنا خـالد بن سعـد، حدثنا أحـمد بن عمرو، حـدثنا محمد بن سنجر، حـدثنا معلى بن أسد، حدثنا عـبد العزيز بن محمـد؛ وحدثنا سعيـد بن نصر، حدثنا قاسم بن أصبـغ، حدثنا ابن وضاح، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة - جميعًا عن سـهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة - أن رسول الله ﷺ - كان إذا آوى إلى فراشه قال: **«اللهم رب السمـوات السبع ورب الأرضين، ربنا ورب كل شيء، فالق الحـب والنوى، منزل التوراة والإنجيل والقـرآن، أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصـيته؛ أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فلـيس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين وأغننا من الفقر»**.

**أخبرنـــا** عبـد الله بن محـمد، حـدثنا محـمد بن بكر، حـدثنا أبو داود، حدثنا وهب بن بقيـة، حدثنا خالد، عن سهيـل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا آوى إلى فراشه - فـذكر مثله حرفًا بحرف، إلا أنه قال: **«اقض عني الدين، واغنني من الفقر»**.

**وحدثنـــا** سعيد بن نصر، قال حدثنا قـاسم، قال حدثنا محمد بن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شـيبة، قال حدثنا الفضل بن دكين، حـدثنا عبد الله بن عامر، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: **«اللهم إني أسـألك بأنك أنت الأول فلا شيء قـبلك، والآخر فـلا شيء بعدك، والظاهر فـلاشيء فوقـك، والباطن فـلا شيء دونك؛ أن تقـضي عنا الدين، وأن تغنينا من الفقر»**.

حدثنــــا محمد بن إبراهيم، قال حدثنا محمد بن معاوية، قال حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا محمد بن قدامة، حدثنا جرير، عن مطرف، عن الشعبي، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ من آخر ما يقول حين ينام - وهو واضع يده على خده الأيمن - وهو يرى أنه ميت في ليلته تلك: **«اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، منزل التوراة والإنجيل والفرقان، فالق الحب والنوى، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عني الدين، واغنني من الفقر»**.

**قال أبو عمـــر**: أما استعاذة رسول الله - ﷺ - من الفقر فمحفوظة من وجوه، وكذلك دعاؤه أيضًا في الغنى - محفوظ من وجوه:

حدثنــــا خلف بن القاسم، حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي، حدثنا عامر بن محمد بن عبد الرحمن القرمطي، حدثنا محمد بن زنبور، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن سهيل بن أبي صالح، عن موسى بن عقبة، عن عاصم بن أبي عبيد، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: **«اللهم أنت الأول لا شيء قبلك، وأنت الآخر لا شيء بعدك؛ أعوذ بك من شر كل دابة ناصيتها بيدك، وأعوذ بك من الإثم والكسل، ومن عذاب القبر وعذاب النار، ومن فتنة الغنى وفتنة الفقر، وأعوذ بك من المأثم والمغرم»** - وذكر حديثًا طويلاً في الدعاء.

أخبرنــــا عبد الله بن محمد بن أسد، حدثنا حمزة بن محمد بن علي، حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا أبو عاصم، حدثنا حبان بن هلال. وأخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا حمزة، حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا أحمد بن نصر، حدثنا عبدالصمد بن عبد الوارث، قالا حدثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة أن

رسول الله ﷺ كان يقول: «**اللهم إني أعوذ بك من الفـقر، وأعوذ بك من القلة والذلة، وأعوذ بك أن أظلم أو أُظلم**».

**قال أبو عــمـــر**: يروي الأوزاعي هذا الحديث عن إسحاق، عن جعفر بن عياض، عن أبي هريرة.

أخبـرنا عبد الله بن مـحمد بن أسـد، حدثنا حـمزة بن محـمد ابن علي، حدثنا أحمـد بن شعيب، قال أخبرنا مـحمود بن خالد، قال أخـبرنا الوليد ابن مسلم، وعمر بـن عبد الواحد، عن أبي عمرو الأوزاعي، قـال حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، قال حدثني جـعفر بن عياض، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**تعوذوا بالله من الفقر والقلة والذلة وأن نظلم أو نُظلم**».

**وحدثنـــا** محمد بن عـبد الله بن حكم، حدثنا محمد بن مـعاوية، حدثنا إسحـاق ابن أبي حسان، حـدثنا هشام بن عمـار، حدثنا عبـد الحميـد، حدثنا الأوزاعي، حـدثني إسحـاق بن عبـد الله بن أبي طلحة، أخـبرني جـعفـر بن عياض، أخبـرني أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**تعوذوا بالله من الفـقر والقلة والذلة، وأن تظلم أو تظلم**».

**وحدثنـــا** سعيد بن نصر، حدثنا قـاسم بن أصبغ، حدثنا ابن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عمر بن سعد، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله أن النبي ﷺ كان يقول: «**اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفة والغنى**».

**قال**: وحـدثنا يزيد بن هارون، قال أخـبرنا يحيى بـن سعيـد الأنصاري أن محمـد ابن يحيى بن حبان أخبـره أن عمه أبا صرمة كـان يحدث أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**اللهم إني أسألك غناي وغنى موالي**».

قال: وحـدثنا محمـد بن فضيل، عـن العلاء، عن أبي داود الأودي، عن بريدة، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**ألا أعلمك كلمات من أراد الله به خـيراً**

**علمهن إياه ثم لم ينسه إياهن أبداً، قال: اللهم إني ضعيف فقوني، وخذ إلى الخير ناصيتي، واجعل الإسلام منتهى رضائي، اللهم إني ضعيف فقوني، وذليل فأعزني، وفقير فارزقني».**

**قال أبو عمر**: الدعاء المروي عن رسول الله ﷺ كثير جداً لايقوم به كتاب، وإنما ذكرنا منه ههنا ما في معنى حديثنا - وبالله توفيقنا.

* * *

(١٩/ ٤٩) **٣- مالك، عن أبي الزناد، عن الأعـرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قـال: «لا يقل أحـدكم إذا دعـا: اللهم اغـفـر لي إن شـئت، اللهم ارحمني - إن شئت ليعزم المسألة، فإنه لا مكره له»[١] .**

**قال أبو عـمــر**: هذا صـحيح بين لا يحتـاج إلى تفسـير، وإلى كـلام وتأويل، لأنه واضح المعنى؛ ويدخل في معنى قوله: اللهم اغفر لي إن شئت، وارحمني إن شئت - كل دعوة فلا يجـوز لأحد أن يقول: اللهم اعطني كذا - إن شئت، وارحـمني إن شئت، وتجاوز عني وهب لي من الخيـر إن شئت من أمر الدين والدنيا؛ لنهي رسول الله ﷺ عن ذلك، ولأنه كلام مستحيل لا وجه له، لأنه لا يفعل إلا ما شاء لاشريك له.

❊ ❊ ❊

(١) أخرجه البخاري (١١/ ١٤٤) ومسلم (١٧/ ١١).

(٢٩٦/١٠) ٤- **مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد - مولى ابن أزهر- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:« يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول: قد دعوت فلم يستجب لي»**[١] .

**قال أبو عمر:** في هذا الحديث دليل على خصوص قول الله - عز وقال: ﴿ **ادعوني أستجب لكم** ﴾ . وأن الآية ليست على عمومها، ألا ترى أن هذه السنة الثابتة خصت منها الداعي إذا عجل، فقال، قد دعوت فلم يستجب لي. والدليل على صحة هذا التأويل، قول الله - عز وجل: ﴿**فيكشف ما تدعون إليه إن شاء**﴾. ولكن قد روي عن النبي ﷺ في الإجابة: ومعناها، ما فيه غنى عن قول كل قائل، وهو حديث أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها، إحدى ثلاث: فإما أن يعجل له دعوته، وإما أن يؤخرها له في الآخرة، وإما أن يكفر عنه أو يكف عنه من السوء مثلها**». وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده في آخر باب زيد بن أسلم من كتابنا هذا[٢].

وفيه دليل على أنه لابد من الإجابة على إحدى هذه الأوجه الثلاثة، فعلى هذا يكون تأويل قول الله - عز وجل - والله أعلم - ﴿**فيكشف ما تعدون إليه إن شاء**﴾- أنه يشاء، وأنه لا مكره له، ويكون قوله - عز وجل: ﴿**أجيب دعوة الداع إذا دعان**﴾- على ظاهره وعمومه، بتأويل حديث أبي سعيد المذكور - والله أعلم- بما أراد بقوله، وبما أراد رسول الله ﷺ. والدعاء خير كله، وعبادة، وحسن عمل- والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً.

وقد روي عن أبي هريرة، أنه كان يقول: ما أخاف أن أحرم الإجابة، ولكني أخاف أن أحرم الدعاء. وهذا - عندي - على أنه حمل آية الإجابة على العموم والوعد، والله لا يخلف الميعاد. وروي عن بعض التابعين، أنه كان يقول الداعي بلا عمل، كالرامي بلا وتر.

---

(١) أخرجه البخاري (١١/ ١٤٥) ومسلم (١٧/ ٨١).

(٢) أنظر حديث رقم (١١) من هذا الباب.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يقبل الله دعاء من قلب لاه، فادعوه وأنتم موقنون بالإجابة**». وقد علمنا أن ليس كل الناس تجاب دعوته، ولا في كل وقت تجاب دعوة الفاضل، وإن دعوة المظلوم لا تكاد ترد. وحديث أبي سعيد المذكور - الذي هو في الموطأ من قول زيد بن أسلم، أولى ما قيل به، واحتمل عليه من هذا الباب في الدعاء - وبالله التوفيق.

**أخبرنا** قاسم بن محمد، قال: حدثنا خالد بن سعد، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن منصور، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر، قال: حدثنا عبد الله ابن صالح، قال: حدثنا معاوية بن صالح، أن ربيعة بن يزيد، حدثهم عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**يستجاب لأحدكم ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، أو يستعجل، قالوا: وما الاستعجال يا رسول الله؟ قال: يقول قد دعوتك يارب فلا أراك تستجيب لي**».

وهذا أكمل من حديث ابن شهاب، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة - المذكور في هذا الباب، وأوضح معنى، وهو يفسره ويعضده.

وقد روى النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الدعاء هو العبادة**» ثم تلا: ﴿**وقال ربكم ادعوني أستجب لكم، إن الذين يستكبرون عن عبادتي**﴾ - الآية.

وقال يحيى بن أبي كثير: أفضل العبادة كلها الدعاء، وروى أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنه كان يواظب على حزبه من الدعاء، كما يواظب على حزبه من القرآن.

وقال ابن مسعود: لكل شيء ثمرة، وثمرة الصلاة الدعاء، وقال أيضًا: لا يسمع الله دعاء مسمع ولا مراء ولا لاعب.

وقال يزيد الرقاشي: الدعاء المستجاب، الذي لا تخرجه الأحزان، ومفتاح الرحمة التفرغ. قد قالوا: إن الله يحب أن يُسأل، ولذلك أمر عباده أن يسألوه من فضله. وقالوا لا يصلح الإلحاح على أحد، إلا على الله - عز وجل.

قال مورق العـجلي: دعوت ربي في حاجة عشرين سنة، فلم يقـضها لي، ولم أيأس منها.

وروي عن أبي جعفـر: محمد بن علي، وعن الضحاك، أنهـما قالا - في قوله تعالى: ﴿قد أجيبت دعوتكما﴾ - كـان بينهمـا أربعون سنة. وقـال ابن جريج : يقال إن فرعون ملك بعد هذه الآية أربعين سنة.

* * *

٣٤٨/٢٣) ٥- **مالك، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي عبد الله الأغر جميعًا عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كـل ليلة إلى السمـاء الدنيا حين يبـقى ثلث الليل فيـقول: من يدعوني فأستجيب له؟من يسألني فأعطيه؟من يستغفرني فأغفر له»**[١].

*** أبو عبد الله الأغر:**

واسمه سلمان ثقة رضى

**قال أبو عـمــر:** هذا حـديث ثابت من جهـة النقل، صحـيح الإسناد، لايختلف أهل الحديث في صحته، رواه أكثر الرواة عن مالك هكذا، كما رواه يحيى. ومن رواة الموطأ من يرويه عـن مالك عن ابن شهاب عن أبي عـبد الله الأغر، لايذكر أبا سلمة، وهو حديث منقول من طرق مـتواترة، ووجوه كثيرة من أخـبـار العـدول، عن النبي ﷺ، وقـد روي عن الحنـيني عن مـالك عن الزهري عن أبي عبـيد مولى ابن عـوف عن أبي هريرة، ولا يصح هذا الإسناد عن مالك، وهو عندي وهم، وإنما هو عن الأعـرج عن أبي هريرة، وكذلك لا يصح فيه رواية عبد الله بن صالح عن مـالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، وصلوا به عن الزهري عن الأعرج وأبي سلمة جـميعًا عن أبي هريرة، ورواه زيد بن يحيى بن عبـيد الله الدمشقي، وروح بن عبـادة وإسحاق بن عيسى الطباع عن مـالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة: وفيه دليل على أن الله عز وجل في السماء على العرش من فوق سبع سموات، كما قالت الجماعة، وهو من حجتهم على المعـتزلة والجهمية في قولهم: إن الله عز وجل في كل مكان، وليس على العـرش. والدليل على صحة مـا قاله أهل الحق في ذلك، قول الله عز وجل: ﴿ **الرحمن على العرش استوى** ﴾ وقوله عز وجل: ﴿ **ثم استـوى على العرش مالكم من دونه من ولي ولا شـفيع** ﴾ وقوله: ﴿ **ثم استوى إلى السماء وهي دخان** ﴾ وقوله: ﴿**إذا لابتغوا إلى ذي العرش سبيلاً** ﴾ وقوله تبارك اسمه: ﴿ **إليه يصعد الكلم الطيب** ﴾، وقوله تعالى: ﴿**فلما تجلى**

---

(١) أخرجه البخاري (١٣/ ٤٧٣) ومسلم (٦/ ٥٣).

ربه للجبل﴾، وقال: ﴿أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض﴾ وقال جل ذكره: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وهذا من العلو، وكذلك قوله: ﴿العلي العظيم﴾ و ﴿الكبير المتعال﴾ و ﴿رفيع الدرجات ذو العرش﴾ و ﴿يخافون ربهم من فوقهم﴾. والجهمي يزعم أنه أسفل، وقال جل ذكره: ﴿يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه﴾ وقوله: ﴿تعرج الملائكة والروح إليه﴾ وقال لعيسى: ﴿إني متوفيك ورافعك إليّ﴾ وقال: ﴿بل رفعه الله إليه﴾ وقال: ﴿فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار﴾ وقال: ﴿ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون﴾ وقال: ﴿ليس له دافع من الله ذي المعارج﴾ والعروج هو الصعود. وأما قوله تعالى: ﴿أأمنتم من في السماء أن يخسفَ بكم﴾ فمعناه من على السماء، يعني على العرش، وقد يكون في بمعنى على، ألا ترى إلى قوله تعالى ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾ أي على الأرض، وكذلك قوله: ﴿لأصلبنكم في جذوع النخل﴾. وهذا كله يعضده قوله تعالى: ﴿تعرج الملائكة والروح إليه﴾ وما كان مثله مما تلونا من الآيات في هذا الباب.

وهذه الآيات كلها واضحات في إبطال قول المعتزلة، وأما ادعاؤهم المجاز في الاستواء وقولهم في تأويل استوى: استولى، فلا معنى له، لأنه غير ظاهر في اللغة ومعنى الاستيلاء في اللغة: المغالبة، والله لا يغالبه ولا يعلوه أحد، وهو الواحد الصمد، ومن حق الكلام أن يحمل على حقيقته حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز، إذ لا سبيل إلى اتباع ما أنزل إلينا من ربنا إلا على ذلك، وإنما يوجه كلام الله عز وجل إلى الأشهر والأظهر من وجوهه، ما لم يمنع من ذلك ما يجب له التسليم، ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مدع، ما ثبت شيء من العبارات وجل الله عز وجل عن أن يخاطب إلا بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها، مما يصح معناه عند السامعين. والاستواء معلوم في اللغة ومفهوم، وهو العلو والارتفاع على الشيء والاستقرار والتمكن فيه. قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿استوى﴾ قال: علا، قال وتقول العرب: استويت فوق الدابة واستويت فوق البيت، وقال غيره: استوى أي انتهى شبابه واستقر فلم يكن في شبابه مزيد.

**قال أبو عـمــــر**: الاستواء الاستقرار في العلو، وبهذا خاطبنا الله عز وجل وقال: **﴿لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه﴾** وقال: **﴿واستوت على الجودي﴾** وقال: **﴿فإذا استويت أنت ومن معك على الفلك﴾**. وقال الشاعر:

فأوردتهـــم ماء بفيفـــاء قفـرة وقد حلق النجم اليماني فاستوى

وهذا لايجوز أن يتأول فيه أحد: استولى، لأن النجم لا يستولى، وقد ذكر النضر بن شميل وكان ثقة مأمونًا جليلاً في علم الديانة واللغة، قال: حدثني الخليل ـ وحسبك بالخليل ـ قال: أتيت أبا ربيعة الأعرابي، وكان من أعلم من رأيت، فإذا هو على سطح، فسلمنا فرد علينا السلام، وقال لنا: استووا، فبقينا متحيرين، ولم ندر ما قال؟ قال: فقال لنا أعرابي إلى جنبه: إنه أمركم أن ترتفعوا، قال الخليل: هو من قول الله عز وجل: **﴿ ثم استوى إلى السماء وهي دخان ﴾** فصعدنا إليه، فقال: هل لكم في خبز فطير، ولبن هجير، وماء نمير، فقلنا الساعة فارقناه، فقال: سلامًا فلم ندر ما قال؟ فقال الأعرابي: إنه سالمكم متاركة لا خير فيها ولا شر، قال الخليل: هو من قول الله عز وجل **﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلامًا﴾**. وأما نزع من نزع منهم بحديث يرويه عبد الله بن [داود][(١)] الواسطي، عن إبراهيم بن عبد الصمد، عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿الرحمن على العرش استوى﴾** على جميع بريته فلا يخلو منه مكان. فالجواب عن هذا: إن هذا حديث منكر عن ابن عباس، ونقلته مجهولون ضعفاء فأما عبد الله بن داود الواسطي، وعبد الوهاب بن مجاهد فضعيفان، وإبراهيم بن عبد الصمد مجهول لايعرف، وهم لا يقبلون أخبار الآحاد العدول، فكيف يسوغ لهم الاحتجاج بمثل هذا من الحديث لو عقلوا أو أنصفوا؟ أما سمعوا الله عز وجل حيث يقول: **﴿وقال فرعون ياهامان ابن لي صرحًا لعلي أبلغ الأسباب، أسباب السموات فأطلع إلى إله موسى وإني لأظنه كاذبًا ﴾** فدل على أن موسى عليه

---

(١) كذا في (ب) ووقع في المطبوع: واقد وقد ذكره المؤلف بعد ذلك بسطور كما أثبتناه.

السلام كان يقول: إلهي في السماء، وفرعون يظنه كاذبًا.

فسبحان من لم لايقدر الخلق قـدره ومن هو فوق العرش فرد موحـــد

مليك على عرش السماء مهيمـــن لعزته تعنو الوجـوه وتسجـــد

وهذا الشعر لأمية بن الصلت، وفيه يقول في وصف الملائكة

**قال أبو عمـــر:** فإن احتجوا بقول الله عز وجل: **﴿وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله﴾** وبقوله: **﴿وهو الله في السموات وفي الأرض﴾** وبقوله: **﴿مايكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم﴾** الآية وزعموا: أن الله تبارك وتعـالى في كل مكان بنفسـه وذاته تبارك وتعـالى، قـيل لهم: لاخـلاف بيننا وبينكم وبين سائر الأمة: أنه ليس في الأرض دون السماء بذاته، فوجب حمل هذه الآيات على المعنى الصحيح المجتمع عليه، وذلك، أنه في السمـاء إله معبود من أهل السماء، وفي الأرض إلـه معبود من أهل الأرض، وكذلك قال أهل العلم بالتفسير، فظاهر التنزيل، يشهد أنه على العرش، والاختلاف في ذلك بيننا فقط، وأسعد الناس به، من ساعده الظاهر. وأما قوله في الآية الأخرى: **﴿ وفي الأرض إله ﴾** فالإجماع والاتفاق قد بين المراد بأنه معبود من أهل الأرض فتدبر هذا، فإنه قاطع إن شاء الله. ومن الحجة أيضًا في أنه عز وجل على العرش فوق السموات السبع: أن الموحدين أجمعين، من العرب والعجم إذا كربهم أمر أو نزلت بهم شدة، رفعوا وجوههم إلى السمـاء، يستغيثون ربهم تبارك وتعالى، وهذا أشهر وأعرف عند الخاصة والعامة من أن يحتاج فيه إلى أكثر من حكايته، لأنه اضطرار لم يؤنبهم عليه أحد، ولا أنكره عليهم مسلم. وقد قال ﷺ للأمة التي أراد مولاها عتقها إن كانت مؤمنة، فاختبرها رسول الله ﷺ بأن قال لها: «**أين الله**»؟ فأشارت إلى السماء، ثم قال لها: «**من أنا**»؟ قالت رسول الله. قال: «**أعتقها فإنها مؤمنة**» فاكتفى رسول الله ﷺ منها برفعها رأسها إلى السماء، واستغنى بذلك عما سواه.

أخبـرنا عبيـد بن محمد، قـال: حدثنا عبـد الله بن مسرور، قـال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا محمد بن سنجر، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قـال: حدثنا يحيى ابن أبي كـثير، عن هلال بن أبي ميـمونة عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم، قال أطلقت غنيمة لي ترعاها جارية لي، في ناحية أحـد، فوجدت الذئب قد أصاب شـاة منها، وأنا رجل من بني آدم، آسف كما يأسـفون فصككتها صكة، ثم انصرفت إلى النبـي ﷺ فأخبرته فعظم علي قال: فقلت: يا رسول الله ، فهـلا أعتقها؟ قال: **«فأتني بها»** قال: فجئت بها إلى النبي ﷺ فقال لها: **«أين الله»**؟ فقالت، في السماء فقال: **«من أنا»**؟ قالت: أنت رسول الله، قال: **«إنها مؤمنة فأعتقها»**[1] مختصر أنا اختصرته من حديثه الطويل، من رواية الأوزاعي، وهو من حديث مـالك أيضًا وسيأتي في موضعه من كتابنا إن شاء الله.

وأما احتجاجهم: لو كان في مكان، لأشبه المخلوقات، لأن ما أحاطت به الأمكنة واحـتوته مخلوق، فـشيء لا يلزم، ولا معنى له، لأنه عـز وجل ليس كمثله شيء من خلقه، ولا يقاس بشيء من بريته، لا يدرك بقياس، ولا يقاس بالناس، لا إله إلا هـو، كـان قـبل كل شيء، ثم خلق الأمكـنة والسـمـوات والأرض وما بينهما، وهو الباقي بعد كل شيء، وخالق كل شيء لا شريك له. وقد قال المسلمون وكل ذي عقل: إنه لا يعقل كائن لا في مكان منا، وما ليس في مكان فـهو عدم. وقـد صح في المعقـول، وثبت بالواضح من الدليل: أنه كان في الأزل لا في مكان، وليس بمعدوم، فكـيف يقاس على شيء من خلقه؟ أو يجرى بينه وبينهم تمثيل أو تشـبيه؟ تعالى الله عما يقول الـظالمون علوًا كبيرًا الذي لا يبلغ من وصفه إلا إلى ما وصف به نفسه، أو وصفه به نبيه ورسوله، أو اجتمعت عليـه الأمة الحنيفية عنه. فإن قـال قائل منهم: إنا وصفنا ربنا: أنه كـان لا في مكان، ثم خلق الأمـاكن، فصـار في مكان، وفي ذلك إقـرار منا بالتغـيير والانتقـال إذ زال عن صفتـه في الأزل، وصار في مكان دون مكان. قيل له: وكذلك زعمت أنت إنه كان لا في مكان وانتقل إلى صفة، هي الكون

---

(١) أخرجه مسلم (٥/ ٢٨).

في كل مكان، فقد تـغير عندك معبـودك، وانتقل من لا مكان إلى كل مكان، وهذا لا ينفك منه، لأنه إن زعم أنه في الأزل، في كل مكان، كـما هو الآن، فقد أوجب الأمـاكن والأشياء موجـودة معه في أزله، وهذا فاسـد. فإن قيل: فـهل يجـوز عندك أن ينتـقل من لامكان في الأزل، إلى مكان؟ قـيل له: أمـا الانتقـال وتغير الحال، فـلا سبيل إلى إطلاق ذلك عليـه، لأن كونه في الأزل لايوجب مكانًا، وكـذلك نقله لا يوجب مكانًا، وليس في ذلك كـالخلق، لأن كون ماكـونه يوجب مكانًا، من الخلق ونقلته توجب مكانًا، ويصيـر منتقلاً من مكان إلى مكان، والله عـز وجل ليس كـذلك، لأنه في الأزل غـير كـائن في مكان، وكـذلك نقلته لاتوجب مـكانًا، وهذا مالا تقـدر العقـول على دفعـه، ولكنا نقول: اسـتوى من لامكان إلى مكان، ولانقول انتـقل، وإن كان المعنى في ذلك واحداً. ألا ترى أنـا نقول: له عرش، ولانقـول له سرير، ومـعناهما واحد، ونقـول: هو الحكيم، ولانقول: هو العاقل، ونـقول: خليل إبراهيم، ولا نقول: صديق إبراهيم، وإن كان المعنى في ذلك كلـه واحدًا، لانسميه ولا نصفه ولا نطلق عليـه إلا ما سمى به نفسه، على ما تقـدم ذكرنا له من وصفه لنفسه، لا شريك له، ولا ندفع ما وصف به نفسـه، لأنه دفع للقرآن.

وقد قـال الله عز وجل: ﴿ وجاء ربك والملك صفًا صفًا ﴾ وليس مجيئه حـركة ولا زوالاً ولا انتـقالاً، لأن ذلك إنما يكون إذا كـان الجائي جـسمًـا أو جوهرًا، فلما ثبت أنه ليس بجسم ولا جوهر، لم يجب أن يكون مـجيئه حركة ولا نقلة ولو اعتـبرت ذلك بقولهم جـاءت فلانًا قيـامته، وجـاءه الموت وجاءه المرض وشـبه ذلـك، مما هو موجـود نازل به، ولا مـجيء، لبـان لك، وبالله العـصمـة والتوفـيق، فإن قـال: إنه لايكون مـسـتـويًا على مكان، إلا مقـرونًا بالتكيـيف، قيل قـد يكون الاسـتواء واجـبًا، والتكـييف مـرتفع، وليس رفع التكييف يوجب رفع الاستـواء، ولو لزم هذا، لزم التكييف في الأزل، لأنه لا يكون كائن في لا مكان إلا مـقرونًا بالتكييف، وقد عـقلنا وأدركنا بحواسنا أن لنا أرواحًا في أبـداننا، ولا نعلم كيفـية ذلك، وليس جـهلنا بكيفـية الأرواح،

يوجب أن ليس لنا أرواح، وكذلك ليس جهلنا بكيفـية على عرشه، يوجب أنه ليس على عرشه.

**أخبرنـــا** عبـد الوارث بن سفـيان، قال: حـدثنا قاسم بن أصـبغ، قال: حدثنا أحمـد بن زهير، قال: حدثنا أبو عـبد الله محمد بن عـبد الله الخزاعي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن حدس[1] عن عمه أبي رزين العقيلي، قال: قلت: يا رسول الله أين كان ربنا تبارك وتعالى قبل أن يخلق السماء والأرض؟ قال: «**كان ما فـوقه هواء وما تحته هـواء ثم خلق عرشه على الماء**».

**قال أبو عـــمــــر**: قال غيره في هذا الحديث: «**كان في عماء فوقه هواء وتحته هواء**» والهاء في قـوله: فوقه وتحتـه راجعة إلى العـماء وقال أبو عبـيد: العماء هـو الغمام، وهو ممدود. وقال ثعلب هو عـما مقصور أي فـي عما عن خلقه، والمقصود الظلم، ومن عمي عن شيء، فقد أظلم عليه.

**أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا أحمد بن جعـفر بن حمدان بن مـالك، قال: حدثنا عـبدالله بن أحمـد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قـال: حدثنا سريج بن النعـمان، قال: حدثنا عـبد الله بن نافع، قال: قال مـالك بن أنس: الله عز وجل في السمـاء، وعلمه في كل مكان، لا يخلو منه مـكان قـال: وقـيل لمالك ﴿**الرحمـن على العرش استـوى**﴾ كيف استوى فقال مالك رحمه الله: استواؤه معقول، وكيفيته مجهولة وسؤالك عن هذا بدعة وأراك رجل سوء. وقد روينا عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن: أنه قال في قول الله عـز وجل: ﴿**الرحمن على العـرش استوى**﴾ مثل قول مالك هذا سواء وأمـا احتجـاجهم بقـوله عز وجل: ﴿**مـا يكون من نجـوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خـمسـة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو مـعهم أينما كانوا**﴾ فلا حجـة لهم في ظاهر هذه الآية، لأن علماء الصحـابة والتابعين الذين حـملت عنهم التـأويل في الـقرآن قـالوا في تأويـل هذه الآية: هو على

---

(١) وكيع بن حدس أو عدس مجهول الحال والحديث أخرجه ابن ماجه برقم (١٨٢).

العرش، وعلمه في كل مكان، وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله.

ذكر سنيد عن مقاتل بن حيان عن الضحاك بن مزاحم في قوله: ﴿**ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم**﴾ الآية قال: هو على عرشه، وعلمه معهم أين ما كانوا. قال: وبلغني عن سفيان الثوري مثله. قال سنيد: وحدثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود، قال: « **الله فوق العرش، لا يخفى عليه شيء من أعمالكم** ». قال سنيد: وحدثنا هشيم عن أبي بشر عن مجاهد قال: إن بين العرش وبين الملائكة سبعين حجابًا، حجاب من نور، وحجاب من ظلمة.

**وأخبرنا** إبراهيم بن شاكر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد ابن عثمان، قال حدثنا سعيد بن جبير وسعيد بن عثمان قالا: حدثنا أحمد بن عبدالله ابن صالح، قال: حدثنا يزيد بن هرون، عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة عن زر عن عبد الله بن مسعود، قال: « **ما بين السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام، وما بين كل سماء إلى الأخرى مسيرة خمسمائة عام، وما بين السماء السابعة إلى الكرسي، مسيرة خمسمائة والعرش على الماء، والله تبارك وتعالى على العرش، يعلم أعمالكم** ».

**قال أبو عمر**: لا أعلم في هذا الباب حديثًا مرفوعًا إلا حديث عبدالله بن عميرة وهو حديث مشهور بهذا الإسناد، رواه عن سماك جماعة منهم أبو خالد الدالاني وعمرو بن أبي عمرو بن أبي قيس وشعيب بن أبي خالد وابن أبي المقدام وإبراهيم بن طهمان والوليد بن أبي ثور، وهو حديث كوفي.

أخبرنا عبد الله بن[1] محمد بن بكر، قال: حدثنا أبو داود، وأنبأنا عبدالوارث، حدثنا قاسم، حدثنا محمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا محمد بن الصباح الدولابي البزار، قال: حدثنا الوليد بن أبي ثور عن سماك عن عبد الله

---

(١) كذا وقع في المطبوع والأصول والمعروف في كتاب التمهيد كله أن يروي عن محمد بن بكر بن داسه راوي سنن أبي داود عن طريق عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن وليس كما هنا، فالظاهر أن الناسخ أدخل الإسمين في بعضهما ههنا.

بن عميرة عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب أن رسول الله ﷺ نظر إلى سحابة مرت، فقال: «ما تسمون هذه»؟ قالوا: السحاب، قال: «والمزن»؟ قالوا: والمزن قال. «والعنان»؟ قالوا: نعم قال: «كم ترون بينكم وبين السماء؟» قالوا: لا ندري، قال: «بينكم وبينها إما واحدة أو اثنتين أو ثلاث وسبعون سنة والسماء فوقها كذلك بينهما مثل ذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق السماء السابعة بحر بين أعلاه وأسفله كما بين سماء إلى سماء ثم فوق ذلك ثمانية أو عال بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء ثم الله فوق ذلك»(١) وفي رواية فروة بن أبي المغراء هذا الحديث عن الوليد ابن أبي ثور، قال في الأوعال: «ما بين رؤوسهم إلى أظلافهم مثل ذلك» يعني ما بين سماء إلى سماء ثم فوقهم العرش ما بين أعلاه وأسفله مثل ذلك ثم الله فوق ذلك». وفيه حديث جبير بن مطعم مرفوعًا أيضًا.

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق، يحدث عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده، قال: أتى النبي ﷺ أعرابي، فقال: يا رسول الله جهدت الأنفس وضاع العيال، ونهكت الأموال فاستسق الله لنا فإنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك فقال رسول الله ﷺ: «ويحك أتدري ما تقول»؟ وسبح رسول الله ﷺ فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: «ويحك إنه لا يُستشفع بالله على أحد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك ويحك وتدري ما الله؟ إن الله على عرشه على سمواته وأرضه لهكذا»، وأشار بأصابعه الخمس، مثل القبة، وأشار يحيى بن معين بأصابعه كهيئة القبة «وإنه ليئط أطيط الرحل بالركب»(٢).

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود (٤٧٢٣) وابن ماجه برقم (١٩٣) والترمذي (٣٣٢٠) وفيه سماك بن حرب وهو مختلف فيه وعبد الله بن عميره وهو مجهول الحال. وقال البخاري في التاريخ لا نعلم له سماعاً من الأحنف.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦) وفيه عنعنة ابن إسحاق وجهالة حال جبير بن محمد بن جبير بن مطعم.

أخبرني أبو القاسم خلف بن القاسم، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق ابن واضح، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: حدثنا عبد الله بن موسى الضبي، قال: سألت سفيان الثوري عن قوله تعالى: ﴿وهو معكم أينما كنتم﴾ قال: علمه، قال علي بن الحسن: وسمعت ابن المبارك يقول: إن كان بخراسان أحد من الأبدال، فهو معدان.

قال أبو داود: وحدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا يحيى بن موسى، وعلي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك، قال: الرب تبارك وتعالى على السماء السابعة على العرش، قيل له: بحد ذلك؟ قال: نعم هو على العرش، فوق سبع سموات. قال: وحدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثني محمد بن عمرو الكلابي، قال: سمعت وكيعًا يقول: كفر بشر بن المريسي في صفته هذه، قال: هو في كل شيء، قيل له: وفي قلنسوتك هذه؟ قال: نعم، قيل له: وفي جوف حمار؟ قال: نعم. وقال عبد الله بن المبارك: إنا لنحكي كلام اليهود والنصاري، ولانستطيع أن نحكي كلام الجهمية.

وأما قوله ﷺ في هذا الحديث: «ينزل تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا»؛ فقد أكثر الناس التنازع فيه، والذي عليه جمهور أئمة أهل السنة: أنهم يقولون: ينزل كما قال رسول الله ﷺ، ويصدقون بهذا الحديث، ولا يكيفون، والقول في كيفية النزول، كالقول في كيفية الاستواء، والمجيء والحجة في ذلك واحدة. وقد قال قوم من أهل الأثر أيضًا: أنه ينزل أمره، وتنزل رحمته، وروي ذلك عن حبيب كاتب مالك وغيره. وأنكره منهم آخرون، وقالوا: هذا ليس بشيء، لأن أمره ورحمته، لا يزالان أبداً في الليل والنهار، وتعالى الملك الجبار الذي إذا أراد أمرًا قال له: كن فيكون، في أي وقت شاء، ويختص برحمته من يشاء، متى شاء، لا إله إلا هو الكبير المتعال.

وقد روى محمد بن علي الجبلي، وكان من ثقات المسلمين بالقيروان، قال: حدثنا جامع بن سوادة بمصر، قال: حدثنا مطرف عن مالك بن أنس: أنه سئل عن الحديث: «إن الله ينزل في الليل إلى سماء الدنيا» فقال مالك: يتنزل أمره[1]، وقد يحتمل أن يكون كما قال مالك رحمه الله على معنى أنه تتنزل رحمته وقضاؤه بالعفو والاستجابة، وذلك من أمره أي أكثر ما يكون ذلك، في ذلك الوقت، والله أعلم، ولذلك ما جاء فيه الترغيب في الدعاء، وقد روى من حديث أبي ذر: أنه قال: يا رسول الله أي الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الغابر» يعني الآخر. وهذا على معنى ما ذكرنا، ويكون ذلك الوقت مندوبًا فيه إلى الدعاء، كما ندب إلى الدعاء عند الزوال، وعند النداء، وعند نزول غيث السماء، وما كان مثله من الساعات المستجاب فيها الدعاء، والله أعلم. وقال آخرون: ينزل بذاته.

أخبرنا أحمد بن عبد الله: أن أباه أخبره، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، بمصر. قال: سمعت نعيم بن حماد يقول: حديث النزول يرد على الجهمية قولهم، قال: وقال نعيم: ينزل بذاته، وهو على كرسيه.

**قال أبو عمر:** ليس هذا بشيء عند أهل الفهم من أهل السنة، لأن هذا كيفية وهم يفزعون منها، لأنها لا تصلح إلا فيما يحاط به عيانًا، وقد جل الله وتعالى عن ذلك، وما غاب عن العيون، فلا يصفه ذوو العقول إلا بخبر، ولاخبر في صفات الله إلا ما وصف نفسه به في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ، فلا تتعدى ذلك إلى تشبيه أو قياس أو تمثيل أو تنظير، فإنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

**قال أبو عمر:** أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها

---

(١) كيف يقبل هذا عن مالك وهو المنكر على أهل البدع هذه التأويلات الباطلة وجامع بن سواده قال الدارقطنى عن حديث يرويه عن مالك: هذا حديث باطل وجامع ضعيف.

في القرآن والسنة، والإيمان بهـا، وحملها على الحقيـقة لا على المجاز إلا أنهم لا يكيفون شيئًا من ذلك، ولا يحدون فيه صفة محصورة.

وأما أهل البـدع والجهميـة والمعتزلة كلهـا والخوارج، فكلهم ينكرها، ولا يحمل شيـئًا منها على الحقيقـة، ويزعمون أن من أقربها مـشبه، وهم عند من أثبتـها نافون للمـعبود، والحق فـيما قـاله القائلون بما نطق به كـتاب الله وسنة رسوله، وهم أئمة الجماعة والحمد لله.

روى حرملة بن يحيى، قال: سمعـت عبد الله بن وهب، يقول: سمعت مالك بن أنس، يـقول: من وصف شيـئًا من ذات الله، مـثل قوله: ﴿ **وقالت اليهـود يد الله مغلولة** ﴾ وأشـار بيده إلى عنقـه، ومثل قـوله: ﴿ **وهو السميع البصير** ﴾ فأشار إلى عينيه أو أذنه، أو شيئًا من بدنه، قطع ذلك منه، لأنه شبه الله بنفســه، ثم قال مـالك: أما سمـعت قول البراء حـين حدث أن النبي ﷺ قال: «**لا يضحى بأربع من الضـحايا**» وأشار البـراء بيده، كمـا أشار النبي ﷺ بيده، قـال البراء: ويدي أقـصر من يد رسول الله ﷺ، فكـره البراء أن يصفَ رسـول الله ﷺ إجـلالاً له، وهو مـخلوق فكيف الخـالق الذي ليس كـمثله شيء؟.

أخبرنا عـبد الله بن مـحـمد بن بكر، حـدثنا أبو داود، حـدثنا هارون بن معروف، حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسـول الله ﷺ: «**لا يزال الناس يتسائلون حتى يقـولوا: هذا خلق الله الخلق، فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئًا فليقل: آمنت بالله**».

وأخبرنـــا عبد الله، حدثنا محمد، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن عمرو حدثنا سلمـة بن الفضل، حدثني مـحمد بن إسحـاق، قال: حدثني عتبة بن مسلـم مولى بني تميم عن أبي سلمـة بن عبـد الرحمن عن أبي هريـرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر نحوه قال: «**فإذا قالوا ذلك فـقولوا: الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد ثم ليتفل عن يساره ثلاثًا ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم**».

وروي عن محمد بن الحنفية: أنه قال: لاتقـوم الساعة حتى تكون خصومة الناس في ربهم، وقـد روى ذلك مرفوعًـا عن النبي ﷺ. وقال سـحنون: من العلم بالله، الجهـل بما لم يخبر به عن نفـسه. وهذا الكلام أخـذه سحنون عن ابن الماجشون قال: أخـبرني الثقة عن الثقة عن الحـسن بن أبي الحسن، قال: لقد تكلم مطرف بن عبد الله بن الشخـير على هذه الأعواد، بكلام ما قيل قبله ولا يقال بعـده، قالوا: وما هو يـا أبا سعيـد؟ قال: قال: الحـمد لله الذي من الإيمان به الجهل بغير ما وصف من نفسه.

أخبرنا أحمد بـن محمد، قـال: حدثنا الحسن بن سلمة، قـال: حدثنا ابن الجارود، قال: حدثنا سحنون بن منصـور، قال: قلت لأحمد بن حنبل: ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة حين يبقى ثلث الليـل الآخر إلى السماء الدنيا، أليس تقول بهـذه الأحاديث؟ ويرى أهل الجنة ربهـم، وبحديث: «لاتقبحوا الوجوه فإن الله خلق آدم عـلى صورته»، واشتكت النار إلى ربهـا حتى يضع الله فيـها قدمه، وأن موسى عليه السلام لطم ملك الموت صلوات الله عليه؟ قال أحمد: كل هذا صـحيح. وقال إسـحاق: كل هذا صـحيح، ولا يدعـه إلا مبـتدع أو ضعيف الرأي.

قال أبو عـمـــر: الذي عليه أهل السنة وأئمة الفقه والأثر في هذه المسألة وما أشبهها الإيمان بما جاء عن النبي ﷺ فيها، والتصديق بذلك، وترك التحديد والكيفية في شيء منه.

أخبرنا أبو القاسم خلف بن القـاسم، قال: حدثنا عـبد الله بن جعـفر بن الورد، قـال: حدثنا أحـمد بن إسحـاق، قال: حـدثنا أبو داود، قال: حـدثنا أحمد بن إبراهيم، عن أحمد بن نصر أنه سأل سـفيان بن عيينة، قال: حديث عبد الله: «إن الله عز وجل يجعل السـماء على أصبع»، وحديث: «إن قلوب بني آدم بين أصـبعين من أصابع الـرحمن»، «وإن الله يعـجب أو يضـحك ممن يذكره في الأسواق» وأنه عز وجل ينزل إلى السمـاء الدنيا كل ليلة، ونحو هذه الأحاديث؟ فقال: هذه الأحاديث نرويها ونقربها كما جاءت بلا كيف.

قال أبو داود: وحدثنا الحسن بن محمد، قال: سمعت الهيثم بن خارجة، قال: حدثني الوليد بن مسلم، قال: سألت الأوزاعي وسفيان الثوري ومالك بن أنس والليث بن سعد عن هذه الأحاديث التي جاءت في الصفات؟ فقالوا أمروها كما جاءت بلا كيف.

وذكر عباس الدوري، قال سمعت يحيى بن معين، يقول: شهدت زكريا بن عدي، سأل وكيع بن الجراح، فقال: يا أبا سفيان هذه الأحاديث يعني مثل الكرسي موضع القدمين، ونحو هذا؟ فقال: أدركت إسماعيل بن أبي خالد وسفيان ومسعرا يحدثون بهذه الأحاديث، ولايفسرون شيئًا. قال عباس بن محمد الدوري: وسمعت أبا عبيد القاسم بن سلام وذكر له عن رجل من أهل السنة: أنه كان يقول: هذه الأحاديث التي تروى في الرؤية والكرسي موضع القدمين، وضحك ربنا من قنوط عباده، وإن جهنمَ لتمتلىء وأشباه هذه الأحاديث، وقالوا: إن فلانًا يقول يقع في قلوبنا: أن هذه الأحاديث حق، فقال: ضعفتم عندي أمره، هذه الأحاديث حق لاشك فيها، رواها الثقات بعضهم عن بعض، إلا أنا إذا سئلنا عن تفسير هذه الأحاديث لم نفسرها، ولم نذكر أحدًا يفسرها، وقد كان مالك ينكر على من حدث بمثل هذه الأحاديث، ذكره أصبغ وعيسى عن ابن القاسم قال: سألت مالكًا عمن يحدث الحديث: **«إن الله خلق آدم على صورته»**، والحديث: **«إن الله يكشف عن ساقه يوم القيامة»** وإنه يدخل في النار يده حتى يخرج من أراد، فأنكر ذلك إنكارًا شديدًا، ونهى أن يحدث به أحدًا، وإنما كره ذلك مالك خشية الخوض في التشبيه بكيف هاهنا.

وأخبرنا أحمد ابن عبد الله بن محمد بن علي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: سمعت ابن وضاح، سألت يحيى بن معين عن التنزل؟ فقال: أقر به ولا تحد فيه بقول، كل من لقيت من أهل السنة يصدق بحديث التنزل، قال: وقال لي ابن معين: صدق به ولا تصفه.

وحدثنا أحمد بن سعيد بن بشر، قال: حدثنا ابن أبي دليم، قال، حدثنا

ابن وضاح، قـال: سألت يحـيى بن معين عن التنزل؟ فـقال: أقـر به ولا تحد فيه.

**وأخبرنـــا** محمد بن عبد الملك قال: حدثنا عبد الله بن يونس، قال حدثنا بقي ابن مخلد، قال: حدثنا بكار بن عبـد الله القرشي، قال: حدثنا مهدي بن جعـفر، عن مالك بن أنس: أنه سأله عن قـول الله عز وجل: ﴿**الرحمن على العرش استوى**﴾ كيف استوى؟ قال: فأطرق مالك ثم قال: استواؤه مجهول، والفعل منه غيـر معقول، والمسألة عن هذا بدعـة. قال بقي: وحدثنا أيوب بن صلاح المخزومي بالرملة، قال: كنا عند مـالك إذ جاءه عراقي، فقال له: يا أبا عبد الله مسألة أريد أن أسألك عنها؟ فطأطأ مالك رأسه، فقال له: يا أبا عبدالله ﴿ **الرحـمن على العـرش اسـتـوى** ﴾ كـيف استـوى؟ قال: سـألت عن غيـر مجهول، وتكـلمت في غير معقول، إنك امـرؤ سوء أخرجوه فأخذوا بضـبعيه فأخـرجوه. وقال يحيى بن إبراهيم بن مـزين: إنما كره مالك أن يتـحدث بتلك الأحاديث لأن فيها حـدًا وصفة وتشبيهًا، والنجاة في هذا: الانـتهاء إلى ما قال الله عز وجل، ووصف بـه نفسه بوجـه ويدين وبسط واستـواء وكلام فـقال: ﴿**فأينما تولوا فثم وجه الله** ﴾ وقال: ﴿**بل يداه مبسوطتان** ﴾ وقال: ﴿ **والأرض جميعًا قبضتـه يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه** ﴾ وقال: ﴿**الرحمن على العرش استوى**﴾ فليقل قـائل بما قال الله، ولينته إليه، ولا يعـدوه، ولايفسره، ولا يقل كيف؟ فإن في ذلك الهلاك، لأن الله كلف عبيده الإيمان بالتنزيل، ولم يكلفهم الخوض في التأويل الذي لا يعلمـه غيره. وقد بلغني عن ابن القاسم: أنه لم ير بأسًـا برواية الحديث: «إن الله ضحك» وذلك لأن الـضحك من الله والتنزل والملالة والتعجب منه، ليس على جهة ما يكون من عباده.

**قال أبو عـمـــر**: الذي أقـول: إنه من نظر إلى إسـلام أبي بكر وعمـر وعثـمان وعلي وطلحـة وسعد وعـبد الرحمن، وسـائر المهاجـرين والأنصار، وجمـيع الوفود الذين دخلوا فـي دين الله أفواجًا، علم أن الله عـز وجل، لم يعرفـه واحد منهم إلا بتصـديق النبيين بأعلام النبـوة، ودلائل الرسالة، لا من قبل حـركة ولا من باب الكل والبـعض، ولا من باب كان ويكـون، ولو كان

النظر في الحركة والسكون عليهم واجبًا وفي الجسم ونفيه، والتشبيه ونفيه، لازمًا، ما أضاعوه ولو أضاعوا الواجب ما نطق القرآن بتزكيتهم، وتقديمهم، ولا أطنب في مدحهم وتعظيمهم، ولو كان ذلك من عملهم مشهورًا، أو من أخلاقهم معروفًا، لاستفاض عنهم ولشهروا به كما شهروا بالقرآن والروايات.

وقول رسول الله ﷺ: «**ينزل ربنا إلى السماء الدنيا**» عندهم مثل قول الله عز وجل: ﴿ **فلما تجلى ربه للجبل** ﴾ ومثل قوله: ﴿ **وجاء ربك والملك صفًا صفًا** ﴾ كلهم يقول: ينزل ويتجلى ويجيء بلا كيف، لا يقولون كيف يجيء؟ وكيف يتجلى؟ وكيف ينزل؟ ولا من أين جاء؟ ولا من أين تجلى؟ ولا من أين ينزل؟ لأنه ليس كشيء من خلقه، وتعالى عن الأشياء، ولا شريك له، وفي قول الله عزوجل: ﴿**فلما تجلى ربه للجبل**﴾ دلالة واضحة أنه لم يكن قبل ذلك متجليًا للجبل، وفي ذلك ما يفسر معنى حديث التنزيل، ومن أراد أن يقف على أقاويل العلماء في قوله عز وجل ﴿**فلما تجلى ربه للجبل**﴾ فلينظر في تفسير بقي بن مخلد، ومحمد بن جرير وليقف على ما ذكرا من ذاك ففيما ذكرا منه كفاية، وبالله العصمة والتوفيق.

وفي قول الله عز وجل: ﴿**فإن استقر مكانه فسوف تراني**﴾ دلالة واضحة لمن أراد الله هداه: أنه يرى إذا شاء ولم يشأ ذلك في الدنيا بقوله: ﴿**لا تدركه الأبصار**﴾ وقد شاء ذلك في الجنة بقوله: ﴿ **وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة**﴾ ولو كان لا يراه أهل الجنة لما قال ﴿ **فإن استقر مكانه فسوف تراني** ﴾. وفي هذا بيان أنه لا يرى في الدنيا، لأن أبصار الخلائق، لم تعط في الدنيا تلك القوة، والدليل على أنه ممكن أن يرى في الآخر بشرطه في الرؤية ما يمكن من استقرار الجبل، ولا يستحيل وقوعه، ولو كان محالاً، كون الرؤية لقيدها بما يستحيل وجوده، كما فعل بدخول الكافرين الجنة، قيد قبل ذلك بما يستحيل من دخول الجمل في سم الخياط، ولا يشك مسلم أن موسى كان عارفًا بربه، وما يجوز عليه، فلو كان عنده مستحيلا، لم يسأله ذلك، ولكان بسؤاله إياه كافرًا، كما لو سأله أن يتخذ شريكًا، أو صاحبة، وإذا امتنع أن يرى في الدنيا بما ذكرنا، لم يكن لقوله: ﴿ **إلى ربها ناظرة** ﴾ وجه إلا النظر إليه في

القيامة على ما جاء في الآثار الصحاح عن النبي ﷺ وأصحابه، وأهل اللسان، وجعل الله عز وجل الرؤية لأوليائه يوم القيـامة، ومنعها من أعدائه، ألم تسمع إلى قوله عز وجل: ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ وإنما يحتجب الله عن أعـدائه المكذبين، ويتـجلى لأوليائـه المؤمنين، وهذا معـنى قول مـالك في تفـسيـر هذه الآية، وأما قـوله في تأويل قول الله عـز وجل: ﴿ وجوه يومـئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ فإن أشهب روى عن مالك: أنه سمعه وسئل عن قول الله تعالى: ﴿وجوه يومـئذ ناضرة إلـى ربها ناظرة﴾ قال: ينظـرون إلى الله عز وجل، قال مـوسى: ﴿رب أرني أنـظر إلـيك﴾ وعلى هذا التـأويل في هذه الجماعـة أهل السنة وأئمة الحديث والرأي. ذكر أسد بن مـوسى، قال: حدثنا جرير عن ليـث عن عبد الرحـمن بن سابط، في قـوله تعالى: ﴿ وجوه يومئذ ناضرة ﴾ قال: من النعمة: ﴿إلى ربها ناظرة ﴾ قال، تنظر إلى الله قال: وحدثنا حمـاد بن زيد عن عطاء بن السائب عن أبيـه، قال: صلى بنا عمـار بن ياسر، وكان في دعائه، اللهم إني أسألك النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك.

وقد جـاء أن موسى قال لـه ربه حينئذ، لن تراني عين إلا مـاتت إنما يراني أهل الجنة الذين لاتموت أعيـنهم، ولا تبلى أجسادهم. وجـاء عن الحسن، أنه قال: لما كلم موسى ربه، دخل قلبه من السرور بكلامه ما لم يدخل قلبه مثله، فدعتـه نفسه إلى أن يريه نفسه. وعن قـتادة وأبي بكر بن أبي شيبة وجـماعة، مثل ذلك.

وذكر سنيد عن حجاج عن أبي جعـفر عن الربيع عن أبي العالية في قوله: ﴿ تبت إليك وأنـا أول المؤمنين ﴾ قـال: أول من آمن بك إنه لا يراك أحـد إلا يوم القيامة ولو كان فيهـا عهد إلى موسى، قبل ذلك أنه لا يرى، لم يسأل ربه ما يعلم أنه لا يـعطيه إياه، ولو كان ذلك عنده غـير ممكن، لما سـأله مالا يمكن عنده.

وأهل البدع المخالفون لنا في هذا التـأويل، يقولون: إن من جوز مثل هذا وأمكن عنده، فقد كفر فيلزمهم تكفير موسى نبي الله ﷺ، وكفى بتكفيره كفراً وجهلاً.

**حدثنا** محمد بن عبد الملك، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله، قال: كنا جلوسًا عند رسول الله ﷺ فنظر إلى القمر ليلة البدر، فقال: «**أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته**» وذكر الحديث. قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: ﴿**للذين أحسنوا الحسنى**﴾ قال: الجنة ﴿**وزيادة**﴾ قال: هو النظر إلى وجه الله عز وجل. ورواه الثوري عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد، عن سعيد بن يمان، عن أبي بكر الصديق مثله.

**وحدثنا** إبراهيم بن شاكر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، قال: حدثنا سعيد بن جبير وسعيد بن عثمان، قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح، قال: حدثنا يزيد بن هارون(ح) وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال، حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدثنا عفان(ح). وحدثنا عبد الوارث، حدثنا قاسم، حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عفان بن مسلم، وعبيد الله بن عائشة، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي [ليلي][1]، عن صهيب عن النبي ﷺ قال: «**إذا دخل أهل الجنة الجنةَ وأهل النار النارَ نادى مناد يا أهل الجنة لكم عند الله موعد يريد أن ينجزكموه، فيقولونَ: وماهو؟ ألم يبيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويجرنا من النار، ويدخلنا الجنة؟ فيكشف الحجاب فينظرون إليه**» وقال إبراهيم: وقال الآخر «**فينظرون إلى الله تعالى قال: فو الله ما أعطاهم الله شيئًا أقر لأعينهم ولا أحب إليهم من النظر إليه**»، ثم تلا هذه الآية: ﴿**للذين أحسنوا الحسنى وزيادة**﴾ واللفظ لحديث عبد الوارث، والآثار في هذا المعنى كثيرة جدًا. فإن قيل: فقد روى سفيان الثوري، عن منصور،

---

(١) وقع في المطبوع: [علي]،والصواب: [ليلى]كما أثبتناه والحديث أخرجه مسلم(٣/ ٢١).

عن مجاهد فـي قول الله عز وجل: ﴿ وجوه يومئـذ ناضرة ﴾ قال: حسنة إلى ربها ناظرة قال: تنظر الثـواب ذكره وكيع وغيره عن سفـيان، فالجواب: أنا لم ندع الإجمـاع في هذه المسألة، ولو كانت إجـماعًا، ما احـتجنا فيهـا إلى قول، ولكن قول مجـاهد هذا مردود بالسنة الثابتة عن النبي ﷺ وأقـاويل الصحابة، وجمهور السلف، وهو قول عند أهل السنة مهجـور، والذي عليه جماعتهم ما ثبت في ذلك عن نبيـهم ﷺ، وليس من العلماء أحد إلا وهو يؤخـذ من قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ، ومـجاهد وإن كان أحد المقـدمين في العلم بتأويل القرآن، فـإن له قولين في تـأويل اثنين، هما مـهجوران عـند العلماء مـرغوب عنهمـا، أحدهما هذا، والآخر قوله فـي قول الله عز وجل: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾ .

حدثنا أحمد بن عبد الله، حدثنا أبو أمية الطرسوسي، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن فضيل، عن ليث، عن مجاهد: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا ﴾ قال: يوسع له على العرش فـيجلسه معه وهذا قول مخـالف للجماعة من الصحـابة ومن بعدهم، فـالذي عليه العلماء في تـأويل هذه الآية أن المقام المحمود: الشفاعة، والكـلام في هذه المسألة من جهة النظر يطول، وله موضع غير كتابنا هذا، وبالله التوفيق.

حدثنـــا عبد الوارث بن سـفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، حـدثنا أحمد بن زهير، حـدثنا القاسم بن خارجة، قـال: حدثنا الوليد بن مسلم، قـال: سألت الأوزاعي، وسفـيان الثوري، ومالك بن أنـس، وليث بن سعد غيـر مرة، عن الأحاديث التي فيها ذكر الرؤية، فقال: أمروها كيف جاءت بلا كيف؟ وفي هذا الحـديث أيضًا دليل على غـفران الـذنوب وإجابة الدعـوة، ودليل على أن من أجزاء الليل وقـتًا يجاب فيـه الدعاء، ولكن من مقدار ثلث الليـل الآخر، وقد قـيل: من مـقـدار نصف الليـل إلى آخـره، وكل هذا قـد روى في أحـاديث صحـاح، ولم يزل الصالحون يرغـبون في الدعـاء والاستغفار بالأسحـار لهذا الحديث، ولقوله عز وجل: ﴿ والمستغفرين بالأسحار ﴾

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل قال حدثنا عبد الملك بن بحر، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا سنيد بن داود، قال: حدثنا هشيم، قال: أنبأنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن محارب بن دثار، عن عمه، قال: كنت آتي المسجد في السحر، فأمر بدار ابن مسعود، فأسمعه يقول: «اللهم إنك أمرتني فأطعت، ودعوتني فأجبت، وهذا سحر، فاغفر لي» فلقيت ابن مسعود، فقلت: كلمات أسمعك تقولهن في السحر. فقال: إن يعقوب أخر بنيه إلى السحر.

وعن أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جرير قال: حدثنا مسلمة بن جنادة السدي قال: حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت عبد الرحمن بن إسحاق يذكر عن محارب بن دثار، قال: كان عمي يأتي المسجد، فيسمع أنسًا يقول: اللهم دعوتني فأجبت، وأمرتني فأطعت، وهذا سحر فاغفر لي، قال فاستمع الصوت فإذا هو من دار عبد الله بن مسعود فسأل عبدالله عن ذلك؟ فقال: إن يعقوب عليه السلام أخر بنيه إلى السحر، بقوله: ﴿سوف أستغفر لكم ربي﴾.

وروى حماد بن سلمة، عن الجريري، أن داود عليه السلام سأل جبريل، فقال: أي الليل أسمع؟ قال: لا أدري غير أن العرش يهتز في السحر.

❊ ❊ ❊

(٣٤٨/٢٣) ٦- **مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي أن عائشة أم المؤمنين قالت: كنت نائمة إلى جنب رسول الله ﷺ ففقدته من الليل، فلمسته بيدي فوضعت يدي على قدميه - وهو ساجد - يقول: «أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»**[1] .

**قال أبو عمر:** هذا حديث مرسل في الموطأ عند جماعة الرواة لم يختلفوا عن مالك في ذلك، وهو يستند من حديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة؛ ومن حديث عروة، عن عائشة من طرق صحاح ثابتة.

**حدثني** أحمد بن محمد قراءة مني عليه، قال حدثنا أحمد بن الفضل الدينوري، قال حدثنا محمد بن جرير الطبري، قال حدثني ابن عبد الرحيم البرقي، قال حدثنا ابن أبي مريم، قال أخبرنا يحيى بن أيوب، قال حدثني عمارة بن غزية، قال: سمعت أبا النضر يقول: سمعت عروة بن الزبير يقول: قالت عائشة زوج النبي ﷺ: «فقدت رسول الله ﷺ وكان معي على فراشي - فوجدته ساجداً راصًا عقبيه مستقبلاً بأطراف أصابعه القبلة، فسمعته يقول: **«أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من عقوبتك، وبك منك أثني عليك لا أبلغ كل ما فيك»**. قالت: فلما انصرف، قال: يا عائشة، **أخذك شيطانك**، فقلت: أما لك شيطان؟ قال: ما من آدمي إلا له شيطان. فقلت: يا رسول الله وأنت؟ قال: **وأنا ولكني دعوت الله فأعانني عليه فأسلم»**.

**حدثنا** سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة(ح)؛ [وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن عمر بن لبابة ومحمد بن قاسم بن محمد قالا حدثنا محمد بن علي بن محرز البغدادي][2] ـ وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقريء، قال حدثنا عمر بن إبراهيم المقريء ببغداد، قال حدثنا

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٧١) موصولاً من حديث الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة.

(٢) زيادة من (ب) ليست في المطبوع.

الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال حدثنا علي بن شعيب؛ وحدثنا خلف بن القاسم الحافظ، قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن الحافظ، قال حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال حدثنا يعقوب الدورقي، وعلي بن شعيب، ومحمد بن عثمان بن كرامة، قالوا: حدثنا أبو أسامة، قال حدثنا عبيد الله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة قالت: «فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة من الفراش، فالتمسته في البيت، وجعلت أطلبه بيدي، فوقعت يدي على قدميه وهما منتصبتان ـ وفي حديث قاسم منصوبتان - وهو ساجد، فسمعته يقول: **«أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»**. ولفظهم متقارب، والمعنى سواء.

وفي هذا الحديث ـ والله أعلم - دليل على أن اللمس باليد لاينقض الطهارة إذا كان لغير شهوة - والله أعلم، وفي ذلك نظر، لأن من العلماء من لا ينقض الطهارة بملامسة اليد على حال، ومنهم من ينقضها بملامسة اليد على كل حال؛ وقد بينا مسئلة الملامسة وما للعلماء فيها من المذاهب، وما بينهم في ذلك من التنازع، وما احتج به كل فريق منهم لمذهبه، ومهدنا ذلك وأوضحناه في باب أبي النضر من كتابنا هذا - والحمدلله[1].

وروينا عن مالك أنه قال في قوله في هذا الحديث: لا أحصي ثناء عليك، يقول: وإن اجتهدت في الثناء عليك فلن أحصي نعمك وثناءك وإحسانك.

**قال أبو عمر**: في قوله: أنت كما أثنيت على نفسك - دليل على أنه لايبلغ وصفه، وأنه لا يوصف إلا بما وصف به نفسه تبارك اسمه، وتعالى جده، ولاإله غيره.

وقد روي عن يحيى بن سعيد من حديث عائشة حديث يوافق حديث هذا الباب في بعض معانيه، وهو - عندي - حديث آخر - والله أعلم:

---

(١) أنظر كتاب صلاة الليل باب رقم (١) حديث رقم (٢).

**حدثنـــا** أحمد بن محمد، قال حدثنا أحـمد بن الفضل، قال حدثنا محمد بن جرير، قال حدثنـا محمد بن بشار، قال حدثنا يزيـد بن هارون، قال أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة أن عائشة ذكرت أنها فقدت النبي -ﷺ- ذات ليلة، فـأتتـه فـإذا هو فـي المسـجـد، فـأدخلت يدها في شـعـره وانصرفت، فقال: «ماشأنك؟ أقـد جاءك شيطانك؟ قلت: أو مالـك شيطان؟ قال: بلى ولكن الله أعانني عليه فأسلم».

**وحدثنـــا** أحمـد بن محمد، حـدثنا أحمد بن الفـضل، حدثنا محـمد بن جرير، حدثنا محمد بن بشار، قال حدثنا عبد الوهاب، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخـبرني عبادة بن الوليد بن عبادة أنه بلغه أن عـائشة كانت نائمة عند رسول الله ﷺ ففقدته من الليل، فـسمعت صوته - وهو يصلي - قالت: فقمت إليه فـأدخلت يدي في شعره فمسستـه أبه بلل؟ ثم رجعت إلى فراشي، ثم إنه سلم فقال: «أجاءك شيطانك؟» فقلت: أما لـك شيطان؟ قال: «بلى - ولكن الله أعانني عليه فأسلم».

**حدثنـــا** سعيد بن نصر، حدثنا قـاسم بن أصبغ، حدثنا ابن وضاح، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيـد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عمرو، عن عـبد الرحمان بن الحـرث بن هشام، عن علي أن النبي -ﷺ- كان يقول في آخر وتره: **«اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عـقـوبـتك، وأعـوذ بك منك لا أحـصي ثـناء عليك أنت كـمـا أثـنيت على نفسك».**

❁ ❁ ❁

(٦/٣٨) **٧- مالك، عن زياد بن أبي زياد، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، أن رسول الله ﷺ قال: « أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لاشريك له »**.

### * زياد بن أبي زياد

وهو زياد بن أبي زياد، مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، يكنى أبا جعفر؛ واسم أبي زياد ميسرة - فيما ذكر البخاري. وكان زياد هذا أحد الفضلاء العباد الثقات من أهل المدينة، يقال إنه لم يكن في عصره بالمدينة مولى أفضل منه ومن أبي جعفر القاري؛ وولاؤهما جميعًا واحد. قال ابن وهب: سمعت مالكًا يقول: كان زياد بن أبي زياد عابدًا، وكان يلبس الصوف، وكان يكون وحده ولايجالس أحدًا، وكانت فيه لكنة. وذكر العقيلي في «تاريخه الكبير» قال: أخبرنا يحيى بن عثمان، حدثنا حامد بن يحيى، حدثنا بكر بن صدقة، قال: وزياد بن أبي زياد هو الذي يقول فيه جرير بن الخطفي إذ اجتمعوا عند باب عمر بن عبد العزيز، فخرج الرسول فقال: أين زياد بن أبي زياد؟ فأذن له، فقال جرير:

يا أيها القارىء المرخى عمامته ... هذا زمانك إني قد مضى زمني
أبلغ خليفتنا إن كنت لاقيه ... أنا لدى الباب محبوسون في قرن

**قال أبو عمر**: قد روى من وجوه، أن هذا القول إنما قاله جرير لعون بن عبد الله بن عتبة - والله أعلم.

لمالك عن زياد بن أبي زياد هذا من مرفوعات الموطأ، حديث واحد مرسل، وآخر موقوف مسند.

**قال أبو عمر**: ذكر مالك هذا الحديث في موضعين من موطئه: أحدهما آخر كتاب الصلاة، ذكره فيه كما ذكرناه هاهنا عنه. وذكره في كتاب الحج فنسبه، قال: مالك، عن زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن

أبي ربيـعة المخـزومي، عن طلحـة بن عـبيـدالله، بن كـريز الخزاعي - وذكـر الحديث.

وقال عبـد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن طلحة بن عـبيد الله بن كريز، فقال: ثقة.

**قال أبو عمـــر**: لا خلاف عن مالك في إرسال هـذا الحديث كما رأيت، ولاأحفظه بهذا الإسناد مسندًا من وجه يحتج بمثله، وقد جاء مسندًا من حديث علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمرو بن العاص.

فـأما حـديث علي، فإنه يدور على ديـنار أبي عمـرو، عن ابن الحنفيـة، وليس دينار ممن يحتج به.

وحديث عبد الله بن عمرو من حديث عمرو بن شعيب، وليس دون عمرو من يحتج به فيه. وأحاديث الفضائل، لا يحتاج فيها إلى من يحتج به.

حدثنـــا أحمـد بن عبـد الله بن محـمد بن علي، قـال حدثنا أبـي، قال حدثنا عبدالله بن يونس، قال حـدثنا بقي بن مخلد، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن نضر بن عربي، عن ابن أبي حسين، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكثـر دعائي ودعاء الأنبيـاء قبلي بعرفة: لا إله إلا الله وحـده لاشريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير»**[1].

قال أبو بكر: وحـدثنا وكيع، عن موسى بن عـبيدة، عن أخـيه، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: **«أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة: لا إله إلا الله وحده لاشـريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قـدير؛ اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سـمـعي نوراً، وفي بصري نـوراً، اللهم اشرح لي صـدري، ويسـر لي أمري؛ أعـوذ بك من وسواس الصـدر، وفتنة القـبر، وشـتات الأمـر؛ وأعوذ بك من شر ما يأتي في الليل والنهار، وما تهب به الرياح»**[2].

ومرسل مالك، أثبت من تلك المسانيد، - والله أعلم.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٤٧٣) وهو حديث مرسل.

(٢) المصنف (٤/ ٤٧٣) وموسي بن عبيدة مجمع علي ضعفه.

وقد روي معناه عن النبي ﷺ من طرق شتى، وسنذكر منها ما حضرنا - إن شاء الله تعالى.

وفيه من الفقه، أن دعاء يوم عرفة أفضل من غيره، وفي ذلك دليل على فضل يوم عرفة على غيره؛ وفي فضل يوم عرفة، دليل أن للأيام بعضها فضلاً على بعض؛ إلا أن ذلك لايدرك إلا بالتوقيف، والذي أدركنا من ذلك بالتوقيف الصحيح، فضل يوم الجمعة، ويوم عاشوراء، ويوم عرفة؛ وجاء في يوم الإثنين، ويوم الخميس، ما جاء؛ وليس شيء من هذا يدرك بقياس، ولا فيه للنظر مدخل.

وفي الحديث أيضًا، دليل على أن دعاء يوم عرفة مجاب كله في الأغلب. وفيه أيضًا أن أفضل الذكر لا إله إلا الله.

وقد اختلف العلماء في أفضل الذكر: فقال منهم قوم: أفضل الكلام لاإله إلاالله. واحتجوا بهذا الحديث، وإنها كلمة الإسلام، وكلمة التقوى.

وقال آخرون: أفضل الذكر الحمد لله رب العالمين، ففيه معنى الشكر والثناء، وفيه من الإخلاص ما في لا إله إلا الله، وأنه افتتح الله به كلامه وختم به، وهو آخر دعوى أهل الجنة.

ولكل واحد من القولين وجه وآثار تدل على ما ذهب إليه من قال به، نذكر منها ما حضرنا حفظه مما فيه كفاية - إن شاء الله:

حدثنا محمد بن إبراهيم، قال : أخبرنا محمد بن معاوية، قال: أخبرنا أحمد ابن شعيب، قال أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري المدني، قال: سمعت طلحة بن خراش يقول: سمعت جابر بن عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«أفضل الذكر لاإله إلا الله، وأفضل الدعاء، الحمد لله»**[1].

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/٢٠٨) والترمذي (٣٣٨١) وابن ماجة (٣٨٠٠) وموسى بن إبراهيم بن كثير ذكره البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

**قال أبو عمــــر**: ربما وقفه على جابر، وقد روي من غير هذا الوجه عن جابر مرفوعًا أيضًا: أفضل الذكر، لا إله إلا الله، وأفضل الشكر، الحمد لله.

وفي حديث جابر هذا، مع حديث مالك، حجة لمن ذهب إلى أن أفضل الذكر لا إله إلا الله.

وأما قوله في حديث جابر: أفضل الدعاء الحمد لله - فإن الذكر كله دعاء عند العلماء، ومما يبين ذلك، ما حدثنا به عبد الله بن محمد بن يوسف، وأحمد بن عمر بن عبد الله، قالا: حدثنا عبد الله بن محمد بن علي، حدثنا محمد بن فطيس، حدثنا علي بن إسماعيل بن زريق أبو زيد الموصلي، قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال: سألت ابن عيينة يومًا ما كان أكثر قول رسول الله ﷺ بعرفة؟ قال: **«لاإله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولله الحمد»**.

ثم قال سفيان: إنما هو ذكر، وليس فيه دعاء؛ ثم قال: أما علمت قول الله عزوجل حيث يقول: **«إذا شغل عبدي ثناؤه علي عن مسألتي، أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»**. قال: قلت نعم، حدثتني أنت يا أبا محمد عن منصور، عن مالك بن الحارث.

وحدثني عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مالك بن الحارث، قال: هذا تفسيره، ثم قال: أما علمت قول أمية بن أبي الصلت حين أتى ابن جدعان يطلب نائله وفضله؟ قلت لا؟ قال: قال أمية - حين أتى ابن جدعان:

أألطلب حاجتي أم قد كفاني ... حياؤك إن شيمتك الحياء

إذا أثنى عليك المرء يومـا ... كفاه من تعرضك الثناء

قال سفيان - رحمه الله -: هذا مخلوق حين ينسب إلى أن يكتفى بالثناء

عليه دون مسئلته، فكيف بالخالق تبارك وتعالى؟! .

قال الحسين: لما سألت سفيان - رحمه الله - عن هذا، فكأني إنما سألته عن آية من كتاب الله! وذلك أنني لم أدع كبير أحد بالعراق، إلا وقد سألته عنه، فما فسره لي كما فسره ابن عيينة - رحمه الله.

**قال أبو عمر**: هي أبيات كثيرة، قد أنشدها المبرد وحبيب، فذكر بعد البيتين اللذين في الخبر المذكور:

وعلمك بالحقوق وأنت فرع ... لك الحسب المهذب والسناء

كريم ما يغيره صباح ... عن الخلق الجميل ولا مساء

يباري الريح مكرمة وجوداً ... إذا ما الكلب أجحره الشتاء

وأرضك كل مكرمة بناها ... بنو تيم وأنت لها سماء[1]

وحديث مالك بن الحارث: قوله هذا، قد روي مرفوعًا إلى النبي ﷺ، رواه صفوان بن أبي الصهباء، عن بكير بن عتيق، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عن عمر بن الخطاب، عن رسول الله ﷺ قال: «**يقول الله عز وجل: من شغله ذكري عن مسألتي، أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**». ليس يجيء هذا الحديث - فيما علمت - مرفوعًا إلا بهذا الإسناد، وصفوان بن أبي الصهباء، وبكير بن عتيق، رجلان صالحان[2].

وحدثنا خلف بن القاسم، قال حدثنا الحسن بن رشيق، حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا بن أبي عمر العدني، حدثنا سفيان بن عيينة، قال: قال لي عبدالعزيز ابن عمر: كنت أتمنى أن ألقى الزهري، فرأيته في النوم بعد موته عند الحدادين، فقلت: يا أبا بكر هل من دعوة؟ قال: نعم، لا إله إلا وحده

---

(١) كذا في (د) ووقع في المطبوع: ساء.

(٢) صفوان بن أبي الصهباء نقل عن ابن معين توثيقه وكذا عن ابن حبان وابن معين قد يوثق الرجل إذا روي عن ثقة لرواية الثقة عنه فقط وابن حبان مشهور بتوثيق =

لاشـريك له، توكلت على الحي الذي لايموت، اللهم إني أسـألك أن تعيـذني وذريتي من الشيطان الرجيم.

**قال أبو عـمــــر**: فهذا كله يدل على أن الثناء دعاء، ويفسر معنى حديث هذا الباب، والله الموفق للصواب.

**قال أبو عـمــــر**: من فضل الحمد لله، فحجتـه: ما أخبرناه عبد الله بن محمد بن أسد، قال: حدثنا حمزة بن مـحمد، قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال أخبرنا عـمرو بن علي، قال حدثنا عبد الرحـمن بن مهدي، عن إسرائيل، عن ضـرار بن مـرة، عـن أبي صـالح الحنفي، عن أبي هريـرة وأبي سـعـيـد الخدري، عن النـبي ﷺ قال: «**إن الله اصطفى من الكلام أربعًـا: سبحـان الله، والحمـد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبـر؛ فمن قال سبحان الله، كـتبت له عـشرون حسنة، وحطت عنه عشرون سيئة؛ ومن قال الحمد لله، فذلك ثناء الله، وثناؤه: لا إله إلا الله، فمثل ذلك، ومن قال: الحمد لله رب العـالمين من قبل نفسه، كتبت له ثلاثون حسنة، وحطت عنه ثلاثون سيئة**»[١].

وحدثنـــا عبد الله بن محـمد، قال: حدثنا حمزة بن محـمد، قال: حدثنا أحمد بن شـعيب، قال: أخبـرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخـبرنا جرير، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن السلولي، عـن كعب، قال: اختار الله عز وجل الكلام. فـأحب الكلام إلى الله عـز وجل، لا إله إلا الله، والله أكبـر، وسبحـان الله، والحمد لله؛ فمن قال: لا إله إلا الله، فـهي كلمة الإخلاص، كتب الله له بها عشرين حسنة، وكفر عنه عـشرين سيئة؛ ومن قال: الله أكبر، فذلك جـلال الله، كتب الله له بها عشـرين حسنة، وكفـر عنه عشرين سيـئة؛

---

=للمجاهيل غير أنه مع ذلك قد وضعـه في المجروحين وقال عن حديثه هذا موضوع ما رواه إلا هـذا الشيخ بهـذا الإسناد وقد وضـعه كل من ابن الجـوزي والذهبي في الضعفاء أما بكير بن عتيق فهو قريب منه .

(١) أخرجه النسائي في الكبري (٦/ ٢١٠) وأبو صـالح الحنفي وثقه ابن معين وقد بينا في التعليق السابق حال توثيقه لأمثال أبي صالح ممن يعتبرون من مجاهيل الحال .

ومن قال سبحان الله، كتب له بها عشرون حسنة، وكفر عنه عشرون سيئة؛ ومن قال الحمد لله، فذلك ثناء الله، وثناؤه الحمد لله، كتب له بها ثلاثين حسنة، وكفر عنه ثلاثين سيئة» .

قال حمزة: يشبه أن يكون السلولي، عبد الله بن ضمرة.

**قال أبو عمر**: من قال: إن هذه الأربع سواء، احتج بما رواه حمزة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير الكلام أربع، لا تبالي بأيهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»** .

وخالفه ابن فضيل، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وليس فيه حجة واضحة، وما تقدم في الحمد لله واضح، وقد جاء عن ابن عباس تفضيل سبحان الله على الحمد لله، وتقديم لا إله إلا الله، على الذكر كله.

وذكر أبو العباس محمد بن إسحاق السراج في تاريخه قال: حدثنا عبد الله بن مطيع، قال حدثنا هشيم، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: «كتب صاحب الروم إلى معاوية يسأله عن أفضل الكلام ماهو؟ والثاني والثالث والرابع؟ وكتب إليه يسأله عن أكرم الخلق على الله؟ وأكرم الإماء على الله؟ وعن أربعة من الخلق لم يركضوا في رحم؟ ويسأله عن قبر سار بصاحبه، وعن المجرة، وعن القوس، وعن مكان طلعت فيه الشمس لم تطلع قبل ذلك ولابعده؛ فلما قرأ معاوية الكتاب قال: أخزاه الله، وما علمي بما ها هنا؟ فقيل له: اكتب إلى ابن عباس فسله، فكتب إليه يسأله، فكتب إليه ابن عباس: إن أفضل الكلام، لا إله إلا الله: كلمة الإخلاص، لايقبل عمل إلا بها؛ والتي تليها سبحان الله وبحمده: أحب الكلام إلى الله؛ والتي تليها الحمد لله: كلمة الشكر؛ والتي تليها، الله أكبر: فاتحة الصلوات، والركوع والسجود؛ وأكرم الخلق على الله: آدم عليه السلام؛ وأكرم الإماء على الله:

مريم. وأما الأربـعة التي لم يركضوا في رحم، فـآدم، وحواء، والكبش الذي فدي به إسماعـيل، وعصا موسى حيث ألقاهـا فصارت ثعبانا مبينًـا، وأما القبر الذي سار بصاحـبه، فالحوت حين التـقم يونس؛ وأما المجرة، فبـاب السماء، وأما القـوس، فإنها أمـان لأهل الأرض من الغرق بعد قـوم نوح؛ وأما المكان الذي طلعت فيـه الشمس، ولم تطلع قـبله ولابعده، فالمـكان الذي انفرج من البحـر لبني إسرائيل. فـلما قدم عليـه الكتاب، أرسل به إلـى صاحب الروم؛ فقال: لقد علمت أن معاوية، لم يكن له بهذا علم، وما أصاب هذا، إلا رجل من أهل بيت النبوة».

ومن الحجة لقـول ابن عباس في تفضيل سـبحان الله: ما حدثنا سـعيد بن نصر، قال: حـدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا ابن وضـاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يحـيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن الجريري، عن أبي عبدالله الجسري[1]، عن عبـد الله بن الصامت، عن أبي ذر قـال: قال لي رسول الله ﷺ: **«ألا أخبرك بـأحب الكلام إلى الله؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: أحب الكلام إلى الله، سبحان الله وبحمده»**.

ومن قال لا إله إلا الله أفضل الكلام، فمن حجته حديث جابر الذي قدمنا ذكـره، وحديث مـالك المذكور في هذا الـباب، ومـا حدثنا أحـمد بن فـتح، وعبدالرحـمن بن يحيى، قالا: أخبرنـا حمزة بن محمـد بن علي الحافظ، قال أخبرنا عمـران بن موسى بن حميد الطبيب، قال حدثنا عـمرو بن خالد، قال: حـدثنا عيـسى بن يونس، عن سـفيان الثـوري، عن منصـور، عن هلال بن يساف، عن الأعرج، عن أبي هريرة قـال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال لا إله إلا الله، أنجته يومًا من الدهر، أصاب قبلها ما أصابه»**.

وحدثنـــي خلف بن القاسم الحـافظ، قال حدثنا أحـمد بن أسامـة، قال حدثنا أحـمد بن محمـد بن رشدين، قال: حـدثنا عمرو بن خالد إمـلاء، قال

---

(١) الحديث أخرجه مسلم (١٧/ ٧٥) وكان في المطبـوع أبي عبد الله الحميدي والصواب [الجسري] كما في مسلم وفي تحفة الأشراف .

حدثنا عيسى بن يونس، عن سفيان الثوري، فذكر بإسناده مثله[١].

وذكر أبو الحسن علي بن محمد الأزرق في كتابه في الصحابة قال: حدثنا محمد بن الحسن الكوفي، قال حدثنا عباد بن أحمد العزرمي، قال: حدثني عمي عن أبيه، عن أبي المجالد، عن زيد بن وهب، عن أبي المنذر الجهني، قال: قلت: يارسول الله ما أفضل الكلام؟ قال: **«يا أبا المنذر، قل: لا إله إلا الله، وحده لاشريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، مائة مرة في يوم؛ فإنك إذا قلت ذلك في يوم، فأنت أفضل الناس عملاً، إلا من قال مثل مقالتك؛ وأكثر من سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله؛ ولاتنس الاستغفار في صلاتك، فإنها محاة للخطايا، رحمة من الله»**[٢].

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى، وأحمد بن فتح، قالا: حدثنا حمزة بن محمد، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن داود بن عثمان بن سعيد بن سالم الصدفي، قال حدثنا يحيى بن يزيد أبو شريك، قال: حدثنا ضمام بن إسماعيل، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«أكثروا من شهادة أن لا إله إلا الله، قبل أن يحال بينكم وبينها، ولقنوها موتاكم»**[٣].

حدثني قاسم بن محمد، قال: حدثنا خالد بن سعد، قال: حدثنا محمد بن فطيس، قال: حدثنا عبد الله بن نعمة البصري، قال: كتب إلى أحمد بن محمد بن مالك بن أنس يذكر: حدثني إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال لا إله إلا الله أبدًا، غفر له أبدًا»**[٤].

---

(١) الإسنادين فيهما عمرو بن خالد وهو كذاب متروك وضاع.

(٢) في إسناده عباد بن أحمد العزرمي وهو متروك الحديث ولا أدري من عمه وجده ولا أبو المجالد.

(٣) يحيى بن يزيد قال عنه أبو حاتم: شيخ. قلت: هو شبيه بالمجهولين ولا أعلم له توثيقاً معتبراً وذكره ابن حجر في اللسان ولم يذكر فيه شيئاً، وموسى بن وردان وضمام بن إسماعيل مختلف فيهما.

(٤) إسماعيل بن أبي أويس ضعيف متهم وأبوه ضعيف أيضاً

وروى ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث أن دراجًا أبا السمح حدثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: « **قال موسى: يارب، علمني شيئًا أذكرك به، وأدعوك به، قال يا موسى: قل لا إله الله، قال موسى يارب، كل عبادك يقول: هذا؛ قال: قل لا إله إلا الله، قال: لا إله إلا أنت، إنما أريد شيئًا تخصني به؛ قال يا موسى: لو أن السموات السبع، وعامرهن غيري، والأرضين السبع، في كفة، ولا إله إلا الله في كفة، مالت بهن لا إله إلا الله** »[1].

وروى يزيد بن بشير عن سليمان بن المغيرة، عن مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: « **من قال كل يوم مائة مرة: لا إله إلا الله الحق المبين، كان له أمانًا من الفقر، وأنسًا من وحشة القبر، واستجلب به الغنى، واستقرع به باب الجنة** ».

وهذا حديث غريب من حديث مالك، لا يصح عنه - والله أعلم.

وقد حدثناه خلف بن قاسم. حدثنا يوسف بن القاسم بن يوسف بن فارس، وأبو الطيب محمد بن جعفر غندر، قالا: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المخزومي، قال: حدثنا الفضل بن غانم، عن مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده، عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: « **من قال في يوم مائة مرة: لا إله إلا الله الحق المبين** »، فذكره سواء.
ورواه محمد بن عثمان النشيطي، قال: أخبرنا أبو الحجاج النضر بن محمد بصري ثقة، من ولد زائدة ابن قدامة، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول لله ﷺ: «**من قال في يوم مائة مرة: لا إله إلا الله الحق المبين، استقرع أبواب الجنة، وأمن من وحشة القبر، واستجلب بها الرزق، وأمن من الفقر**».

وهذا لا يرويه عن مالك من يوثق به، ولا هو معروف من حديثه، وهو حديث حسن ترجى بركته - إن شاء الله تعالى.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبري (٦/٢٠٨) ودراج أبو السمح: ضعيف جداً.

حدثنا علي بن إبراهيم بن أحمد بن حمويه - قراءة عليه - قال حدثنا الحسن بن رشيق، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن حفص بن عمر البصري، قال حدثنا عبيدالله بن محمد بن أبي عائشة، قال حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن فقال: «يا معاذ اتق الله، وخالق الناس بخلق حسن، وإذا عملت سيئة، فأتبعها حسنة»، قال: قلت: يا رسول الله، لا إله إلا الله من الحسنات؟ قال: «هي أكبر الحسنات».

حدثني خلف ابن القاسم، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: حدثنا ابن رشدين قال قال: حدثني محمد بن يحيى بن إسماعيل الصدفي، قال حدثنا عمرو بن أبي سلمة، قال: قال رجل للأوزاعي: يا أبا عمرو، أيهما أحب إليك: لا إله إلا الله مائة مرة، أو سبحان الله مائتي مرة؟ قال: لا إله إلا الله.

وأخبرني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي، قال حدثني أبي، قال: حدثنا أسلم بن عبد العزيز، قال: حدثني المزني، عن الشافعي، قال: أفضل الدعاء يوم عرفة.

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس، قال حدثنا محمد بن جرير بن يزيد، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن داود بن أبي هند، عن محمد بن سيرين، قال: كانوا يرجون في ذلك الموطن - يعني بعرفة، حتى للجنين في بطن أمه.

* * *

(١٢/ ١٨٥) **٨- مـالك، عـن أبي الزبيـر المكـي، عن طاوس اليمـاني، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الـدعاء، كما يعلمهم السورة من القرآن، يقـول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جـهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ من بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات»**[١] .

**قال أبو عـمـــر**: كان رسول الله ﷺ يعلم أصـحابه الدعاء، فيـحضهم عليـه، ويأمرهم به، ويقـول: إن الدعـاء هو العبـادة، ويتلو: ﴿**وقـال ربكم ادعـوني أسـتجـب لكم، إن الذين يسـتكبـرون عن عبـادتي سيـدخلون جـهنم داخرين**﴾.

وقد قالوا: إن الدعاء مع العبادة، لأن فيها الإخلاص والضراعة، والإيمان والخضوع، والله يحب أن يُسأل، ولذلك أمر عـباده أن يسألوه من فضله، وقد كان لرسول الله ﷺ أنواع من الدعاء يواظب عليه، ويدعو به، لايقوم به كتاب لكثرته.

وفي هذا الحـديث الإقرار بعـذاب القـبر، ولا خـلاف بين أهل السنة في جواز تصـحيحـه، واعتقـاد ذلك، والإيمان به؛ وكذلك الإيمان بالدجـال، وقد ذكـرنا الأخـبار في عـذاب القـبـر في باب هشـام بن عروة وغـيـره، من هذا الكتاب[٢]، وذكرنا أخبار الدجال في باب نافع - والحمد لله[٣].

وأما فتن المحيا، فكثيـرة جدًا في الأهل والمال والدين والدنيا - أجارنا الله من مضلات الفتن، وأما فتن الممـات، فيحتمل أن يكون إذا احتـضر، ويحتمل أن يكون في القبر أيضًا؛ ومما كان رسـول الله ﷺ يواظب عليه من الدعاء، ما أخبرناه خلف بن سـعيد، قال حدثنا عـبد الله بن محمد، قال حـدثنا أحمد بن

---

(١) أخرجه مسلم (٥/ ١٢٤).

(٢) انظر كتاب صلاة الكسوف باب رقم (٢) حديث رقم (١).

(٣) انظر كتاب صفة النبي ﷺ باب رقم (٢) حديث رقم (١).

خالد، قال حدثنا علي بن عبد العزيز، قال حدثنا أبو نعيم، قال حدثنا عبادة بن مسلم الفزاري، قال حدثني جبير بن [أبي] سليمان بن جبير بن مطعم، أنه كان جالسًا مع ابن عمر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه حين يمسي وحين يصبح - لم يدعه حتى فارق الدنيا ومات -: **«اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة؛ اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي؛ اللهم احفظني من بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومن فوقي؛ وأعوذ بك من أن أغتال من تحتي»** - قال جبير: وهو الخسف.

قال: عبادة: فلا أدري أقول النبي - ﷺ، أو قول جبير؟[1].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أبو داود: (٥٠٧٤) والنسائي: (٨/ ٢٨٢) وابن ماجة: (٣٨٧١) وعبادة بن مسلم الفزاري وثقه ابن معين والنسائي وقال عنه ابن حبان: منكر الحديث على قلته.

(١٢/ ١٨٩) **٩- مـالك، عن أبي الزبيـر المكي، عن طاوس، عن ابن عـبـاس، أن رسول الله ﷺ كـان إذا قام إلى الصلاة من جـوف الليل، يقول: «اللهم لك الحـمـد، أنت نور السـمـوات والأرض، ولك الحمـد، أنت قـيـام السـموات والأرض، ولك الحـمـد أنت رب السمـوات والأرض ومن فـيهن، أنت الحـق، وقولك الحق، ووعـدك الحق، ولقـاؤك حق، والنار حق، والسـاعة حق؛ اللهم لك أسلمـت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصـمت، وإليك حاكمت، فـاغفر لي مـا قدمت وأخرت، وأسررت وأعلنت، أنت إلهي لا إله إلا أنت»**[١] .

**قال أبو عـمـــر**: وفي هذا الحـديث ما كـان عليه رسـول الله ﷺ من المداومة على قيام الليل، والإخبات عند قـيامه، والدعاء والتضرع والإخلاص، والثناء على الله عـز وجل بما هو أهله، والإقـرار بوعـده ووعيـده، والتـسليم والابتهال. وفيه -ﷺ- الأسوة الحسنة، فطوبى لمن وفق وأعين على ذلك.

وقد روى هذا الحديث بـعض من جمع حديث مالك، فـذكره عن مالك، عن أبي الزبيـر، عن عطاء، عن ابن عـباس، وذلك خطأ؛ والحـديث صحـيح لمالك، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عـباس؛ كما رواه يحـيى، وسائر رواة الموطأ، لايختلفون في ذلك - فيـما علمت، وليس في هذا الحديث معنى يشكل - إن شاء الله.

وأما قوله أنت قيام السموات والأرض، فـقيام وقيوم وقيم - بمعنى واحد، وهو الدائم الذي لايزول، وقيام فيعال، وقيوم: فيعول، وقيم فيعل.

وأما الرب، فـمعلوم عند الناس، أنه المالك سـبحان ملك الدنيـا والآخرة، وملكهـما ونورهما. قـوله الحق: لأن الله هو الحق المبين، وقـد قال: **﴿فالحق والحق أقول﴾**.

وأما الإقرار بالجنة والنار، فواجب مجتمع عليه؛ ألا ترى أن ذلك مما يكتب

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ٥) مطولاً ومسلم (٦/ ٧٩).

في صدور الوصايا مع الشهادة بالتوحيد، وبالنبي ﷺ، وقد قرئت «الحي القيوم»، و«والحي القيام» وفي مصحف ابن مسعود: «القيم»، وكل ذلك حسن.

وأما قوله: وإليك أنبت، فالإنابة الرجوع إلى الخير، ولا يكون الرجوع إلى الشر إنابة، قال الله - عز وجل: ﴿ وأنيبوا إلى ربكم ﴾، أي عودوا إلى ما يرضى به عنكم من التوبة.

وأما قوله: اللهم لك أسلمت، فمعناه استسلمت لحكمك وأمرك، وسلمت ورضيت وآمنت وصدقت واستيقنت - والله أعلم. وقد مضى معنى الإسلام والإيمان في باب ابن شهاب عن سالم - والحمد لله[1].

وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة، عن سليمان الأحول عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله.

وطاوس يكنى أبا عبد الرحمن - وهو من جلة التابعين دينًا وورعًا وفضلاً وعلمًا، وهو طاوس بن كيسان، ويقال طاوس بن أبي حنيفة مولى يحيى بن ريسان الحميري اليماني، يقال إنه لم ينفرد أحد بابن عباس من أصحابه غير طاوس، كان له منه مجلس خاص، وكان يواظب مجلسه مع العامة، ومات طاوس بمكة قبل التروية بيوم - سنة ست ومائة، وهو ابن بضع وتسعين سنة؛ وصلى عليه هشام بن عبد الملك - وهو خليفة كان حج في ذلك العام.

حدثنا أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن الفضل الدينوري، حدثنا محمد بن يوسف الهروي، حدثنا أحمد بن المعلى الأسدي، حدثنا الوليد بن يزيد - يعرف بابن أبي طلحة، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن ابن شوذب، قال: شهدت جنازة طاوس بمكة سنة ست ومائة، فسمعتهم يقولون: يرحم الله أبا عبدالرحمن، حج أربعين حجة.

* * *

(١) أنظر كتاب حسن الخلق باب رقم (٢) حديث رقم (٢).

**١٩/ ١٩٤) ١٠ - مـالك، عن عبـد الله بن عبـد الله بن جابر بن عـتيك، أنه قـال: جاءنا عبـد الله بن عمر في بني معاوية - وهي قـرية من قرى الأنصار - فقـال: هل تدرون أين صلى رسول الله ﷺ من مـسجدكـم هذا؟ فقلت له: نعم - وأشـرت له إلى ناحيـة منه؛ فقـال لي: هل تدري ما الـثلاث التي دعا بهن فيه؟ فقلت له: نعم، قال: فأخبرني بهن، قال: فقلت: دعا بأن لا يظهر عليهم عـدواً من غيرهم، ولا يهلكهم بالسنين، فأعطيـهما؛ ودعا بأن لا يجعل بأسـهم بينهم؛ فمنعها؛ قال: صدقت. قـال ابن عمر: فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة»[١] .**

## * عبد لله بن عبد الله بن جابر بن عتيك الأنصاري المعاوي

وعبد الله هذا مـدني تابعي ثقة، روى عنه مالك وعبيد الله بن عـمر، وقد ذكرنا نسبه عند ذكر جده جابر بن عتيك في كتاب الصحابة.

**قال أبو عـمـــــر:** هكذا روى يحـيى هذا الحـديث بهـذا الإسناد، وقـد اضطربت فيه رواة الموطأ عن مالك اضطرابًا شديدًا: فطائفة منهم تقول كما قال يحيى عن عبد الله بن عبد الله بن جابـر بن عتيك، أنه قال: جاءنا عبد الله بن عمر - لم يجعلوا بين عبد الله شـيخ مالك هذا وبين ابن عمر أحدًا، منهم ابن وهب، وابن بكيـر، ومعن بـن عيـسى؛ وطائفة منـهم تقول عن مـالك، عن عبدالله بن عـبد الله بن جابر بن عتـيك، عن عتيك بن الحارث بن عـتيك، أنه قال: جاءنا عبد الله بن عمر؛ منهم: ابن القاسم على اختلاف عنه؛ وقد روى عنه مثل رواية يحيى، وابن وهب، وابن بكير. وطائفة منهم تقول: مالك عن عبدالله بن عـبد الله بن جابر بن عتـيك، عن جابر بن عتيك، أنـه قال: جاءنا عـبدالله بن عـمر. منهم: القـعنبي، على اخـتلاف عنه في ذلك، والتنيـسي، وموسى بن أعين، ومطرف.

(١) أخرجه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص بمعناه (١٨/ ٢٠).

**قال أبو عمر**: رواية يحيى هذه أولى بالصواب - عندي - إن شاء الله، والله أعلم - من رواية القعنبي، ومطرف، لمتابعة ابن وهب، ومعن، وأكثر الرواة له على ذلك؛ وحسبك [باتفاق][(١)] ابن وهب، ومعن؟ وقد صحح البخاري - رحمه الله - وأبو حاتم الرازي سماع عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك من ابن عمر.

**أخبرنا** محمد بن أحمد بن محمد، قال حدثنا أبو محمد جعفر بن أحمد بن عبد الله البزار - بمصر، قال أخبرنا أبو الفضل جعفر بن أحمد بن عبد السلام البزار، قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرنا مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، أنه قال: جاءنا عبد الله بن عمر في بني معاوية - وهي قرية من قرى الأنصار، فقال: هل تدري أين صلى رسول الله ﷺ من مسجدكم هذا؟ فقلت نعم - وأشرت إليه إلى ناحية منه، فقال: هل تدري ما الثلاث التي دعا بهن فيه؟ فقلت نعم، قال: فأخبرني بهن، فقلت: دعا بأن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم، ولا يهلكهم بالسنين - فأعطيهما؛ ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها. فقال عبدالله بن عمر: «صدقت، فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة».

والدليل على أن رواية يحيى، وابن وهب، في إسناد هذا الحديث أصوب، أن عبيد الله بن عمر روى هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك هذا كذلك، حدثنا سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس[(٢)]، قال حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الله الأنصاري من بني معاوية، أن عبد الله بن عمر جاءهم فسأله أن يخرج له وضوءًا، قال: فأخرجت له وضوءًا، فتوضأ ثم قال: إن النبي ﷺ دعا ربه في مسجدكم وسأل ربه ثلاثًا، فأعطاه اثنين ومنعه واحدة؛ سأله أن لا يسلط على

---

(١) كذا في (جـ)، (هـ) ووقع في المطبوع: [بإتقان] غير أنه وقع في (جـ): باتفاق ابن وهب وفهمه وفي (د): بإتقان ابن وهب. فقط ووقع في (هـ): كما أثبتناه.

(٢) ابن أبي أويس ضعيف لا يصح الاحتجاج به.

أمته عدواً من غيرهم يظهر عليهم، فأعطاه ذلك، وسأله أن لا يهلكهم بالسنين، فأعطاه ذلك؛ وسأله أن لا يجعل بأسهم بينهم، فمنعه ذلك.

وقد روى هذا الحديث سعد بنحو ما رواه جابر بن عتيك، وعبد الله بن عمر، ذكر يعقوب بن شيبة، قال حدثنا يعلى بن عبيد الطنافسي، قال حدثنا عثمان بن [حكيم][1]، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى مررنا على مسجد بني معاوية، فدخل فصلى ركعتين وصلينا معه وناجى ربه طويلاً؛ ثم قال: «**سألت ربي ثلاثاً: سألته ألا يهلك أمتي [بالغرق][2] فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها**».

**قال أبو عمر**: في حديث مالك هذا من وجوه العمل: طرح العالم المسألة من العلم على تلميذه وسؤاله إياه عما هو أعلم به منه أو مثله، ليقف على حفظه وعلى ما عنده من ذلك. وفيه ما يفسر قوله - عليه السلام -: «**إن لكل نبي دعوة يدعو بها، فأختبأت دعوتي شفاعة لأمتي**» - إن ذلك على وجه الأمنية والعطاء، لا على وجه الدعاء؛ لأن دعاءه كله أو أكثره مجاب - إن شاء الله؛ ألا ترى أنه قد أجيبت دعوته في أن لا يهلك أمته بالسنين، ولا يسلط عليهم عدواً من غيرهم يستأصلهم؛ فكيف يجوز أن يظن أحد أنه لم تكن له إلا دعوة واحدة يستجاب له فيها أو لغيره من الأنبياء، هذا ما لا يتوهمه ذو لب إن شاء الله.

وقد مضى القول في هذا المعنى في باب أبي الزناد، والحمد لله[3]. وفيه ما كان عليه ابن عمر من التبرك بحركات رسول الله ﷺ اقتداء به وتأسياً بحركاته؛ ألا ترى أنه إنما سألهم عن الموضع الذي صلى فيه رسول الله ﷺ من

---

(١) كذا في: (هـ)، (د) وهو الصواب وهو عثمان بن حكيم بن عباد الأنصاري، ووقع في المطبوع: حكم وهو خطأ أنظر ترجمته في تهذيب الكمال.

(٢) كذا في: (هـ)، (د) ووقع في المطبوع: [بالعدو] والصواب ما أثبتناه كما عند مسلم (١٨/ ٢٠).

(٣) أنظر الحديث رقم (١) من هذا الباب.

مسجدهم ليصلي فيه تبركًا بذلك ورجاء الخير فيه.

وفي قول ابن عُمر لعبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك: أخبرني بهن، ثم قوله له إذ أخبره بهن صدقت، دليل على أنه قد كان يعلم ما سأل عنه - والله أعلم؛ وقد بان بحمد الله في هذا الحديث أن الله لا يهلك أمة محمد ﷺ بالسنين ولا يعمهم في أقطار الأرض بجوع وجدب، وهذا يدل على أن الأرض كلها لايعمها الجدب أبدًا؛ لأن أمته في أكثر أقطارها، وإذا لم يعمهم الجدب والقحط والجوع، فأحرى ألا يعم الأرض.

وفي هذا الحديث دليل واضح على أن دين محمد ﷺ لا يزال إلى أن تقوم الساعة، ولا يهلك أمة محمد ﷺ عدو يستأصلها أبدًا، وأنها في أكثر أقطار الأرض - والحمد لله كثيرًا. وفيه دليل على أن الفتن لا تزال في أمة محمد ﷺ يقتل بعضها بعضًا ما بقيت الدنيا، لأنه قد منع ﷺ ألا يجعل بأسهم بينهم، قال ابن عمر: فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، وسعيد بن نصر، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال حدثنا سليمان بن حرب، قال حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: **«زويت لي الأرض، أو قال: إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكهم بسنة بعامة، ولا يسلط عليهم عدواً من قبل أنفسهم فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد، إني إذا قضيت قضاء فإنه لايرد، ولا أهلكهم بسنة بعامة، ولا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها حتى يكون بعضهم يسبي بعضًا، وبعضهم يهلك بعضًا، وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى القيامة»**[1] - وذكر تمام الحديث.

---

(١) رواه مسلم (١٨/ ١٩).

**وأخبرنـــا** أحمد بن قاسم، قال حدثنا قـاسم بن أصبغ، قال حدثنا الحارث بن أبي أسامـة، قال حدثنا كثـير بن هشام، قال حـدثنا جعفر بن برقـان، قال حدثنا يزيد ابن الأصم، قال سمعت أبا هريرة يقول: « **قال رسول الله ﷺ تظهر الفتن ويكثر الهرج، قال: قلنا وما الهرج؟ قال: القتل**» - وذكر الحديث.

**قال أبو عمـــر**: قـد ثبت عن النبي - عليـه السـلام - من وجـوه أن الهـرج لايزال إلى يوم القـيامـة، والهـرج - بتسكين الـراء - القتل، وكـذلك الرواية في هذا الحديث وغيره؛ وأصل الهـرج: اختلاف الناس من غير رئيس، وذلك يدعوهم إلى القتل؛ قال عبد الله بن قيس الرقيات:

ليت شعري لأول الهرج هــذا أم زمان يكون من غير هــرج

إن يعش مصعب فنحن بخيــر قد أتانا من عيشنـا ما نــرج

**أخبرنـــا** أبو محمد عبد الله بن محمد بن عـبد المؤمن، قال أخبرنا محمد بن يحيى بن عمرو بن علي، قال أخبرنـا علي بن حرب، قال حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو - وسـمع جابر بن عبد الله يقول لما نزلت: «**﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عـذابًا من فوقكم أو من تحت أرجلكم﴾**. قال رسول الله ﷺ: أعوذ بوجهك: **﴿أو من تحـت أرجلـكم﴾**، قـال: أعوذ بوجـهك **﴿أو يلبسكم شيعًا ويذيق بعضكم بأس بعض﴾**؛ قال: هاتان أهون وأيسر».

ورواه حماد بن سلمة، ومعمـر، وحماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر - مثله سواء، إلا أنهم قالوا في آخره: **﴿ويذيق بعضكم بأس بعض﴾**. قال: هذه أهون، وبعضهم قال: هذه أيسـر، وابن عيينة أثبت الناس في عمرو بن دينار.

وذكر عـبد الرزاق وغيره، عن مـعمر عن الزهري، قال: راقب خـباب بن الأرت - وكان بدريًا - رسول الله ﷺ وهو يصلي، حتى إذا كان الصبح، قال له: يانبي الله، لقـد رأيتك الليلة تصلي صلاة مـا رأيتك صليت مثلهـا؛ قال: «أجل، إنها صلاة رغب ورهب، سألت ربي فيـها ثلاث خصال، فأعطاني اثنتين،

**«أجل، إنها صلاة رغب ورهب، سألت ربي فيها ثلاث خصال، فأعطاني اثنتين، ومنعني واحدة، سألته ألا يهلكنا بما أهلك به الأمم، فأعطاني؛ وسألته أن لا يسلط علينا عدواً، فأعطاني؛ وسألته أن لا يلبسنا شيعًا، فمنعني».**

وذكر سنيد، عن حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد في قوله: ﴿**قل هو القادر أن يبعث عليكم عذابًا من فوقكم، أو من تحت أرجلكم**﴾، قال لأمة محمد ﷺ فأعفاهم منها، ﴿**أو يلبسكم شيعًا**﴾؛ قال ما كان من الفتن والاختلاف. قال ابن جريج: ﴿**عذابًا من فوقكم**﴾، يقول: الرمي بالحجارة أو الغرق، أو بعض ما عنده من العذاب؛ أو ﴿**من تحت أرجلكم**﴾، قال: الخسف.

قال: وحدثنا أبو سفيان، عن معمر، عن قتادة في قوله: ﴿**فإما نذهبن بك فإنا منهم منتقمون**﴾، قال: ذهب النبي - عليه السلام - وبقيت الفتنة. ولم ير النبي ﷺ في أمته شيئًا يكرهه حتى مضى، ولم يكن نبي إلا أري في أمته العقوبة إلا نبيكم ﷺ.

**حدثنا** سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا وكيع عن عبادة بن مسلم الفزاري، عن جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه: **«اللهم إني أعوذ بك أن أغتال من تحتي»** - يعني الخسف.

**أخبرنا** إبراهيم بن شاكر، حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب، حدثنا أحمد بن عمرو البزار، حدثنا محمد بن المثنى، وعمرو بن علي، ومحمد بن معمر، قالوا حدثنا أبو عامر، عن كثير بن زيد، قال حدثني عبدالله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، قال حدثني جابر بن عبد الله، قال: دعا رسول الله ﷺ في مسجد الفتح -، وقال محمد بن المثنى: في مسجد قباء -، ثلاثًا يوم الإثنين ويوم الثلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين. قال جابر: فلم ينزل في أمر معهم إلا توخيت تلك

وأخبرنـــا عبد الوارث بن سفيان، قـال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن عبد السلام، قال حدثنا مـحمد بن بشار بندار، قال حدثنا أبو عامر، قال حدثنا كثـير، قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحـمن بن كعب بن مالك، قال حدثنا جابر بن عـبدالله، قال: «دعا رسول الله ﷺ في مسـجد الفتح ثلاثًا يوم الإثنين، ويوم الثلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين، فعرف البشـر في وجهه. قال جابر: فلم ينزل في أمر مـهم عائص إلا توخيت تلك الساعة، فأدعو فيها فأعرف الإجابة»[١].

وحدثنـــا أحمـد بن محمد، حـدثنا أحمد بن الفـضل، حدثنا محـمد بن جرير، حدثنا مـحمد بن مروان البصـري، حدثنا عبد الملك بن عـمرو، حدثنا كثير بن زيد، قال حدثني عبد الرحمن بن كعب بن مالك، قال حدثني جابر بن عبدالله، قال دعا رسول الله ﷺ فذكره إلى آخره.

أخبرنـــا سعيد، حدثنا قاسم، قال حدثنـا إسماعيل بن إسحاق، قال حدثنا سليمان بن حـرب، قال حدثنا حماد بن زيد، عن صقـعب، قال حدثنا عطاء، قال: ثلاث خلال تفتح فيهن أبواب السمـاء، فاغتنموا الدعاء فيهن: عند نزول المطر، وعند التقاء الرجفين، وعند الأذان. وسيأتي من هذا المعنى في باب أبي حازم - إن شاء الله -، وبه التوفيق[٢].

* * *

(١) أخرجه أحـمد (٣/ ٣٣٢) وكثير بـن زيد ليس بالقوي وعبدالله بن عـبدالرحمن بن كعب بن مالك قال عنه الحسيني كما في التعجيل: فيه نظر.

(٢) كتاب الصلاة باب رقم (١) حديث رقم (٧).

(٥/ ٣٤٣) **١١ - مالك، أنه سمع زيد بن أسلم يقول: ما من داع يدعو إلا كان بين إحدى ثلاث: إما أن يستجاب له، وإما أن يدخر له، وإما أن يكفر عنه.**

**قال أبو عمر**: ذكرنا هذا الخبر في كتابنا هذا، وإن كان في رواية مالك من قول زيد بن أسلم؛ لإنه خبر محفوظ عن النبي ﷺ، ولأن مثله يستحيل أن يكون رأيًا واجتهادًا، وإنما هو توقيف، ومثله لا يقال بالرأي.

**حدثنا** أحمد بن قاسم بن عيسى، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد. وحدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل بمصر، قالا: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال: حدثنا شيبان، قال: أخبرنا علي بن علي الرفاعي، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من مسلم يدعو دعوة ليس فيها إثم ولاقطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يؤخرها له في الآخرة، وإما أن يكف عنه من الشر مثلها؛ قالوا: إذًا نكثر، قال: الله أكثر»**[1].

**وحدثنا** سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة عن علي بن علي، قال: سمعت أبا المتوكل الناجي قال: قال أبو سعيد الخدري: قال نبي الله ﷺ: **«ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم»** - فذكره حرفًا بحرف إلى آخره. إلا أنه قال: **يكفر عنه من السوء مثلها، قالوا إذًا نكثر يا رسول الله، قال الله أكثر.**

وحدثنا أحمد بن محمد، قال حدثنا أحمد بن الفضل، قال حدثنا محمد

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٨) وعلى بن على الرفاعي قال عنه أبو حاتم: لا يحتج به، وقال المروذي عن أحمد: لا بأس به إلا أنه رفع أحاديث، وحكى الترمذي عن يحيى بن سعيد أنه تكلم فيه ووثقه ابن معين وأبو زرعة.

بن جرير، قال حدثنا محمد بن موسى الحرشي، قال حدثنا جعفر بن سليمان، قال حدثنا علي بن علي [بن][1] أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن دعوة المسلم لاترد، مالم يدع بإثم أو قطيعة رحم، إما أن تعجل له في الدنيا، وإما أن تدخر له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء بقدر ما دعا»**.

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد، قال: حدثنا أبو محمد إسماعيل ابن محمد بن محفوظ الدمشقي بالرملة، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم ابن بشر القرشي، قال: حدثنا عبد الله بن ثابت القرشي، قال: حدثنا سعد بن الصلت، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: **«دعاء المسلم بين إحدى ثلاث: إما أن يعطى مسألته التي سأل، أو يرفع بها درجة، أو يحط بها عنه خطيئة- ما لم يدع بقطيعة رحم أو مأثم، أو يستعجل»**.

**قال أبو عمر:** هذا الحديث يخرج في التفسير المسند لقول الله عز وجل: **﴿ادعوني أستجب لكم﴾**، فهذا كله من الاستجابة، وقد قالوا: كرم الله لا تنقضي حكمته، ولذلك لاتقع الإجابة في كل دعوة. **قال الله عز** وجل: **﴿ ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن ﴾**. وفي الحديث المأثور: إن الله ليبتلي العبد وهو يحبه، ليسمع تضرعه. وقال الأوزاعي: يقال أفضل الدعاء الإلحاح على الله، والتضرع إليه. وعن أبي هريرة وغيره: **«إن الله لايقبل أو لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه»**. وقال سفيان: قال محمد بن المنكدر: قال لي عمر بن عبدالعزيز: عليك دين؟ قلت نعم؛ قال: ففتح لك فيه في الدعاء؟ قلت: نعم؛ قال: لقد بارك الله لك في هذا الدين. وروى أبو هريرة وأنس عن النبي ﷺ أنه قال: **«إذا دعا أحدكم فليعزم، وليعظم الرغبة، ولا يقل إن شئت؛ فإن الله لا مكره له، ولايتعاظمه شيء، ولا يزال العبد يستجاب له مالم يستعجل»**. وقد ذكرنا هذا المعنى بزيادة – في

(١) كذا بالأصل والصواب: [عن] كما في الأسانيد السابقة.

معنى الدعاء - في ابن شهاب عن أبي عبيد، والحمد لله[١] .

**حدثنــا** أحمد بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن جرير، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني أبو صخر أن يزيد بن عبد الله بن قسيط، حدثه عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، قالت: «ما من عبد يدعو الله بدعوة، فتذهب حتى يعجل له في الدنيا، أو يدخرها له في الآخرة، إذا هو لم يعجل أو يقنط. قال عروة: فقلت يا أمتاه وكيف عجلته وقنوطه؟ قالت: يقول: قد سألت فلم أعط، ودعوت فلم أجب»؛ قال ابن قسيط: وسمعت سعيد بن المسيب يقول: «ما من عبد مؤمن يدعو الله بدعوة، فتذهب برجاء، حتى يعجلها له في الدنيا أو يدخرها له في الآخرة».

**وحدثنــا** أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن الفضل، حدثنا محمد بن جرير، حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا مروان بن معاوية، عن عمر بن حمزة، عن محمد بن كعب القرظي يرفعه، قال: «من دعا دعوة أخطأت باطلاً أو حرامًا، أعطي إحدى ثلاث: كفرت عنه خطيئته، أو كتبت له حسنة، أو أعطي الذي سأل».

* * *

(١) أنظر الحديث رقم (١) من هذا الباب.

# ٧- باب العمل في الدعاء

(٢٣/ ١٤٢) **١- مالك، عن يحيى بن سعيد- أن سعيد بن المسيب كان يقول: إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده - وأشار بيديه نحو السماء يرفعهما .**

**قال أبو عمر:** لم يختلف رواة الموطأ عن مالك في أن هذا الحديث فيه هكذا، ورواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث، ومالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، قال: كان سعيد بن المسيب يقول - فذكره هكذا سواء من قول سعيد بن المسيب، وهذا لايدرك بالرأي، وقد روي بإسناد جيد عن النبي ﷺ.

**قرأت** على أبي عمر أحمد بن محمد بن أحمد - أن أبا العباس أحمد بن الفضل الخفاف حدثهم، قال حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير، قال حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال حدثنا يونس بن محمد، قال حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله ليرفع العبد الدرجة فيقول: أي رب، أنى لي هذه الدرجة؟ فيقال: باستغفار ابنك لك**».

**وحدثنا** خلف بن قاسم، حدثنا [ابن السكن] (١) إملاء، حدثنا محمد بن الحسين ابن حميد بن الربيع الخزاز، حدثنا حميد بن علي النجيرمي، حدثنا زيد بن حباب، حدثنا سفيان الثوري، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: وأكبر ظني أنه عن رسول الله ﷺ؛ قال: «**إن المؤمن لترفع له الدرجة في الجنة فيقول** (٢) ..» - فذكره.

* * *

(١) كذا في (ب) ووقع في المطبوع: [ابن السكين] بزيادة ياء وهو خطأ والصواب: سعيد بن عثمان ابن السكن الحافظ.

(٢) في إسناده والذي قبله عاصم بن بهدله وقد ضعف في الحديث .

(٢٤/ ٤٣٢) **٢- قال مالك، بلغني أن رسول الله ﷺ دعا في الصلاة المكتوبة.**

**قال أبو عــمـــر:** روي الدعـاء في الصلاة عن النبي ﷺ من وجـوه من حديث ابن مسعـود وابن عباس وابن عمر وجبير بن مطعم وعـائشة وغيرهم. وهذا إجماع إذا كان الدعاء بما في القرآن وعند أهل [المدينة][(١)] يدعو بما شاء في دين ودنيا ما لم يدع بإثم ولا قطيعة رحم.

**حدثنــا** عبـد الله بن محمـد، قال حدثنا مـحمد بن بكر، قـال حدثنا أبو داود، حدثنا عـبيد الله بن عـمر بن ميسـرة، حدثنا عبـد الله بن يزيد المقريء، حدثنا حـيوة بن شريح، قال: سـمعت عقبـة بن مسلم يقول حدثني أبـو عبد الرحمن الحـبلي عن الصنابحي، عن معاذ بن جبـل - أن رسول الله ﷺ أخذه بيده وقال: **«يا معـاذ، والله إني لأحبك، وقال: أوصيك يا معاذا لاتدعن في كل صلاة تقول: اللهم أعني على ذكـرك وشكرك وحسن عبادتك»**، وأوصى بذلك معاذ الصنابحي، وأوصى بذلك الصنابحي أبا عبد الرحمن.

**حدثنــا** عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سليمان الأعـمش، قال حدثني شقيق بن سلمة، عن عبيد الله بن مـسعود - فذكر حديث التشـهد عن النبي ﷺ، ثم قال: **« ليتحر أحدكم من الدعاء أعـجبه إليه فـيدعو به »** [وهذا دعاء في المكتـوبة مطلقاً وفي حديث ابن عباس من روايـة مالك عن أبي الزبير عن طاوس عنه عن النبي ﷺ أنه كان يعلمهم الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن][(٢)].

وثبت من حديث عـائشة، وابن عبـاس، وأبي هريرة - أن رسول الله ﷺ كـان يدعو في الصـلاة المكتوبة، وفـي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قـال: **«أقرب مـا يكون العبد من ربه وهو سـاجد، فأكثـروا الدعاء»**. والآثار فـي هذا كثيرة جدًا - والحمد لله.

---

(١) كذا في (ب) ووقع في المطبوع: [ العلم ] .

(٢) زيادة من (ب) .

(٢٤/ ٣٢١) **٣- مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين، وإذا أردت في الناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون» .**

**قال أبو عمر**: وهذا الحديث قد روته طائفة من رواة الموطأ عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يدعو - الحديث. - منهم عبد الله بن يوسف التنسي وغيره، ولا أعرفه بهذه الألفاظ في شيء من الأحاديث إلا في حديث عبد الرحمن بن عائش الحضرمي صاحب رسول الله ﷺ وهو حديث حسن، رواه الثقات.

وقد روي أيضًا من حديث ابن عباس، وحديث معاذ بن جبل، وحديث ثوبان، وحديث أبي أمامة الباهلي، وروي لأخي أبي أمامة أيضًا.

وأما حديث ابن عباس، فرواه عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة [١] ، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أتاني الليلة ربي في أحسن صورة أحسبه قال في المنام فقال: يا محمد، هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى...»** - وذكر الحديث.

ورواه قتادة [٢]، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

**حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله، قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكرياء النيسابوري، قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، قال حدثني أبي، قال حدثنا ابن جابر، والأوزاعي، قالا حدثنا خالد بن اللجلاج، قال: سمعت عبد الرحمن بن عائش الحضرمي يقول:** صلى بنا رسول الله ﷺ ذات غداة فقال له قائل: ما رأيتك أسفر منك وجهًا الغداة، قال: **«ومالي وقد تبدى لي ربي في أحسن صورة، قال: فيم يختصم الملأ الأعلى**

---

(١) أبو قلابة قال المزي : قيل لم يسمع من ابن عباس. كان كثير الإرسال.

(٢) وقال عمرو بن علي: لم يسمع قتادة من أبي قلابة.

**يا محمـد؟ قال: قلت: في الكفارات، قال: وماهـن؟ قال المشي على الأقدام إلى الجمـعات، والجلوس في المسـاجد خلف الصلوات، وإبلاغ الوضـوء أماكنه في المكاره. قال: ومن يفعل ذلك يعش بخير، ويمت بخيـر، ويكون من خطيئته كيوم ولدته أمه؛ ومن الدرجات إطعام الطعـام، وبذل السلام، وأن تقوم بالليل والناس نيام، سـل تعطه. قـال: اللـهم إني أسـألك الـطيبـات، وترك المـنكرات، وحب المسـاكين، وأن تتـوب عليّ، وإذا أردت في قـوم فـتنة فـتـوفني غـير مـفـتـون - فتعلموهن، فو الذي نفسي بيده إنهن لحق».**

وأخبرنـــا قاسم بن محمد، قال حدثنا خالد بن سعد، قال حدثنا أحمد بن عمرو، وأخـبرنا عبيـد بن محمد، قال حـدثنا عبد الله بن مسـرور، قال حدثنا عيسى بن مسكين، قالا حـدثنا محمد بن عـبد الله بن سنجر، قـال حدثنا أبو مسـهر، قال حـدثني صدقة، عن ابن جـابر، قال: مر بنا خـالد بن اللجلاج، فدعـاه مكحول فـقال: يا أبا إبراهيم، حـدثنا حديث عـبد الرحمـن بن عائش الحضرمي؟ قـال: سمعت عبدالرحـمن بن عائش الحضرمي يقـول: قال رسول الله ﷺ: **«رأيت ربي في أحـسن صـورة فـقال: فـيم يختـصـم الملأ الأعلى يا محـمد؟ قـال: قلت: أنت أعلم أي ربي، قـال: فوضع يده بين كـتفي فـوجدت بردها بـين ثديي، فـعلمـت مـا في السـمـوات والأرض؛ ثم تـلا هذه الآية: ﴿وكـذلك نري إبراهيم ملكـوت السـموات والأرض وليـكون من الموقنين﴾. قال: ففـيم يختصم الملأ الأعلى يا مـحمد؟ قلت: في الكفارات، قـال: وماهي؟ قلت: المشي على الأقدام إلى الجمعات، والجلوس في المساجد خلف الصلوات، وإسباغ الوضوء أماكنه في المكاره، قال: من يـفعل ذلك يعش بخير ويمت بخير، ويكون من خطيـئتـه كيـوم ولدته أمـه؛ ومن الدرجـات: إطعـام الطعـام، وبذل السلام، وأن يقوم بالليل والناس نيام؛ قـال: قل اللهم إني أسألك الطيبات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تتوب عليّ؛ وإذا أردت في قوم فـتنة فتوفني غير مفتون، ثم قال رسول الله ﷺ: تعلموهن، والذي نفسي بيده إنهن لحق».**

ورواه جهضم بن عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سـلام، عن عبـد الرحـمن بن عائـش الحضـرمي، عن مـالك بن يخامـر

السكسكي، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ[١]. ورواه الوليد بن مسلم، وبشر بن بكر، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، قال بشر بن بكر عن النبي ﷺ. وقال الوليد سمعت رسول الله ﷺ وذكر الحديث.

قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: حديث معاذ بن جبل فيه أصح[٢]، قال: وحديث بشر بن بكر أصح من حديث الوليد بن مسلم، قال - وعبد الرحمن بن عائش لم يدرك النبي ﷺ.

وأما حديث أبي أمامة، فحدثناه أحمد بن سعيد بن بشر، قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم، قال حدثنا ابن وضاح، قال حدثنا الحسن بن عيسى، قال حدثنا جرير، عن ليث، عن ابن سابط[٣]، عن أبي أمامة الباهلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «تراءى لي ربي في أحسن صورة فقال: يا محمد، فقلت: لبيك ربي وسعديك، قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: في الكفارات والدرجات؛ فأما الكفارات فإسباغ الوضوء في السبرات، ونقل الأقدام في الجمعات، وانتظار الصلوات إلى الصلوات؛ وأما الدرجات: فإفشاء السلام، وإطعام الطعام، والصلاة والناس نيام؛ قال: صدقت. من فعل ذلك عاش بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه؛ ثم قال: اللهم إني أسألك عملاً بالحسنات، وترك السيئات، وحب المساكين، وأن تغفر لي ذنبي، وتتوب علي؛ وإذا أردت بقوم فتنة - وأنا فيهم - فنحني إليك غير مفتون».

قال أبو عمر: قوله في هذا الحديث: رأيت ربي، معناه عند أهل العلم في منامه - والله أعلم.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٤٣) ووقع في المطبوع مهضم بدلاً من جهضم والصواب جهضم.

(٢) لفظ البخاري في العلل ص ٣٥٧ والحديث الصحيح حديث معاذ بن جبل هذا.

(٣) ليث هنا هو ابن أبي سليم وهو ضعيف وابن سابط لم يسمع من أبي أمامه كما قال ابن معين.

(٢٤/٣٢٦) **٤ - مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من داع يدعو إلى هدى إلا كان له مثل أجر من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، وما من داع يدعو إلى ضلالة إلا كان عليه مثل أوزارهم لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئًا»**[١].

**قال أبو عمر**: وهذا الحديث يستند عن النبي ﷺ من طرق شتى، من حديث أبي هريرة، وحديث جرير، وحديث عمرو بن عوف، وحذيفة، وغيرهم.

**حدثنا** يونس بن عبد الله، قال حدثنا محمد بن معاوية، قال حدثنا جعفر بن محمد الفرياني، قال حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، قال حدثنا خالد بن مخلد، قال حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا»**.

**حدثنا** سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا ابن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا يزيد بن هارون، قال حدثنا سفيان بن حسين، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « **من سن سنة هدى فاتبع عليها، كان له أجره أو مثل أجر من اتبعه غير منقوص من أجورهم شيئًا، ومن سن سنة ضلالة فاتبع عليها، كان عليه وزرها ومثل أوزار من اتبعه، غير منقوص من أوزارهم شيئًا** ».

**قال أبو عمر**: اختلف في سماع الحسن من أبي هريرة، فأكثرهم لايصححونه، لأنه يدخل أحيانًا بينه وبين أبي هريرة أبا رافع وغيره، ومنهم من يصحح سماعه من أبي هريرة.

---

(١) أخرجه مسلم (١٦/٣٤٧) من حديث أبي هريرة موصولاً.

وقد روي عن الحسن أنه قال: حدثنا أبو هريرة - ونحن إذا ذاك بالمدينة - وقد سمع الحسن من عثمان، وسعد بن أبي وقاص، فغير نكير أن يسمع من أبي هريرة.

**حدثنا** قاسم بن محمد، حدثنا خالد بن سعد، حدثنا محمد بن فطيس، حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري - بمصر، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عون ابن أبي جحيفة، عن المنذر بن جرير، عن أبيه جرير، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده لاينقص من أجورهم شيء؛ ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئًا»** - في حديث طويل ذكره.

**حدثنا** عبد الرحمن بن يحيى، حدثنا أحمد بن سعيد، حدثنا محمد بن إبراهيم الديبلي، حدثنا علي بن زيد الفرائضي الحنيني، عن كثير بن عبد الله - يعني ابن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي، كان له أجر من عمل بها، ولاينقص ذلك من أجورهم شيئًا»**.

**أخبرنا** عبد الوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، عن محمد بن قيس، عن مسلم بن صبيح، قال: سمعت جرير بن عبد الله - وهو يخطب - قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سن في الإسلام سنة حسنة، فله مثل أجر من عمل بها لاينقص من أجورهم شيئًا، ومن سن في الإسلام سنة سيئة؛ فعليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئًا»**.

**أخبرنا** عبيد بن محمد بن عبيد، حدثنا عبد الله بن [مسرور][1]، حدثنا عيسى بن مسكين، قال حدثنا ابن سنجر، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس،

---

(١) كذا وقع في (ب) ووقع في المطبوع : [مقرور] وهو خطأ ، أنظر ترجمة عبيد بن محمد في جذوة المقتبس .

حدثنا كثير المزني، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: **«من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعـدي، فإن له من الأجر مثل أجر من عمل بها من الناس لاينقص ذلك من أجورهم ومن ابتدع بدعـة لا يرضاها الله ورسوله، فإن عليه مثل إثم من عمل بها من الناس لاينقص ذلك من آثام الناس شيئًا»**.

**وحدثنـــا** عبـيد، حدثنا عـبد الله، حدثنا عـيسى، حدثنا ابن سنجـر، قال حدثنا الحميدي، قال حدثنا مروان بن معاوية، قال حدثنا كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده - أن رسول الله ﷺ - قال لبلال بن الحارث المزني: «اعلم أنه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت» - فذكر مثله إلى آخره.

**قال أبو عـمـــــر**: حديث هذا البـاب أبلغ شيء في فضـائل تعليم العلم اليوم والدعـاء إليه وإلى جميع سـبل البر والخيـر، لأن الميت منها كثيـر جدًا؛ ومثل هذا الحـديث في المعنى: قوله -ﷺ-: **«ينقطع عـمل المرء بعـده إلا من ثلاث: علم علمه فـعمل به بعده، وصدقـة موقوفة - يجري عليـه أجرها، وولد صالح يدعو له»**. وقد جمعنا - والحمد لله - من فضائل العلم وأهله في صدر كتـاب «جامع بيان العلم وفضله، ومـا ينبغي في روايته وحـمله» ما فيه شـفاء واستـغناء - والحمد لله-، وعلى قدر فـضل معلم الخيـر وأجره يكون وزر من علم الشـر ودعا إلى الضـلال، لأنه يكون عليه وزر من تعلمـه منه ودعا إلـيه وعمل به - عصمنا الله برحمته.

**وحدثنـــا** أحمد بن قاسم، بن عيسى المقرئ، قال حدثنا عبيد الله بن حبابة البزار البغدادي ببغـداد، قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عـبد العزيز البغوي، قال حـدثنا علي بن الجعد، أخـبرنا شعـبة، عن عون بن أبي جـحيفـة، قال: سـمعت المنذر بن جـرير يحـدث عن أبيه، قـال: كنا عند النبي ﷺ في صـدر النهار، فجاءه قوم حفاة عراة، مجتـابي النمار، عليهم العباء والصوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر؛ قال: فـرأيت وجه رسول الله ﷺ يتغير لما رأى بهم من الفاقـة - فذكر الحـديث بطوله، وفي آخره: ثم قـال رسول الله ﷺ: **«من سن في الإسلام سنة حـسنة فعمل بهـا من بعده، كان له أجرها ومـثل أجر**

**من عـمل بها من غـير أن ينقص من أجـورهم شيـئًا؛ ومن سن في الإسـلام سنة سيئة فعمل بها من بعـده، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من وزرهم شيئًا»**.

حدثنـــا خلف بن القــاسم، قال حدثنا أبو يوسف يعــقوب بن مــسدد بن يعقوب، حدثني أبي عبد الله بن جعفــر الرقي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجـزري، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مســعود في قول الله عز وجل: **﴿علمت نفس ما قدمت وأخرت﴾**. قال: «ما قدمت من سنة صــالحة يعــمل بهــا من بعده، فله أجــر من عــمل بها مــن غيــر أن ينقص من أجورهم شيئًا، وما أخرت من سنة سيئة يعمل بها بعده؛ فإن عليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئًا».





# كتاب الجنائز



# كتاب الجنائز

## ١ - باب غسل الميت

(٢/١٥٨) **١ - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه «أن رسول الله غسل في قميص».**

**قال أبو عمر** : هكذا رواه سائر رواة الموطأ مرسلا إلا سعيد بن عفير فإنه جعله عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عائشة، فإن صحت روايته فهو متصل. والحكم عندي فيه أنه مرسل عند مالك لرواية الجماعة له عن مالك كذلك إلا أنه حديث مشهور عند أهل السير والمغازي وسائر العلماء. وقد روي مسندا من حديث عائشة من وجه صحيح والحمد لله.

ورواه الوحاظي عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر **«أن النبي عليه السلام غسل في قميص»**.

وكذلك رواه الباغندي عن إسحاق بن عيسى الطباع عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر ، إلا أنه خولف الباغندي في ذلك عن إسحاق.

فأما الموطأ فهو فيه مرسل إلا في رواية سعيد بن عفير فإنه رواه في الموطأ عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عائشه. وهو صحيح عن عائشة من رواية غير مالك.

**أخبرنا** عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة ؟ هكذا قال ( ح ) وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا النفليي حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق قال

حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة تقول: «لما أرادوا غسل رسول الله ﷺ قالوا والله ما ندري أنجرد رسول الله ﷺ من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه ؟ فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في صدره، ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو أن اغسلوا النبي ﷺ، وعليه ثيابه، فقاموا إلى رسول الله فغسلوه وعليه قميصه ، يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم » وكانت عائشة تقول: « لو استقبلت من أمري ما استدبرته ما غسله إلا نساؤه »[١].

**قال أبو عمر**: السنة في الحي والميت تحريم النظر إلى عورتهما. وحرمة المؤمن ميتا كحرمته حيا في ذلك. ولا يجوز لأحد أن يغسل ميتا إلا وعليه ما يستره. فإن غسل في قميصه فحسن، وإن ستر وجرد عنه قميصه وسجي بثوب غطي به رأسه وسائر جسمه إلي أطراف قدميه فحسن، وإلا فأقل ما يلزم من ستره أن تستر عورته ، ويستحب العلماء أن يستر وجهه بخرقه وعورته بأخرى، لأن الميت ربما تغير وجهه عند الموت لعلة أو دم وأهل الجهل ينكرون ذلك ويتحدثون به. وقد روي عن النبي عليه السلام أنه قال: « **من غسل ميتا ثم لم يفش عليه خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه** »[٢].

وروي «**الناظر من الرجال إلى فروج الرجال كالناظر منهم إلي فروج النساء ، والناظر والمنكشف ملعون** ».

وقال ابن سيرين: يستر من الميت ما يستر من الحي. وقال إبراهيم: كانوا يكرهون أن يغسل الميت وما بينه وبين السماء فضاء حتى يكون بينه وبينها سترة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٤١) محمد بن إسحاق لا يحتج به فيما انفرد به كما ذكر الإمام أحمد وخاصة في أحاديث الأحكام وقد ذكر ابن عبد البر في الاستذكار (٨/ ١٨٤) هذا الحديث وحديث يزيد بن أبي زياد وما بعده التي سيذكرها ابن عبد البر هنا ثم قال: هذا يعارضه ما هو أثبته منه في النقل وهو حديث عائشة ا.هـ يعني حديث «أن النبي ﷺ لم يكفن في قميص أو عمامة» وسيأتي في الباب التالي حديث رقم (١).

(٢) أخرجه الطبراني فى الأوسط [مجمع البحرين(١٢٦٤)] وفيه جابر الجعفى الكذاب.

**أخبرنا** عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا عمر بن محمد الجمحي قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا إبراهيم بن زياد سبلان قال حدثنا محمد بن الفضل عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث أن عليا غسل رسول الله ﷺ وعليه قميصه وعلى يد علي خرقة.

**قال أبو عمر**: هذا مستحسن عند جماعه العلماء أن يأخذ الغاسل خرقة فيلفها علي يده إذا أراد غسل فرج الميت لئلا يباشر فرجه بيده، بل يدخل يده ملفوفه بالخرقه تحت الثوب الذي يستر عورته قميصا كان أوغيره فيغسل فرجه ويأمر من يوالي بالصب عليه حتي ينفي ما هنالك من قبل ودبر. وعلى ما وصفنا من العمل في غسل الميت في باب أيوب(١)، وإن لم يلف على يده خرقه ودلكه بالقميص أجزاه إذا [ اتقى ](٢)، ولا يباشر شيئا من عورته بيده.

**ذكر** عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال: «التمس علي رضى الله عنه من النبي ﷺ ما يلتمس من الميت فلم يجد شيئا فقال: «بأبي أنت وأمي طبت حيا وطبت ميتا»(٣).

قال وأخبرنا ابن جريج قال: سمعت محمد بن علي بن حسين يخبر قال «غسل رسول الله ﷺ في قميص، وغسل ثلاثا كلهن بماء وسدر، وولي علي سفلته، والفضل بن العباس. محتضن النبي عليه السلام، والعباس يصب الماء وعلي يغسل سفلته، والفضل يقول أرحني أرحني قطعت وتيني إني لأجد شيئا يتنزل علي، قال: وغسل النبي ﷺ من بير لسعد بن خيثمة يقال لها العرس بقباء كان رسول الله، ﷺ، يشرب منها».(٤)

**وروى** عن علي رحمه الله أنه قال: «لما توفي النبي ﷺ وسجي بثوب هتف

---

(١) انظر الحديث التالي.

(٢) كذا في: ( أ ) ووقع في المطبوع: [انقى] بالنون.

(٣) مصنف عبد الرزاق (٦٠٩٤) ولم يذكر ابن المسيب إن كان سمعه من علي رضي الله عنه فهو لم يدرك هذه الحادثة.

(٤) عبد الرزاق (٦٠٧٧) وهو معضل كما ترى.

هاتف من ناحيه البيت يسمعون صوته ولا يرون شخصه، السلام عليكم ورحمه الله وبركاته، السلام عليكم أهل البيت ﴿ **كل نفس ذائقة الموت** ﴾، الآيه إن في الله خلفا من كل هالك ، وعزاء من كل مصيبة ودركا من كل فايت، فبالله فثقوا، وإياه فارجوا، فإن المصاب من حرم الثواب ».

قال علي « وتولى غسله ﷺ العباس وأنا والفضل ». قال علي: «فلم أراه يعتاد فاه في الموت ما يعتاد أفواه الموتى» ثم لما فرغ علي من غسله وأدرجه في أكفانه كشف الأزرار عن وجهه ثم قال: « بأبي أنت وأمي طبت حيا وطبت ميتا، انقطع بموتك مالم ينقطع بموت أحد ممن سواك من النبوة والأنبياء خصصت حتى صرت مسليا عمن سواك، وعممت حتى صارت المصيبة فيك سواء ، ولولا أنك أمرت بالصبر ونهيت عن الجزع لأنفذنا عليك الشؤن بأبي أنت وأمي اذكرنا عند ربك واجعلنا من همك »، ثم نظر إلى قذاه في عينه فلفظها بلسانه ثم رد الإزار على وجهه ﷺ، وقد قال بعض الناس وقطع أن رسول الله ﷺ لم ينزع عنه ذلك القميص وأنه كفن فيه مع الثلاثه الأثواب السحولية وهذا ليس بشيء. ومعلوم أن الثوب الذي يغسل فيه الميت ليس من ثياب أكفانه، وثياب الأكفان غير مبلولة وقد قالت عائشة: « كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض سحوليه ليس فيهما قميص ولا عمامة » - تعني ليس في أكفانه قميص ولا عمامه -. وسيأتي القول في ذلك في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله وقد يجوز أن يكون قائل ذلك مال إلي رواية المؤمل بن إسماعيل عن الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ كفن في قميص وثوبين صحاريين من عمل عمان، وهذا خبر غير متصل. وحديث عائشة صحيح مسند، والحجة به ألزم في العمل وكلاهما لا يقطع العذر وبالله العصمة والتوفيق، إلا أن الحديث المسند يوجب العمل وتجب به الحجه عند جميع أهل الحق والسنه.

فإن احتج محتج بما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا ابن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس

عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال: « كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب قميصه الذي مات فيه وحلة له نجرانية»، قيل له هذا الحديث يدور على يزيد بن أبي زياد وليس عندهم ممن يحتج به فيما خولف فيه أو أنفرد به ومنهم من لا يحتج به في شيء لضعفه.

وحديث عائشة حديث ثابت يعارضه ويدفعه وقد روي من حديث مقسم عن ابن عباس «أن النبي ﷺ كفن فى ثلاثه أثواب أحدها قميصه الذي غسل فيه».

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا إسحاق بن عيسى بن نجيح الطباع وأبو نعيم الفضل بن دكين قال إسحاق حدثنا مالك ـ وقال أبو نعيم حدثنا سفيان جميعا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: «كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب سحولية، كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة»[١]، وليس في حديث مالك كرسف.

وذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن صالح مولى التوءمة أنه سمع ابن عباس يقول « غسل النبي ﷺ في قميص»[٢].

قال وأخبرنا معمر والثوري عن منصور قال: « كان على النبي ﷺ قميص فنودوا ألاتنزعوه »[٣].

***

(١) أخرجه البخارى (٣/ ١٦١) ومسلم (٧/ ١١).

(٢) عبد الرزاق (٦٠٨٧) وفيه عنعنة ابن جريج، هذا إلى ما في صالح من اختلاط وإن كان قد قيل إن سماع ابن جريج منه قبل الاختلاط إذا أضفت إلى ذلك معارضته لحديث عائشة المتفق عليه السابق بان لك ضعفه.

(٣) عبد الرزاق (٦٠٨٣) وهو مرسل.

(١/ ٣٧١) **٢- مالك عن أيوب بن أبي تميمة السختياني ، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية الأنصارية أنها قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته ، فقال : «اغسلنها ثلاثا أو خمسا ، أو أكثر من ذلك ، بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا، أو شيئا من كافورا ، فإذا فرغتن ، فآذنني ، قالت: فلما فرغنا ، آذناه فأعطانا حقوه فقال: أشعرنها إياه»[1].**

**قال مالك : يعني بحقوه إزاره .**

**قال أبو عمر** : قالت طائفة من أهل السير والعلم بالخبر، أن ابنة رسول الله ﷺ التي شهدت أم عطية غسلها، هي أم كلثوم، فالله أعلم، وكل من روى هذا الحديث فيما علمت، عن مالك في الموطأ، يقولون فيه، بعد قوله أو أكثر من ذلك ، **«إن رأيتن ذلك»** ، وسقط ليحيى **«إن رأيتن ذلك»**، ليس في روايته ولا نسخته في الموطأ، ولا أعلم أحدا من أصحاب أيوب أيضا، إلا وقد ذكر هذه الكلمة في حديثه هذا قوله: **«إن رأيتن ذلك»**، وقد روى هذا الحديث عن أيوب جماعة، أثبتهم فيه حماد بن زيد، وابن علية، وروايتهما لهذا الحديث، كرواية مالك سواء إلى آخره، إلا أنهما زادا فيه، فقال: قال أيوب: وقالت حفصة بنت سيرين، عن أم عطية في هذا الحديث: اغسلنها ثلاثا، أو خمسا، أو سبعا أو أكثر من ذلك، إن رأيتن ذلك، قال: وقالت حفصة، قالت أم عطية: مشطناها ثلاثة قرون .

**قال أبو عمر** : كانت حفصة بنت سيرين، قد روت هذا الخبر عن أم عطية بأكمل ألفاظ، فكان محمد بن سيرين، يروي عن أخته حفصة، عن أم عطية، من ذلك، مالم يحفظه عن أم عطية، فمما كان يرويه عن حفصة، عن أم عطية، قولها « ومشطناها ثلاثة قرون »، لم يسمع ابن سيرين هذه اللفظة، من أم عطية ، فكان يرويها عن أخته حفصة، عن أم عطية حدث بذلك عن أيوب، عن ابن سيرين، عن حفصة، عن أم عطية، قوم منهم ابن عيينة ويزيد بن زريع .

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١٥٠) ومسلم (٧/ ٤) وفيه «أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك».

وقد روى أيوب هـذا الحديث، عن حـفصة بنت سـيرين، وعن أم عـطية، وعن محمد بن سيرين، عن أم عطيـة، فكان يروي عن كل واحد منهما حديثه على وجهه، وكان من أحفظ الناس.

قرأت على عبد الوارث بن سفيان، أن قـاسم بن أصبغ حدثهم قال: حدثنا أحمد بن محمـد القاضي البرتي، ببغداد، قال: حدثنا أبو مـعمر، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا أيوب عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ، ونحن نغـسل ابنة له، فقال «اغسلنها بماء وسدر، واغسلنها وترا، ثلاثا أو خـمـسا أو سبعـا، أو أكثـر من ذلك، إن رأيتن ذلك. واجعـلن في آخرهن كـافورا ،أو شـيئا مـن كافور، فـإذا فرغتن، فـآذنني». فلما فرغنا ألقى إلينا حقوه، فقال: «أشعرنها إياه»، قالت: «فمـشطناها أو قالت ضممنا رأسها ثلاثة قرون»[1].

قال أبو عـمـــر: هذا الحـديث هو أصل السنـة في غـسل الموتى، ليس يروى عن النبي ﷺ في غـسل الميت حديث أعم منه، ولا أصح، وعليـه عول العلماء في ذلك، وهو أصلهم في هذا الباب.

وأما رواية حـفصة عن أم عطية، في هذا الحـديث، أو سبعا، أو أكـثر من ذلك إن رأيتن ذلك. فإن ذكر السبع وما فوقـها. لايوجد من حديث أم عطية، إلا من رواية حفصة بنت سيرين، ولا أعلـم أحدا من العلماء قال بمجاوزة سبع غـسلات في غـسل الميت. وقد روى أنس عـن أم عطية، هذا الحـديث بما يدل على أن الغسلات لا يتجاوز بها سبع، وذلك موافقة لرواية محمد بن سيرين.

أخبرنا عبد الوارث بن سـفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصـبغ، قال: حدثنا أحمـد بن زهير، قال: حـدثنا محمـد بن سنان العوقي أبو بكر، قـال: حدثنا همام، قـال: حدثنا قتـادة، عن أنس، أنه كان يأخذ ذلك عن أم عطيـة قالت: «غسلنا ابنة النبي ﷺ، فأمرنا أن نغسلها بالسدر ثلاثا فإن أنجت وإلا فخمساً وإلا فأكثر من ذلك، قال: فرأينا أن أكثر من ذلك سبع».

(١) أخرجه البخارى (٣/ ١٥٥) ومسلم (٧/ ٥).

واختلف العلماء في البلوغ بغسل الميت إلى سبع غسلات، فقال منهم قائلون أقصى ما يغسل الميت ثلاث غسلات، فإن خرج منه شيء بعد الغسلة الثالثة، غسل ذلك الموضع وحده ، ولايعاد غسله، وممن قال هذا أبو حنيفة وأصحابه، والثوري، وإليه ذهب المزني، وأكثر أصحاب مالك، ومنهم من قال يوضأ إذا خرج منه شيء، بعد الغسلة الثالثة، ولا يعاد غسله لأن حكمه حكم الجنب إذا اغتسل وأحدث بعد الغسل استنجى بالأحجار أو بالماء، ثم توضأ، فكذلك الميت، وقال ابن القاسم إن وضيء فحسن، وإنما هو الغسل.

**قال أبو عمر** : لأنها عبادة على الحي قد أداها،وليس على الميت عبادة، وقال الشافعي: إن خرج منه شيء بعد الغسلة الثالثة أعيد غسله، وتحصيل مذهب مالك، أنه إذا جاء منه الحدث بعد كمال غسله، أعيد وضوءه للصلاة، ولم يعد غسله،وقال أحمد بن حنبل، يعاد غسله أبدا، إذا خرج منه شيء إلى سبع غسلات،ولا يزاد على سبع، وإن خرج منه شيء بعد السابعة، غسل الموضع وحده. وإن خرج منه شيء، بعد ما كفن،رفع ولم يلتفت إلى ذلك،وهو قول ابن اسحاق،وكل قول من هذه الأقوال قد روي عن جماعة من التابعين.

ذكر عبد الرازق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: يغسل الميت ثلاثا، فإن خرج منه شيء بعد الثالثة غسلوه خمساً، فإن خرج منه شيء غسل سبعا، قال: وأخبرنا هشام، عن ابن سيرين مثله، قال هشام: وقال الحسن: يغسل ثلاثا، فإن خرج منه شيء، غسل ما خرج منه، ولم يزد على الثلاث، قال: وأخبرنا ابن جريج قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي . يقول: « غسل رسول الله ﷺ ثلاث غسلات، كلهن بماء وسدر ».

قال: وأخبرنا الثوري، عن الزبير بن عدي، عن إبراهيم، قال في غسل الميت، الأولى بماء قراح يوضيه وضوء الصلاة، والثانية بماء وسدر، والثالثة بماء قراح، ويتبع مساجده بالطيب.

**قال أبو عمر** : كان إبراهيم النخعي لا يرى الكافور في الغسلة الثالثة،

ولا يغسل الميت عنده أكثر من ثلاث، ليس في شيء منها كافور، وإنما الكافور عنده في الحنوط، لا في شيء من الماء، وإلى هذا ذهب أبو حنيفة، وأصحابه، ولامعنى لذلك، لأنه قد ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال للنساء اللاتي غسلن ابنته: **اجعلن في الآخرة كافورا**، وعلى هذا جمهور العلماء، أن يغسل الميت الغسلة الأولى بالماء القراح، والثانية بالماء والسدر، والثالثة بماء فيه كافور.

**حدثنا** عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا هدبة بن خالد قال: حدثنا همام، قال: حدثنا قتادة، عن محمد بن سيرين، أنه كان يأخذ الغسل عن أم عطية، يغسل بالماء والسدر مرتين، والثالثة بالماء والكافور، ومن أهل العلم من يذهب إلى أن الغسلات الثلاث كلها بالسدر، على ما جاء في الحديث، أن رسول الله ﷺ غسل ثلاث غسلات كلهن بماء وسدر.

وقال أبو بكر الأثرم، قلت لأحمد بن حنبل: تذهب إلى السدر في الغسلات كلها؟ قال: نعم! السدر فيها كلها، على حديث أم عطية، اغسلنها ثلاثا، أو خمسا، أو أكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر، وحديث ابن عباس بماء وسدر، ثم قال: ليس في غسل الميت أرفع من حديث أم عطية، ولا أحسن منه، فيه ثلاثا، أو خمسا، أو سبعا، وابدأن بميامنها، ثم قال: ما أحسنه.

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء، عن حفصة، عن أم عطية، أن رسول الله، ﷺ، قال لهن في غسل ابنته: « **إبدأن بميامنها، ومواضع الوضوء منها** ».

**قال أبو عمر**: تطهير الميت تطهير عبادة، لا إزالة نجاسة، وإنما هو كالجنب، وغسله كغسل الجنب سواء، فأول ما يبدأ الغاسل به من أمره بعد ستره جهده، أن يعصر بطنه عصرا خفيفا، رفيقا ،. فأن الاستنجاء يقدم في الوضوء على كل شيء، فإن خرج منه شيء تناول غسل أسفله، وعلى يده خرقة، ولا يحل له أن يباشر قبله ولادبره إلا وعلى يده خرقة ملفوفة، يدخل

بها يده من تحت الثوب الذي يستنجي به الميت، ويستر به الغسل، فيغسل فرجيه غسلا ناعما، ويوالي بصب الماء علي يد الغاسل، حتى يصح إنقاؤه، ثم يبتديء، فيوضئه وضوء الصلاة، قال أبو الفرج، حاكيا عن مالك يجعل الغاسل خرقة على يده، يباشر بها فرج الميت إن احتاج إلى ذلك، وكذلك قال الوقار.

**قال أبو عمر** : اختلف العلماء في مضمضة الميت عند وضوئه، وفي غسل أنفه ودلك أسنانه، فرأى ذلك منهم قوم، وأباه آخرون، ولا وجه لقول من أبى من ذلك، فإذا فرغ بوضوئه، بدأ بغسل شقه الأيمن، من رأسه إلى طرف قدمه اليمنى، ثم يصرفه برفق على شقه، فيغسل شقه الأيسر من قرن رأسه إلى طرف قدمه، حتى يأتي الغسل على جميعه بالماء القراح، وإن كان فيه سدر فحسن، ثم يغسله غسلة ثانية، بماء فيه ورق سدر مدقوق، أو بسدر يجعله في رأسه ولحيته، ويغسله به ويبدأ برأسه قبل لحيته، فإن لم يكن سدر، فبالأشنان، أو بالخطمي، أو بالحرض أو بالماء القراح، حتى يأتي أيضا على تمام غسله، كغسل الجنابة، وهو في ذلك كله يستره طاقته، ويغض بصره عن عورته، كما يفعل بالحي، وإن كان به قروح، أو جراح، أخذ عفوه، ومن أهل العلم من يستحب أن يوضيه في كل غسله، ومنهم من يقول الوضوء في أول مره يكفي، ثم يغسل الثالثة، بماء الكافور، كما غسله في الأولى، فإذا أكمل غسله جففه، وحشى داخل إزاره قطنا، وهو على مغتسله ، ثم شدد عليه شدادته من خلفه إلى مقدمه، ثم حمله رفقا في ثوبه إلى نعشه، وأدرجه في أكفانه، ووجه العمل أن يبدأ الغاسل بتهذيب أكفانه، ونشرها، وتجميرها، قبل أخذه في غسله، والوتر عندهم في الغسلات مستحب غير واجب عند الجميع، وليس الوتر في غسل الميت كالوتر في الاستنجاء بالأحجار، عند من أوجب ذلك .

ذكر عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: يغسل الميت وترا، ثلاثا، أو خمسا، أو سبعا، كلهن بماء وسدر، وفي كل غسلة يغسل رأسه مع

سائر جسده، قلت ويجزيء واحدة؟ قال: نعم! إذا أنقوا! .

قال: وأخبرنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، وابن سيرين، قالا: إذا طال مرضه، ولم يجدوا سدرا، غسلوه بالأشنان، إن شاءوا، ويقال إن أعلم التابعين بغسل الميت ابن سيرين، ثم أيوب، وكلاهما كان غاسلا متوليا لذلك بنفسه، محسنا مجيدا.

ذكر عبد الرزاق، قال أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، في الميت يغسل، قال: توضع خرقة على فرجه، وأخرى على وجهه، فإذا أراد أن يوضيه، كشف الخرقة عن وجهه فيوضيه بالماء، وضوء الصلاة، ثم يغسله بالماء والسدر مرتين من رأسه إلى قدمه، يبدأ بميامنه، ولا يكشف الخرقة التي على فرجه، ولكن يلف على يده خرقه إذا أراد أن يغسل فرجه، ويغسل ما تحت الخرقه التي على فرجه، بماء، فإذا غسله مرتين بالماء والسدر غسله المرة الثالثة بماء فيه كافور، قال: والمرأة أيضا كذلك، قال فإذا فرغ الغاسل، اغتسل إن شاء، أو توضأ .

**قال أبو عمر**: لا غسل ولا وضوء على الغاسل واجبا عند جماعة الفقهاء، وجمهور العلماء. وهو المشهور من مذهب مالك، والمعمول به عند أصحابه، على حديث أسماء بنت عميس حين غسلت أبا بكر، وستأتي هذه المسألة في بابها، من هذا الكتاب إن شاء الله.

**قال أبو عمر**: إنما قال ابن سيرين، يضع خرقه على وجهه، سترا له، لأن الميت ربما يتغير وجهه بالسواد، ونحوه، عند الموت، وذلك لداء، أو لغلبة دم، فينكره الجهال، وقد روي عن النبي ﷺ، من مراسل الثقات، الشعبي وغيره، أنه قال: « من غسل ميتا، ولم يفش عليه، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ».

وقال أبو بكر الأثرم: قيل لأحمد بن حنبل، يغطي وجه الميت؟ قال: لا، إنما يغطي ما بين سرته إلى ركبته. وأما قوله في هذا الحديث، أعطانا حقوه،

فقال أشعرنها اياه، فالحقو الازار، وقيل المئزر، قال [معبد][(١)] بن خالد الهذلي:

مكبلة قد خرق الردف حقوها وأخرى عليها حقوها لم يخرق

والحقو مكسور الحاء بلغة هذيل، فإنه أراد وقد قيل حقوها بالفتح، وجمعه حقى، وأحقاء، وأحق.

وإنما قوله وأشعرنها إياه، اجعلنه يلي جسدها، قبل سائر أكفانها، ومنه قول عائشة، كان رسول الله ﷺ، لا يصلي في شعرنا ولا لحفنا، يعني ما يلي أجسادنا، من الثياب، ونحن حيض، ومنه الحديث: « **الأنصار شعار، والناس دثار** »، فالشعار هاهنا، أراد به ما قرب من القلب، والدثار ما فوق الشعار.

وقال ابن وهب في قوله، أشعرنها إياه، أنه يجعل الإزار شبه المئزر، ويفضى به إلى جلدها، وذكر عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لأيوب، ما قوله أشعرنها إياه، أتؤزر؟ قال: لا أراه إلا قال: ألففنها فيه، قال: وكذلك كان ابن سيرين، يأمر بالمرأة أن تشعر لفافة، ولا تؤزر، وقال إبراهيم النخعي، الحقو فوق الدرع، وخالفه الحسن، وابن سيرين، والناس، فجعلوا الحقو يلي أسفلها مباشرا لها، وقال ابن علية، الحقو هو النطاق الذي تنطق به الميتة، وهو سبنية طويلة، يجمع بها فخذاها، تحصينا لها أن يخرج منها شيء، كنطاق الحيض، وهو أحد الخمسة الأثواب، التي تكفن بها المرأة، أحدها درع، وهو القميص، ولفافتان، و [ خمار ][(٢)]، وهذا النطاق، لأنه يؤخذ بعد غسلها قطعة كرسف فيحشى به أسفلها، ويؤخذ النطاق فيلف على عجزها، ويجمع به فخذاها، كما يلف النطاق عليها، ويخرج طرفا السبنية مما يلي عجزها، يشدبه عليها ، إلى قريب من ركبتها، وقد قال عيسى بن دينار يلف على عجزها وفخذيها، حتى يسوى ذلك منها بسائر جسدها، ثم تدرج في اللفافتين، كما

---

(١) كذا فى ( أ ): ووقع فى المطبوع: [ منقذ ] .

(٢) كذا فى: ( أ ) ووقع فى المطبوع: [ خصار ] .

يدرج الرجل، قال: ولو لم يكن إلا ثوب واحد، كان الخمار أولى من المئزر، لأنها تصلي في الدرع والخمار، ولا تصلي في الدرع والمئزر.

**قال أبو عمر**: كيف ما صنع بها، مما يكون تحصينا لأسفلها، فحسن، وليس في ذلك شيء لازم لا يتعدى. وقد ذكرنا أقاويل العلماء في أكفان الرجال والنساء في باب هشام بن عروة، والحمد لله[1].

وفي هذا الحديث ما يدل على أن النساء أولى بغسل المرأة من الزوج؛ لأن بنات رسول الله، اللواتى توفين فى حياته، زينب ورقية، وأم كلثوم، ولم يبلغنا أن إحداهن غسلها زوجها. وأجمع العلماء على جواز غسل المرأة زوجها، وغسلت أسماء بنت عميس زوجها أبا بكر بمحضر جلة من الصحابة، وكذلك غسلت أبا موسى امرأته.

واختلفوا في غسل الرجل امرأته، فأجاز ذلك جمهور من العلماء، من التابعين والفقهاء، وهو قول مالك، والأوزعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثور، وداود، وحجتهم أن علي بن أبي طالب، غسل زوجته فاطمة، وقياسا على غسله إياها، ولأنه كان يحل له من النظر إليها، ما لا يحل للنساء، وقال أبو حنيفة، والثوري، وروي ذلك عن الشعبي، لا يغسلها، لأنه ليس في عدة منها، وهذا ما لا معني له، لأنها في حكم الزوجة، لا في حكم المبتوتة، بدليل الموارثة، والأصل في هذه المسألة غسل علي فاطمة، رواه الدراوردي، عن عمارة بن المهاجر، عن أم عون، بنت عبد الله بن جعفر، عن جدتها أسماء بنت عميس، قالت: «أوصت فاطمة، أن نغسلها أنا، وعلي، فغسلتها أنا وعلي»[2].

وذكر عبد الرزاق هذا الخبر، فلم يقم إسناده، وهو خبر مشهور عند أهل السير قال عبد الرزاق: وأخبرنا الثوري، قال: سمعت حمادا يقول: إذا ماتت

---

(١) أنظر الحديث التالى.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٦١٢٢) والدارقطنى (٢/ ٧٩) والبيهقى (٣/ ٣٩٦) وأم عون وابنتها وعمارة بن المهاجر مجهولون.

المرأة مع القوم، فـالمرأة يغسلهـا زوجها، والرجل امرأته، قال سفـيان: ونحن نقول لايغسل الرجل امرأته، لأنه لو شاء تزوج أختهـا، حين ماتت، ويقول: تغسل المـرأة زوجها لأنهـا في عدة منه، قـال عبـد الرزاق وأخبرنـا هشام، عن الحسن، قـال: إذا لم يجدوا امرأة مسلمـة، ولايهودية، ولا نصرانية، غـسلها زوجها، وابنها.

**قال أبو عـمــر**: قد روي عن ابن عبـاس، أنه قال: « أحق الناس بغسل المرأة والصلاة علـيها زوجـها »[1]، ويحـتمل هذا من الرجـال، فذلك جـائز، والنساء أيضا جائز كل ذلك، والله الموفق للصـواب. وأما غسل المرأة زوجها، فلم يختلفوا فيـه، وهو أولى ما عمل به، وروى سفيان بن عـيينة، عن عمرو بن دينار عن ابـن أبي مليكة، أن أبا بكر أوصى أسـمــاء أن تغسله، وكـانت صائمة، فعزم عليها لتفطرن، وقال أبو بكر بن حفص، « أوصى أبو بكر أسماء بنت عميس، قال: إذا أنا مت فاغـسليني، وأقسم عليك لتفطرن، ليكون أقوى لك، ولتغسلي عبد الرحمن ابني »[2].

* * *

(١) رواه عبد الرزاق (٦١٢٢) وفيه رجل لم يسم.

(٢) عبد الرزاق (٦١٢٤).

## ٢ - باب ما جاء في كفن الميت

(٢٢/ ١٤٠) **١ - مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة : «أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة»[١].**

**قال أبو عمر** : هذا أثبت حديث يروى في كفن الرسول ﷺ وهو الأصل في كفن الرجل الميت، وقد روي أن النبي ﷺ كفن في ثوب حبره، وقد روي أنه كفن في ريطتين وبرد نجراني، وهذا غير صحيح، لأن عائشة قالت: أخر عنه البرد.

حدثنا عبد الله بن محمد، قال: قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال حدثنا الوليد بن مسلم، قال حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا الزهري عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت **«أدرج النبي ﷺ في ثوب حبرة ثم أخر عنه»**.[٢] وقد روي من حديث أهل اليمن، عن وهب بن منبه، عن جابر أن النبي ﷺ قال: **«إذا توفي أحدكم فوجد شيئا فليكفن في برد حبرة»**[٣]، وأما قوله في هذا الحديث بيض سحولية، فالسحولية، ثياب قطن تصنع باليمن، وقيل: السحولية، البيض.

قال المسيب بن علس :

في الآل يخفضها ويرفعها ريع يلوح كأنه سحل

والسحل: الثوب الأبيض يشبه الطريق به ويقال سحول: قرية باليمن .

حدثنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا أبو داود،

---

(١) أخرجه البخارى (٣/ ١٦١) ومسلم (٧/ ١١) .

(٢) سنن أبي داود (٣١٤٩) والوليد بن مسلم متكلم في سوء حفظه .

(٣) سنن أبي داود (٣١٥٠) وحسن إسناده ابن حجر في التلخيص (٢/ ١٠٨) وقد أنكر ابن معين سماع وهب من جابر وقوى هذا ابن حجر في التهذيب (١/ ٣١٦) .

قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي، قال أخبرتني عائشة قالت: «كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة». ورواه حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - وزاد من كرسف قال: فذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد حبرة، فقالت: أتي بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه. وكذلك روى الثوري عن هشام في هذا الحديث، أنها من كرسف، والكرسف: القطن.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، وأحمد بن قاسم، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا أبو نعيم، قال حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب سحول كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة».

وحدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، قال حدثنا سليمان بن حرب، قال حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب سحولية بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة». وكان عبد الله بن أبي بكر، قد أعطاهم حلة حبرة فأدرجوا رسول الله ﷺ فيها، ثم استخرجوه منها .

قال إسماعيل: وحدثنا هدبة بن خالد، قال حدثنا ابن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: ذكر لعائشة فقالت: «نحن أعلم، إنما تلك الحلة كانت لعبد الله بن أبي بكر، أرادوا أن يكفنوه فيها فلم يفعلوا، كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض سحولية».

قال أبو عمر : هذه الآثار الصحاح ترد حديث يزيد بن أبي زياد، عن مقسم عن ابن عباس، قال : «كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب في قميصه الذي مات فيه، وحلة له نجرانية»، وكيف يكفن في قميصه - وعائشة تقول: «ليس فيها قميص»، وحديثها من جهة الإسناد أثبت، وقد بانت فيه حلة

البرد، وأنه لم يتم تكفينه فيه، فهذه زيادة يجب قبولها، والمصير إليها أولى والله أعلم. وأما الفقهاء فأكثرهم يستحبون في الكفن ما في هذا الحديث، وكلهم لا يرون في الكفن شيئا واجبا لا يجوز غيره، وما كفن الميت منها يواري عورته [ويواريه] ويستره أجزأ. قال مالك - رحمه الله: ليس في كفن الميت حد، ويستحب الوتر. وفي رواية أخرى عنه: أحب إلى أن يكفن الرجل في ثلاثة أثواب ويعمم، ولا أحب أن يكفن في أقل من ثلاثة أثواب. وقال أبو حنيفة وأصحابه: أدنى ما تكفن فيه المرأة ثلاثة أثواب، والسنة فيها خمسة؛ والرجل في ثوبين، والسنة فيه ثلاثة. وقال الأوزاعي والثوري: يكفن الرجل في ثلاثة أثواب، والمرأة في خمسة؛ وهو أحد قولي الشافعي، وهو قول أحمد، وإسحاق ، وأبي ثور، وروي عن الشافعي أيضا أنه قال: أحب إلي أن لا يجاوز خمسة أثواب فيكفن المرأة والثوب يجزيء. واستحب ابن علية القميص في الكفن.

**قال أبو عمر** : قولهم في هذا الباب كله استحسان، والأصل ما ذكرت لك؛ وقد كفن أبو بكر في ثوبين وثوب كان يلبسه باليا، رواه عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، وهشام بن عروة، عن أبيه، وكان ابن عمر يعمم الميت ويسدل طرف العمامة على وجهه؛ رواه معمر عن أيوب ، عن نافع.

ورواه ابن جريج، وعبد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

وروى مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، قال: الميت يقمص ويؤزر ويلف في الثياب، فإن لم يكن إلا ثوب واحد، لف فيه.

وروى أيوب عن نافع أن ابن عمر كفن ابنه واقدا في خمسة أثواب: قميص وثلاث لفائف وعمامة، وعممه من تحت لحيته. وأجمعوا أن حمزة كفن في ثوب واحد، وأن مصعب بن عمير كفنه رسول الله ﷺ في ثوب واحد، وهذا كله يوضح لك أن ما حد من العدد في الكفن استحسان واستحباب، فمن وجد فليستعمل ما استحبوا؛ ومن لم يجد أجزأه ما ستره.

وقيل لأبي بكر الصديق رضي الله عنه: ألا نشتري لك ثوبا جديدا؟ فقال: الحي أحوج إلى الجديد من الميت، إنما هو للمهلة؛ كفنوني في ثوبي هذا واغسلوه، وكان به مشق مع ثوبين آخرين. قال ابن حبيب: المهلة بكسر الميم صديد الجسد، والمهلة بضم الميم عكر الزيت، ومنه قوله عز وجل: ﴿بماء كالمهل﴾، والمهلة بضم الميم التمهل.

وأخبرنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا أبو داود، قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربي، قال حدثنا عمرو بن هشام أبو مالك الجنبي، عن إسماعيل بن خالد، عن عامر، عن علي بن أبي طالب، قال: لا تغالوا في كفني، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تغالوا في الكفن، فإنه يسلب سلبا سريعا»[١].

**قال أبو عمر**: استحب مالك أن يعمم الميت، وزعم أصحابه أن العمامة عندهم معروفة بالمدينة في كفن الرجل؛ قالوا: وكذلك الخمار للمرأة، وكذلك استحب مالك أيضا أن يقمص الميت. وأما الشافعي، فقال: أحب الكفن إلي ثلاثة أثواب: لفائف بيض ليس فيها قميص ولا عمامة، فإن ذلك الذي اختاره الله لنبيه ﷺ واختاره له أصحابه -رحمهم الله. وقال عيسى بن دينار: لا ينبغي لمن لم يجد أن ينقص الميت من ثلاثة أثواب يدرج فيها إدراجا لا يجعل له إزار ولا عمامة، ولكن يدرج كما أدرج النبي ﷺ ولا ينبغي أن يزاد الرجل على ثلاثة أثواب؛ وينبغي لمن يجد أن لا ينقص المرأة من خمسة أثواب: درع وخمار وثلاث لفائف، أما الخمار فيخمر به رأسها، وأما الدرع فيفتح في وسطه ثم تلبسه ولا يخاط في جوانبه، وأحد اللفائف يلف على حجزتها وفخذيها حتى يستوي ذلك منها بسائر جسدها، ثم تدرج في اللفافتين الباقيتين كما يدرج الرجل.

**قال أبو عمر**: أما اللفافة التي تلف على حجزتها فهو المئزر [الحقو][٢]

---

(١) سنن أبي داود (٣١٥٤) وفيه عمرو بن هاشم أبو مالك وهولين الحديث.

(٢) زيادة من: "ك".

الذي تشعر به يلي جلدها، وهو النطاق عند أهل العلم، وقد ذكرناه عند قوله ﷺ أشعرنها إياه في حديث أيوب، وجمهور الفقهاء على أن الكفن من رأس المال. قال عيسى بن دينار: يجبر الغرماء والورثة على ثلاثة أثواب من مال الميت تكون أوسط ثيابه التى كانت تترك عليه لو أفلس.

**قال أبو عمر**: خير ما كفن فيه الموتى البياض من الثياب، ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**خير ثيابكم البياض، فكفنوا فيها أمواتكم وليلبسها أحياؤكم**»[1].

والحبرة محمود أيضا في الكفن لمن قدر عليه ويكره الخز والحرير والثوب الرقيق الذي يصف، والمصبوغ كله غيره أفضل منه، وما كفن فيه الميت مما ستر العورة ووارى أجزأ - وبالله التوفيق.

* * *

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦١) فى اللباس من حديث ابن عباس وفيه عبد الله بن عثمان بن خيثم وقد ضعفه ابن المديني وغيره، واختلف على ابن معين في تعديله وتجريحه. ورواه الحاكم (١/٣٥٥١) من حديث سمرة وفيه عنعنة حبيب بن أبي ثابت وقال الحافظ فى التلخيص عن رواية سمرة (٦٩١٢) واختلف فى وصله وإرساله.

(٢٤/ ٩٠) **٢ - مالك، عن يحيي بن سعيد - أنه قال: بلغني أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية.**

**قال أبو عمر**: وهذا حديث مسند من رواية هشام بن عروة وعن أبيه، عن عائشة من حديث مالك وغيره؛ وقد ذكرناه في باب هشام بن عروة من هذا الكتاب والحمد لله(١).

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل، قال حدثنا أحمد بن الحسن الصباحي، قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «كفن رسول الله ﷺ في ثلاث لفائف بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة؛ قالت: فلما قبض أبو بكر قال: كفنوني في هذا الثوب لثوب كان فيه ودغ وزعفران كان يمرض فيه، وأمرهم أن يغسلوه، وثوبين آخرين، فقالوا: نكفنك في ثياب جدد؟ قال: لا الحي أحوج الى الجديد من الميت، إنما هو للمهلة يعني بالمهلة الصديد».

وقد روى هذا الحديث جماعة عن هشام بن عروة، ورواه عن عائشة القاسم وعروة، إلا أن في حديث عروة زيادة قولها: ليس فيها قميص ولا عمامة؛ وقد مضى القول في أكفان الموتى بالرجال والنساء في باب هشام بن عروة والحمد لله(٢).

* * *

(١، ٢) انظر الحديث السابق.

# ٣ - باب المشي أمام الجنازة

(١٢/ ٨٣) **١ - مالك، عن ابن شهاب، أن رسول الله ﷺ وأبا بكر، وعمر، كانوا يمشون أمام الجنازة (١).**

**قال أبو عمر**: هكذا هذا الحديث في الموطأ مرسل عند الرواة عن مالك للموطأ، وقد وصله عن مالك قوم، منهم: يحيى بن صالح الوحاظي، وعبد الله بن عون الخراز، وحاتم بن سالم القزاز:

**حدثنا** خلف بن قاسم، حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي، حدثنا عبد الله بن أبي داود، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب عن سالم، عن أبيه، قال «كان رسول الله ﷺ يمشى أمام الجنازه».

**حدثنا** خلف بن القاسم، حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان بن أبي التمام، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي حدثنا يعقوب بن سفيان الفارسي، حدثنا يحيي بن صالح الوحاظي، حدثنا مالك، عن الزهري عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان يمشي أمام الجنازة.

**حدثنا** أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي، قال حدثني أبي قال حدثنا

---

(١) روى موصلاً عن الزهرى من غير طريق مالك أخرجه أبو داود (٣١٧٩) والترمذى (١٠٠٧) والنسائى (٤/ ٥٦) وابن ماجة (١٤٨٢) كلهم عن ابن عيينه عن الزهري عن سالم عن أبيه وقال الترمذي (٢/ ٣٣٠) رواه ابن جريج وزياد بن سعد وغير واحد عن الزهري عن سالم عن أبيه نحو حديث ابن عيينة وروى معمر ويونس بن يزيد ومالك وغير واحد من الحفاظ عن الزهري أن النبي ﷺ كان يمشي أمام الجنازة. قال الزهري وأخبرني سالم أن أباه كان يمشي أمام الجنازة . وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح ـ ثم ذكر بسنده عن ابن المبارك ترجيح المرسل وقال ابن المبارك وأرى ابن جريج أخذه عن ابن عيينة. قال أبو عيسى وروى همام بن يحيى هذا الحديث عن زياد بن سعد ومنصور وبكر وسفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه وإنما هو سفيان بن عيينة روى عنه همام أ.هـ وانظر نصب الراية (٢/ ٢٩٤).

محمد بن قاسم . **وحدثنا** خلف بن القاسم، قال أخبـرنا الحسن بن رشيق قالا أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال حدثنا يعـقوب بن سفيان، قال حدثنا يحيى بن صالح، قال أخبرنا مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : « كان رسول الله ﷺ يمشي أمام الجنازة ».

**وأخبرنا** بعض أصحابنا قال: حدثنا عبيـد الله بن محمد السقطي، وقد أجازه لنا، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين بن أحمد بن المؤمل، قال حدثنا أبو العباس أحـمد بن محمد بن خالـد، قال أخبرنا عبد الله بن عـون الخراز، قال حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري عن سالم بن عبد الله. عن أبيه قال « رأيت رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة ».

**وحدثنا** خلف بن قاسم بن سـهل، حدثنا أبو الحسين عثـمان بن الحسين بن عبـد الله بن أحمد البغـدادي. قال حدثنا أحـمد بن محمـد بن خالد المروزي، حدثنا عبد الله بن عون الخراز، عن مـالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: « رأيت رسول الله ﷺ وأبا بكر، وعمر، يمشون أمام الجنازة ».

**قال أبو عـمـر** : الصـحيح فـيه عن مـالك الإرسال، ولكنه قـد وصله جماعة ثقات من أصحاب ابن شهاب منهم ابن عيينه ومعمر، ويحيى بن سعيد، وموسى بن عقبة، وابن أخي ابن شهـاب، وزياد بن سعد، و عباس بن الحسن الجزري، على اختلاف عن بعضهم[١].

**حدثني** أبو عثـمان سعـيد بن نصر، وأبو القـاسم عبد الوارث. قـال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محـمد بن إسماعـيل، قال حدثنا الحمـيدي، قال حدثـنا سفـيان، عن الزهري عن سـالم عن أبيه « أن رسـول الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة » .

**وحدثنا** محمد بن إبراهيـم قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثـنا سعيد بن عثمان قـال حدثنا إسحاق بن إسماعـيل العثماني الأيلي، قال حدثـنـا سفيان بن عيـينه، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، قـال: « رأيت النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، يمشون أمام الجنازة ».

---

(١) سنتكلم على كل رواية عند ذكر ابن عبد البر لسندها .

**وأخبرنا** عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن ، قال : حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق، قال حدثنا الخضر بن داود، قال حدثنا أبو بكر بن الأثرم، قال حدثنا عفان، والقعنبي، وسعيد بن منصور، قالوا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: « رأيت النبي ﷺ و أبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة ».

**حدثنا** عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر. قال حدثنا أبو داود، قال حدثنا القعنبي، قال حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال «رأيت رسول الله ﷺ وأبا بكر، وعمر، يمشون أمام الجنازة ».

**وحدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا بكر ابن حماد، قال حدثنا مسدد، قال حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: «رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة».

**وأخبرنا** محمد بن عبد الملك، قال حدثنا ابن الأعرابي، قال حدثنا سعيد بن نصر، والحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري عن سالم، عن أبيه، قال: « رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة ».

**وحدثنا** قاسم، حدثنا القاسم بن شعبان، حدثنا محمد بن الحسن الجهضمي الخياط، قال حدثنا سفيان بن عيينه، قال الزهري حدثنيه وسمعته من فيه يعيده ويبديه، سمعته ما لا أحصيه يقول: حدثني سالم، عن أبيه، قال: «رأيت رسول الله ﷺ وأ با بكر وعمر يمشون أمام الجنازة».

**فهذه رواية ابن عيينة**، وأما غير ابن عيينة أيضا، فحدثنا خلف بن سعيد، قال حدثنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا أحمد بن خالد، قال حدثنا علي بن عبد العزيز، قال حدثنا محمد بن عمار الموصلي، قال حدثنا يحيي بن اليماني. عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، « أن النبي ﷺ مشى أمام الجنازة، وأبو بكر، وعمر »[1].

---

(١) يحيى بن اليمان ضعيف مخلط وقد خالف الحفاظ عن معمر الذين رووه عنه كرواية مالك مرسل .

حدثنا سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال حدثني أخي، عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر كان يمشي أمام الجنازه، وقال: «قد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها، وأبو بكر وعمر، وعثمان»[1].

وحدثنا سعيد، قال: حدثنا قاسم، قال حدثنا إسماعيل، حدثنا ابن أبي أويس، قال حدثنا أخي، عن سليمان بن أبي بلال عن محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر كان يمشي بين يدى الجنازة، قال: «وقد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يدها، وأبو بكر، وعمر، وعثمان».

وحدثنا خلف بن قاسم، حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد، حدثنا عبيد الله ابن محمد العمري، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان ابن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبه، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، «أن عبد الله بن عمر كان يمشي أمام الجنازة، وقال: قد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها، وأبو بكر، وعمر، وعثمان».

قال أبو عمر: حديث يحيى بن سعيد، وموسى بن عقبة، ومحمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب في هذا الحديث، ظاهره مرسل عن سالم، أو عن ابن شهاب إلا أنه يقول عن سالم، «أن عبد الله بن عمر، كان يمشي أمام الجنازة. قال: وقد كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر. وعثمان، يمشون أمامها»، فالأغلب الظاهر، عندي أن سالما يقول ذلك، وابن شهاب، كما قال مالك في حديثه عن ابن شهاب وقد يحتمل أن يكون قوله قال يعني ابن عمر، فيكون مسندا، والله أعلم.

ورواية يونس بن يزيد، وعقيل، لهذا الحديث عن ابن شهاب، هكذا عن سالم، وكذلك رواية ابن جريج، عن زياد بن سعد:

---

(١) هذا الحديث والتاليين له من رواية ابن أبي أويس وهو ضعيف مخلط متهم.

حدثناه عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد، قال حدثنا إبراهيم بن غالب التمار، قال حدثنا محمد بن الربيع بن سليمان، قال حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، أنه أخبره أن ابن شهاب قال: حدثني سالم، أن ابن عمر كان يمشي بين يدي الجنازه، وكان رسول الله ﷺ وأبو بكر، وعمر، وعثمان يمشون أمام الجنازة.

وهذا أيضا يحتمل أن يكون ابن شهاب هو الذي يرسله، و يحتمل أن يكون سالما يرسله ، ويحتمل أن يكون مسنداً .

ورواه جعفر بن محمد بن خالد الأنطاكي، عن حجاج، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال : رأيت النبي ﷺ وأبا بكر، وعمر، وعثمان، يمشون أمام الجنازة، فأسنده ووصله، كروايه ابن عيينه ومن تابعه .

ورواه جعفر بن عون، عن ابن جريج، عن الزهري، ولم يذكر زياد بن سعد، والقول قول حجاج، وهو من أثبت الناس في ابن جريج، ولم يسمعه ابن جريج من ابن شهاب، إنما رواه عن زياد بن سعد عنه، كما قال حجاج.

أخبرنا خلف بن القاسم، قال حدثنا الحسن بن رشيق .

وأخبرنا أحمد بن عبد الله. قال حدثني أبي، قال حدثنا محمد بن قاسم، قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال حدثنا الحسن بن الصباح البزاز، قال حدثنا جعفر بن عون، عن ابن جريج عن الزهري، عن سالم. قال: «رأيت ابن عمر يمشي أمام الجنازه، وذكر أن رسول الله ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا يمشون أمام الجنازه» وهذا أيضا يحتمل ما ذكرنا، وزواية ابن أخي ابن شهاب لهذا الحديث كرواية ابن عيينه، سواء .

حدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا جعفر بن محمد ، قال حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، قال أخبرنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثني ابن أخي ابن شهاب، عن ابن شهاب، عن سالم،

عن أبيه، قال: « كان رسول الله ﷺ وأبو بكر، وعمر، يمشون أمام الجنازة »[(١)].

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى، قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق، قال حدثنا الخضر بن داود، قال حدثنا أبو بكر الأثرم، قال حدثنا سليمان بن داود، وإسحاق بن محمد المهدي وقالا حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن أخي ابن شهاب عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي. وأبا بكر وعمر، كانوا يمشون أمام الجنازه.

وقد رواه هشام الدستوائي، عن الزهري، فبان بروايته أن رواية يحيى بن سعيد، وموسى بن عقبة، ومحمد بن أبي عتيق، وزياد بن سعد لهذا الحديث عن ابن شهاب، كلها مسنده متصله، عن سالم، عن النبي. وأبي بكر وعمر، وعثمان، إن شاء الله والله أعلم.

أخبرنا أبو القاسم حلف بن القاسم، قال حدثنا الحسن بن رشيق. وأخبرنا أحمد بن عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن قاسم، قالا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، قال حدثنا وهب الله بن راشد، قال حدثنا هشام الدستوائي، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أنه كان يمشي أمام الجنازة ويقول: مشى أمامها رسول الله ﷺ وأبو بكر، وعمر، وعثمان[(٢)].

وقد روى وهب الله بن راشد، عن يونس، عن الزهري - في هذا حديثا أخطأ في إسناده ومتنه.

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال أخبرنا يحيى بن مالك، قال

---

(١) ابن أخي ابن شهاب: ليس بالقوي وقد تفرد عن عمه بأحاديث وخالف في أحاديث عن عمه روايات لثقات الحفاظ عن عمه .

(٢) وهب الله بن راشد نهى سعيد بن أبي مريم عن الكتابة عنه ـ ضعفاء العقيلي (٤/ ٣٢٣)، وقال أبو حاتم عنه: هو بين ذلك ولم سئل عنه وعن وهب بن راشد قال لا يقرن إلى ذلك ووهب الله محله الصدق أ.هـ ووهب بن راشد هذا يروي البواطيل فكلام أبي حاتم يعني أنه ليس مثله متهم. هذا وهشام غير معروف بالرواية عن الزهري فلا يقاون بكبار أصحابه كمالك ومعمر الذين رووه بخلافه .

حدثنا محمد بن سليمان بن أبي الشريف، قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل الغافقي، قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، قال حدثنا وهب الله بن راشد أبو زرعة، عن يونس بن يزيد عن الزهري، عن أنس، أن «رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر، كانوا يمشون أمام الجنازة وخلفها» وكذلك رواه محمد بن بكر البرساني، عن يونس، عن الزهري، عن أنس[1]، وهذا خطأ لا شك فيه، لا أدري ممن جاء وإنما رواية يونس لهذا الحديث عن الزهري، عن سالم مرسلا.

وبعضهم يرويه عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه مسندا، والذين يروونه عنه مرسلا أكثر وأحفظ.

وأما قوله: وخلفها فلا يصح في هذا الحديث، وهي لفظة منكرة فيه، لا يقولها أحد من رواته.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد ابن وضاح، قال حدثنا ابن أبي السري، قال حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، « أنه كان يمشي أمام الجنازة، وأن النبي ﷺ وأبو بكر، وعمر، كانوا يمشون أمامها »، قال ابن أبي السري: وهذا قول الزهري، وأن النبي. إلى آخره؛ قال: وكذلك يقول ابن جريج، وعقيل، ومالك، وهو قولهم، إلا يونس، وابن عيينة، فإنهما يقولان فيه: رأيت رسول الله ﷺ.

**قال أبو عمر:** قد ذكرنا من الروايات عن أصحاب ابن شهاب في هذا الباب، ما فيه كفاية، وقد روى الدراوردي، عن ابن اخي ابن شهاب هذا الحديث على خلاف ما رواه سليمان بن داود الذي قدمنا ذكر حديثه،

---

(١) أخرجه الطحاوى (١/ ٤٨١) . رواية وهب الله بن راشد وأخرج الترمذي رقم: (١٠١٠) رواية البرساني وسئل عنها البخاري فقال له: هذا خطأ أخطأ فيه محمد بن بكر إنما يروي عن يونس عن الزهري أن: النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة. قال الزهري: وأخبرني سالم أن أباه كان يمشي أمام الجنازة. قال البخاري: هذا أصح .

والدراوردي أثبت من سليمان هذا،[١] ورواية الدراوردي توافق رواية مالك ومن تابعه، وتصحح ما قال ابن أبي السري والله أعلم أنه مرسل، عن ابن شهاب من قوله كما قال مالك ومن تابعه:

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، قال حدثنا إبراهيم بن حمزة، قال حدثنا عبد العزيز الدراوردي، عن محمد عمه[٢]، عن سالم، وابن عمر، أنهما كانا يمشيان أمام الجنازة، قال: قد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وكذلك السنة في اتباع الجنازة.

**حدثنا** سعيد بن عثمان، حدثنا أحمد بن دحيم، حدثنا أبو عروبة الحسين بن محمد الحراني، حدثنا محمد بن الحرث البزاز، حدثنا محمد بن سلمة، عن عباس بن الحسن، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: «كان رسول الله ﷺ وأبو بكر، وعمر، يمشون أمام الجنازة»[٣].

واختلف الفقهاء في المشي أمام الجنازة وخلفها، وفي أي ذلك أفضل: فقال مالك، والليث، والشافعي، السنة المشي أمام الجنازة - وهو الأفضل.

وقال الثوري: لا بأس بالمشي خلفها وأمامها، والفضل في ذلك سواء.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: المشي خلفها أفضل، ولا بأس عندهم بالمشي أمامها، وكذلك قال الأوزاعي: الفضل عندنا المشي خلفها.

**قال أبو عمر**: روي عن ابن عمر، وأبي هريرة، والحسن بن علي، وابن الزبير، وأبي أسيد الساعدي، وأبي قتادة، وعبيد بن عمير، وشريح:

---

(١) سليمان بن داود الهاشمي ثقة مأمون كما قال النسائي وغيره وقال عنه أحمد بن حنبل لو قيل لي اختر للأمة رجلاً استخلفه عليهم لاستخلفته ولم يطعن فيه أحد بوهم أو كثرة غلط لا كما نقل عن غير واحد في الدراوردي فكيف يكون الدراوردي أوثق منه.

(٢) كذا وقع في المطبوع وصوابه «عن محمد ابن أخي ابن شهاب عن عمه» كما هي الرواية.

(٣) عباس بن الحسن الجزري قال عنه أبو حاتم: مجهول.

أنهم كانوا يمشون أمام الجنازة، ويأمرون بذلك وهو قول الفقهاء السبعة المدنيين وأكثر الحجازيين.

وقال الزهري: المشي خلف الجنازة من خطأ السنة.

وقال أحمد بن حنبل: المشي أمامها أفضل، واحتج بتقديم عمر بن الخطاب الناس في جنازة زينب بنت جحش، وضعف أحمد حديث علي بن أبي طالب أنه قال: «فضل المشي خلفها على المشي أمامها، كفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ».

**قال أبو عمر**: الحديث ذكره عبد الرازق، عن الثوري، عن عروة بن الحرث، عن زائدة بن أوس الكندي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، قال: كنت مع علي بن أبي طالب في جنازة وعلي آخذ بيدي، ونحن خلفها، وأبوبكر، وعمر، يمشيان أمامها؛ فقال: «إن فضل الماشي خلفها على الذي يمشي أمامها، كفضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ، وأنهما ليعلمان من ذلك ما أعلم، ولكنهما سهلان، يسهلان علي الناس»[1]. وبه يأخذ الثوري.

وذكر عبد الرازق أيضا بإسناد فيه لين من حديث الشاميين، عن أبي سعيد الخدري، عن علي بن أبي طالب - معنى حديث ابن أبزى، عن علي في حديث فيه طول. وفيه:

وقال لي علي: يا أبا سعيد، إذا أنت شهدت جنازة، فقدمها بين يديك، واجعلها نصب عينيك، فإنما هي موعظة وتذكرة وعبرة، وذلك تمام الحديث.

أخبرنا محمد بن عبد الملك، قال حدثنا ابن الأعرابي، قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، وسعدان بن نصر، قالا حدثنا سفيان بن عيينة،

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٢٦٣) وفيه زائدة بن أوس وأحمد (١/ ٩٧) من حديث عمرو بن حريث في قصته مع علي وفيه عبد الله بن يسار وهما لم يوثقهما معتبر وقد تابع زائدة عبد الرحمن بن أبي ليلى عند ابن أبي شيبة (٣/ ١٦٤) وفي إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف، كما أخرجه عبد الرزاق (٦٢٧٦) من حديث أبي سعيد الخدري مع علي وإسناده ضعيف جدًا.

عن ابن المنكدر، عن ربيعة بن عبد الله بن هرير، أنه رأى عمر بن الخطاب يقدم للناس أمام جنازة زينب بنت جحش.

وقال **الطبري**: إن كان المشيع لها راكبا، مشى خلفها. وإن كان ماشيا، فحيث شاء، وروى المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ قال: « **الراكب يسير خلف الجنازة، والماشي خلفها وأمامها، وعن يمينها وعن يسارها، وحيث شاء - إذا كان قريبا منها والطفل يصلي عليه** ».

**أخبرنا** عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا وهب بن بقية، حدثنا خالد، عن يونس، عن زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة، قال: وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي. قال: «**الراكب يسير خلف الجنازة، والماشي يمشي خلفها وأمامها، وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها، والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة**»[(١)].

**وحدثنا** سعيد، وعبد الوارث، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا ابن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن سعيد بن عبد الله، عن زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: « **الراكب خلف الجنازة، والماشي يمشي منها حيث شاء** ».

**قال أبو عمر**: لم يخرج أبو داود في هذا الباب إلا حديث ابن عيينة،

---

(١) سنن أبي داود (٣١٨٠) ورواه الطبراني في الكبير (٢٠/ ٤٣٠) من طريق يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة موقوفًا من طريق سفيان عن يونس وقال لم يرفعه سفيان. وقال الحافظ في التلخيص (٢/ ١١٤) رجح الدارقطني في العلل وقفه. وقد رواه عن زياد مرفوعًا سعيد بن عبيد الله ابن أخيه ومبارك بن فضاله أخرجهما أحمد (٤/ ٢٥٢/ ٢٤٨). وسعيد وإن وثقه غير واحد فقد قال عنه الدارقطني أنه يحدث بأحاديث يسندها ويوقفها غيره ومبارك وإن كان صرح بالتحديث إلا أنه فيه ضعف لذا فالأقرب وقفه كما قال الدارقطني، وقد ذكر ابن عبد البر في الاستذكار (٨/ ٢٢١) حديث المغيرة هذا وحديث ابن مسعود وأبي هريرة التاليين ثم قال: هي كلها أحاديث كوفيه لا تقوم بأسانيدها حجة. أ.هـ.

وحده عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه على ما ذكرناه في هذا الكتاب، وخرج حديث المغيرة للمخالف لا غير .

وقد أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى، قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال حدثني أبي، قال: قرىء علي سفيان، قال: سمعت يحيي الجابر، عن أبي ماجد الحنفي، قال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود يقول: سألنا رسول الله ﷺ عن السير بالجنازة، فقال: « **الجنازة متبوعة وليست بتابعة** »، وكان سفيان يقول فيه أحيانا: وليس منا من تقدمها.

**قال أبو عمر**: إسناد هذا الحديث ليس بالقوي، لأن أبا ماجد ويحيي الجابر ضعيفان؛ وحدثناه عبد الله، حدثنا ابن حمدان، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا يحيى بن الحارث أبو الحارث التيمي، أن أبا ماجد - رجلا من بني حنيفة قال: قال ابن مسعود: سألنا نبينا. عن السير بالجنازة، فقال: « السير ما دون الخبب، فإن يكن خيرا تعجل إليه، وإن يكن غير ذلك، فبعدا لأهل النار، الجنازة متبوعة، ولا تتبع، ليس منا من تقدمها ».

وحدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن إسماعيل، قال حدثنا الحميدي، قال حدثنا سفيان، قال حدثني يحيى الجابر، أنه سمع أبا ماجد الحنفي يحدث عن عبد الله بن مسعود، قال: سألنا نبينا ﷺ عن السير بالجنازة، فقال: « ما دون الخبب، الجنازة متبوعة وليست بتابعة، وليس منا من تقدمها ».

قال سفيان: وهذه الكلمة: ليس منا من تقدمها - لا أدري أمرفوعة ؟ أو قول عبد الله؟ رواه أبو عوانة، عن يحيى الجابر بإسناده مثله. وقال فيه: ليس منا من تقدمها مرفوعا.

وقد روي في هذا الباب حديث هو عندهم منكر من حديث جريج بن معاوية - أخي زهير بن معاوية، عن كنانة - مولى صفية، عن أبي هريرة، أن

النبي. قال: « امشوا خلف الجنازة ». فهذا ما جاء من الآثار المرفوعة في هذا الباب، وأما الصحابه والتابعون، فروي عن أنس بن مالك، ومعاوية بن قرة، وسعيد بن جبير، أنهم كانوا يمشون خلفها.

وقد روي عن نافع، عن ابن عمر، قلت: كيف المشي في الجنازة ؟ فقال: « أما تراني أمشي خلفها ؟ » وهذا عندي لا يثبت عنه والله أعلم، والصحيح ما رواه ابن شهاب عن سالم، عنه على ما ذكرناه في هذا الباب وبالله التوفيق.

وروى أشهب عن مالك، أنه سأله عن قول ابن شهاب: المشي خلف الجنازة من خطأ السنة، أذلك على الرجال والنساء فقال: إنما ذلك. وكره أن يتقدم النساء أمام النعش وأمام الرجال.

وقال الأثرم: ذكرت لأبي عبد الله الحديث الذي روي عن علي أنه مشى خلف الجنازة - وأبو بكر، وعمر، أمامها، وقال إنهما ليعلمان أن المشي خلفها أفضل، فتكلم في إسناده وقال: ذلك عن زائدة بن خراش، قلت له: لأنه مجهول؟ فقال: نعم لأنه ليس بمعروف.

قال أبو عمر: زائدة بن خراش هذا هو كوفي، من المشايخ الذين لم يرو عنهم غير أبي إسحاق، وليس الحديث الذي ذكر لزائدة بن خراش، وإنما هو لزائدة بن أوس - فالله أعلم ممن جاء الوهم في ذلك.

وذكر أبو بكر الأثرم بالأسانيد الحسان، عن عثمان بن عفان، وطلحة، والزبير، وابن عباس، وأبي هريرة، وأبي أسيد، وأبي قتادة، وعبيد بن عمير، وشريح، والأسود بن يزيد، والقاسم، وعروة، وسعيد بن جبير، والسائب بن يزيد، وسليمان بن يسار، وسعيد بن السيب، وبسر بن سعد، وعطاء بن يسار، وابن شهاب، وربيعة، وأبي الزناد، كلهم يمشون أمام الجنازة.

قال أبو بكر: وحدثنا علي بن أحمد، قال حدثنا عبد الله بن وهب، قال أخبرني يحيى بن أيوب، عن يعقوب بن إبراهيم، عن محمد بن المنكدر، قال: ما رأيت أحدا ممن أدركت من أصحاب النبيﷺ إلا وهم يمشون أمام الجنازة، حتى إن بعضهم لينادي بعضا ليرجعوا إليهم.

قال: وحدثنا سعيد بن منصور، قال حدثنا ابن المبارك، قال حدثنا موسى الجهني، قال سألت عبد الرحمن بن أبي ليلى عن المشي بين يدي الجنازة، فقال: كنا نمشي بين يدي الجنازة مع أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون بذلك بأسا.

قال: وحدثنا سعيد، حدثنا هشيم، عن مغيرة، قال إبراهيم لأبي وائل - وأنا أسمع: أكان أصحابك يمشون أمام الجنازة؟ قال: نعم.

قال: وحدثنا سعيد، قال: وحدثنا أبو الأحوص عن عمران بن مسلم، عن سويد بن غفلة، قال: إن الملائكة لتمشي أمام الجنازة.

وذكر عبد الرازق، عن أبي جعفر الرازي، عن حميد الطويل، قال: سمعت العيزار يسأل أنس بن مالك عن المشي أمام الجنازة، فقال أنس: إنما أنت مشيع، فامش إن شئت أمامها، وإن شئت خلفها وإن شئت عن يمينها، وإن شئت عن يسارها.

* * *



# ٤ - باب النهي عن أن تتبع الجنازة بنار

**١ - مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة « أنه نهى أن يتبع بنار »[١].**

**قال أبو عمر**: وهذا مجتمع عليه عند أهل العلم، وقد رويت الكراهية في ذلك من حديث ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ[٢].

* * *

(١) أخرجه أبو داود مرفوعًا عن أبي هريرة عن النبى ﷺ قال: « لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار » برقم (٣١٧١) وفي إسناده من لم يسم ومن هو مجهول الحال.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٩٢) بلفظ « نهى أن تتبع جنازة معها رنة » وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف ورواه ابن ماجة رقم: (١٥٨٣) من طريق أبي يحيى القتات عن مجاهد به والقتات ضعيف جداً، والرنة هى صوت النياحة وليست النار وقد روى مسلم (٢/ ١٨٠) فى حديث مرض موت عمرو بن العاص أنه نهى أن تتبع جنازته بنار.



# ٥ - باب التكبير على الجنائز

(٦/ ٣٢٤) **١ - مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نعى النجاشي للناس في اليوم الذي مات فيه، فخرج بهم إلى المصلى فصف بهم، وكبر أربع تكبيرات[١].**

**قال أبو عمر:** هكذا هو في جميع الموطآت بهذا الإسناد. وقد أخبرنا محمد، حدثنا علي بن عمر، حدثنا أبو بكر الشافعي، محمد بن عبد الله بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن شداد المسمعي: حدثنا خالد بن مخلد القطواني وابن قعنب، قالا: حدثنا مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: «نعى رسول الله. النجاشي إلى الناس في اليوم الذي مات فيه، وصف الناس في المصلى، وكبر عليه أربع تكبيرات». تفرد به محمد بن شداد بهذا الإسناد، وروي هذا الحديث أيضا عن عبد الله بن نافع، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وليس في الموطأ إلا عن سعيد وحده، وهو محفوظ من حديث الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعا عن أبي هريرة، رواه عقيل وصالح بن كيسان وقد روى مكي ابن إبراهيم، وحباب بن جبلة في هذا الحديث إسنادا آخر: عن مالك عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كبر على النجاشي أربع. وليس هذا الإسناد في الموطأ لهذا الحديث، ولا أعلم أحدا حدث به هكذا عن مالك غيرهما - والله أعلم.

حدثنا خلف بن قاسم، حدثنا أبو الحسن علي بن الحسن بن علان، حدثنا [أبو][٢] يعلى: أحمد بن علي بن المثنى، قال: سمعت سهل بن زنجلة الرازي يسأل ابن أبي سمينة عن حديث ابن عمر: أن النبي ﷺ صلى على النجاشي، قال: هذا منكر، وقال له ابن أبي سمينة: من رواه عن نافع؟ فقال ابن زنجلة:

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١٣٩) ومسلم (٧/ ٣٠٩).

(٢) كذا في (أ)، (د) ووقع في المطبوع: [ابن] وهو خطأ.

مالك عن نافع عن ابن عمر، أن النبي ﷺ صلى على النجاشي. فقال ابن أبي سمينة: عمن حملته عن مالك؟ قال: حدثناه مكي بن إبراهيم، قال: أنبأنا مالك، فسكت ابن أبي سمينة.

**قال أبو عمر:** لا أعلم أحدا روى هذا الحديث عن مالك غير مكي بن إبراهيم، وحباب بن جبلة، وإنما الصحيح عن مالك ما في الموطأ.

النجاشي ملك الحبشة، قال ابن إسحاق: النجاشي: اسم الملك، كما يقال: كسرى، وقيصر. قال: واسمه أصحمة، وهو بالعربية عطية.

وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة كبير، وذلك أن يكون النبي ﷺ علْم بموته في اليوم الذي مات فيه على بعد ما بين الحجاز وأرض الحبشة، ونعاه للناس في ذلك اليوم، وكان نعي رسول الله ﷺ النجاشي في رجب سنة تسع من الهجرة، كذلك قال أهل السير: الواقدي وغيره. وفيه أباحة الإشعار بالجنازة، والإعلام بها، والاجتماع لها، وهذا أقوى من حديث حذيفة: أنه كان إذا مات له ميت قال: «لا تؤذنوا به أحدا، فإني اخاف أن يكون نعيا؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النعي». وإلى هذا ذهب جماعة من السلف، قد تقدم ذكر بعضهم في حديث مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف[1].

وروي عن ابن عمر، أنه كان إذا مات له ميت، تحين غفلة الناس، ثم خرج بجنازته. وقد روي عنه خلاف هذا في جنازة رافع بن خديج لما نعي له، قال: وكيف تريدون أن تصنعوا به؟ قالوا نحبسه حتى نرسل إلى قباء، وإلى قريات حول المدينة، ليشهدوا جنازته؛ قال: نعم ما رأيتم. وجاء عن أبي هريرة أنه كان يمر بالمجالس فيقول: إن أخاكم قد قبض فاشهدوا جنازته. والأصل في هذا الباب قوله ﷺ، في حديث ابن شهاب عن أبي أمامة: هلا آذنتموني بها؟ وقوله في هذا الحديث: نعي النجاشي للناس، والنظر يشهد لهذا؛ لأن شهود الجنائز أجر وخير، ومن دعا إلى ذلك فقد دعا إلى خير، وأعان عليه. وفيه أن

---

(١) انظر الحديث التالي.

من السنة أن تخرج الجنازة إلى المصلى ليصلى عليها هناك؛ وفي ذلك دليل على أن صلاته على سهيل بن بيضاء في المسجد إباحة ليس بواجب، وسيأتي القول في ذلك في باب أبي النضر إن شاء الله[1].

وفيه الصلاة علي الميت الغائب، وأكثر أهل العلم يقولون إن هذا خصوص للنبيﷺ وقد أجاز بعضهم الصلاة على الغائب إذا بلغه الخبر بقرب موته؛ ودلائل الخصوص في هذه المسألة واضحة لا يجوز أن يشرك النبي ﷺ فيها غيره؛ لأنه والله أعلم أحضر روح النجاشي بين يديه؛ حيث شاهدها وصلى عليها أو رفعت له جنازته، كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته قريش عن صفته. وقد روي أن جبريل عليه السلام أتاه بروح جعفر أو جنازته، وقال: قم فصل عليه[2].

ومثل هذا كله يدل على أنه مخصوص به لا يشاركه فيه غيره، وعلى هذا أكثر العلماء في الصلاة على الغائب[3]. وفيه الصف في الصلاة على الجنائز، وقد روي عن النبيﷺ أنه قال: «ما من مسلم يموت فيصلي عليه؛ ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب»[4]. رواه حماد بن زيد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن مالك بن هبيرة، قال: قال رسول الله. فذكره. قال: وكان مالك إذا استقل أهل الجنازة جزأهم ثلاثة صفوف [ للحديث ][5]. وفي هذا الحديث أيضا دليل على الاستكثار من الناس في شهود الجنائز، وذلك لا يكون إلا بالإشعار والإعلام

---

(١) انظر الباب رقم (٦) الحديث رقم (١) .

(٢) كيف يكون هذا خصوصًا وقد صلى معه ﷺ أصحابه ولم يكونوا يرون شيئًا فهذا يُبعد دعوى التخصيص في هذا الأمر .

(٣) أين هذه الأكثرية وهو قول الشافعي وأحمد وجمهور السلف حتى نقل ابن حزم في المحلى (٣/ ١٦٩) إجماع الصحابة على ذلك .

(٤) الحديث أخرجه أبو داود (٣١٦٦) وفي إسناده محمد بن إسحاق وقد عنعن وهو مدلس .

(٥) كذا في ( أ ) ووقع في المطبوع: [الحديث] والصواب ما في ( أ ) .

والله أعلم. وفيه أن النجاشي ملك الحبشة أسلم، ومات مسلما؛ لأن رسول الله. لا يصلي إلا على مسلم. وذكر سنيد عن حجاج عن ابن جريج، قال: لما صلى رسول الله ﷺ على النجاشي، طعن في ذلك المنافقون، فنزلت هذة الآية: ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله** ﴾ إلى آخرها. قال ابن جريج: وقال آخرون: نزلت في عبد الله بن سلام ومن معه، وقال معمر عن قتادة في قوله: ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم** ﴾- الآية الى قوله: ﴿ **سريع الحساب** ﴾. قال: هذة الآية نزلت في النجاشي وأصحابه ممن آمن بالنبي ﷺ.

**حدثني** خلف بن قاسم، قال: حدثنا ابن الورد، عبد الله بن جعفر، قال عبدوس بن دورويه الدمشقي، قال: حدثنا المسيب بن واضح، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، عن حميد، عن أنس، قال: لما جاءت وفاة النجاشي إلى رسول الله ﷺ قال لأصحابه: صلوا عليه، فقام رسول الله ﷺ وقمنا معه، فصلى عليه فقالوا صلى على علج مات، فنزلت: ﴿ **وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل إليهم** ﴾ الآية.

وحدثنا خنف بن القاسم قال حدثنا الحسين بن جعفر الزيات، قال: حدثنا يوسف بن يزيد، قال حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء وعن جابر؛ قال: لما مات النجاشي، قال النبي. : « **قد مات اليوم عبد صالح، فقوموا فصلوا على أصحمة** »، فكنت في الصف الأول، أو الثاني. وفي صلاة رسول الله على النجاشي، وأمره أصحابه بالصلاة عليه - وهو غائب، أوضح الدلائل على تأكيد الصلاة على الجنائز، وعلى أنه لا يجوز أن يترك جنازة مسلم دون صلاة[1]؛ ولا يحل لمن حضره أن يدفنه دون أن يصلي عليه، وعلى هذا جمهور علماء المسلمين من السلف

(١) ولذا وجب الصلاة على الغائب الذى لم يصل عليه بالأرض التى مات فيها وهذا يدفع دعوى الخصوصية وإلى قصر صلاة الغائب على الذى لم يصل عليه فقط ذهب ابن تيميه وابن القيم أنظر زاد المعاد (١/ ٥١٩) .

والخالفين، إلا أنهم اختلفوا في تسمية وجوب ذلك: فقال الأكثر هي فرض على الكفاية وقال بعضهم: سنة واجبة على الكفاية، يسقط وجوبها بمن حضرها عمن لم يحضرها. وأجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على جنائز المسلمين: من أهل الكبائر كانوا، أو صالحين، وراثة عن نبيهم. قولا وعملا. واتفق الفقهاء على ذلك، إلا في الشهداء، وأهل البدع، والبغاة، فأنهم اختلفوا في الصلاة على هؤلاء حسبما يأتي في مواضعه من هذا الكتاب إن شاء الله.

حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا إسحاق ابن أبي حسان، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا عبد الحميد بن أبي العشرين، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا يحيي بن أبي كثير، قال: حدثني أبو قلابة، قال: حدثني أبو المهاجر، قال: حدثني عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه» فقام رسول الله ﷺ وصففنا خلفه، فكبر عليه أربعا، وما نحسب الجنازة إلا بين يديه».[(١)]

وفيه التكبير على الجنائز أربع لا غير، وهذا أصح ما يروى عن النبي ﷺ في التكبير على الجنازة وقد ثبت عنه ﷺ أنه كبر على قبر أربعا، وأنه كبر على جنازة أربعا.

حدثنا خلف بن القاسم الحافظ، قال: حدثنا أحمد بن صالح المقريء، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي داود السجستاني قال: حدثنا العباس بن الوليد بن صبح الخلال، قال: حدثنا يحيى بن صالح، قال: حدثنا سلمة بن كلثوم، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: أخبرني يحيي بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فكبر عليها أربعا، ثم أتى

---

(١) الحديث أخرجه مسلم (٧/ ٣٣) بلفظ «إن أخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه» ليس فيه الزيادة وغلط الأوزاعي أو من رواه عنه في كنية الراوي أبو المهاجر وإنما هو أبو المهلب كما رواها غير واحد والحديث بهذا اللفظ رواه أحمد (٤/ ٤٤٦) من طريق أبو قلابة عن أبي المهلب عن عمران وأبو المهلب ليس له توثيق معتبر أما مسلم فقد أخرج حديثه في الشواهد.

القبر من قبل رأسه، فحثا فيه ثلاثا»[1]. قال أبو بكر بن أبي داود. ليس يروى عن النبي ﷺ حديث صحيح أنه كبر على جنازة أربعا إلا هذا، ولم يروه إلا سلمة بن كلثوم، وهو ثقة، من كبار أصحاب الأوزاعي. قال: وإنما يروى عن النبي ﷺ من وجه ثابت أنه كبر على قبر أربعا، وأنه كبر على النجاشي أربعا؛ وأما على جنازة أربعا هكذا فلا، إلا حديث سلمة بن كلثوم هذا.

**قال أبو عمر**: أما صحيح، فلا كما قال ابن أبي داود، وقد جاءت أحاديث ضعاف أن رسول الله ﷺ كبر على جنازة أربعا، منها حديث رواه المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، الفقيه المدني المفتي بها، وكان ثقة، عن خالد بن إلياس وهو ضعيف عند جميعهم، عن إسماعيل بن عمرو بن سعد بن العاص وكان ثقة، عن عثمان بن عبد الله بن الحكم، عن عثمان بن عفان، أن النبي ﷺ صلى على عثمان بن مظعون فكبر عليه أربعا.

**قال أبو عمر**: اختلف السلف في عدد التكبير على الجنازة، ثم اتفقوا على أربع تكبيرات، وما خالف ذلك شذوذ يشبه البدعة والحدث.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، عن وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال: جمع عمر الناس فاستشارهم في التكبير على الجنازة، وجمعهم على أربع تكبيرات. قال: وحدثنا وكيع، عن مسعر، عن عبد الملك الشيباني، عن إبراهيم، قال: اجتمع أصحاب محمد ﷺ في بيت أبي مسعود فأجمعوا على أن التكبير أربع.

وحدثنا عبد الوارث، وحدثنا قاسم، حدثنا ابن وضاح، حدثنا عبد الملك بن حبيب المصيصي، حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله، قال: أجمعوا على أربع. قال المغيرة: بلغني أن عمر جمعهم وسألهم عن أحدث جنازة كبر عليها رسول الله ﷺ فشهدوا أنه صلى على أحدث جنازة وكبر عليها أربع.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٦٥) وفيه العباس بن الوليد قال عنه أبو داود كان عالما بالرجال عالما بالأخبار لا أحدث عنه وهو من شيوخ يعقوب الفسوي.

حدثنا سعيد بن نصر، حدثنا ابن أبي دليم، حدثنا ابن وضاح، حدثنا يوسف بن عدي، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: سئل عبد الله عن التكبير على الجنازة، فقال: كل ذلك قد صنع، فرأيت الناس قد اجتمعوا على أربع.

**قال أبو عمر**: [ من قال ][1] يكبر خمسا، احتج بحديث زيد بن أرقم: «أن رسول الله كبر على جنازة خمسا». وهو حديث يرويه عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم، رواه عن عمرو بن مرة جماعة، منهم شعبة. وقد قال يحيى القطان عن شعبة: كان عمرو بن مرة يعرف وينكر. وقد جاء عن زيد بن أرقم ما يعارض حديث عمرو بن مرة هذا: أخبرنا قاسم بن محمد، قال: حدثنا خالد بن سعد، قال: حدثنا أحمد بن عمرو، قال: حدثنا محمد بن سنجر، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا شريك، عن عثمان بن أبي زرعة المؤذن، قال: « توفي أبو سريحة الغفاري، فصلى عليه زيد بن أرقم، فكبر أربعا » .

فهذا يدل على أن ذلك ليس مما يحتج به عن زيد بن أرقم، لأنه لو لم يكن عنده عن النبي. غيره، ما خالفه. وعلى أن حديث عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، إنما فيه أن زيد بن أرقم كان يكبر على جنائزهم أربعا. وأنه مرة كبر خمسا، فقيل له: ما هذا ؟ فقال: فعله رسول الله.

ففي هذا ما يدل على أن تكبيره على الجنائز كان أربعا، وأنه إنما كبر خمسا مرة واحدة، ولا يوجد هذا عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه والله أعلم؛ وليس مما يحتج به على ما ذكرنا من اجماع الصحابة واتفاقهم على الأربع دون ما سواها.

والتكبير على الجنائز أربع، هو قول عامة الفقهاء، إلا ابن أبي ليلى وحده، فإنه قال خمسا، ولا أعلم له في ذلك سلفا، إلا زيد بن أرقم وقد اختلف عنه في ذلك؛ وحذيفة، وأبو ذر، وفي الإسناد عنهما من لا يحتج به.

---

(١) زيادة من ( أ )، ( د ) سقطت من المطبوع .

وقد ذكر أبو بكر الأثرم، عن النبي ﷺ أنه كبر أربعا، من حديث سهل بن حنيف، على قبر. ومن حديث جابر، ومن حديث ابن عباس، قال ابن عباس آخر جنازة صلاها رسول الله ﷺ كبر عليها أربعا. وعن أبي بكر الصديق أنه كبر أربعا، وعن عمر أنه كبر على أبي بكر أربعا، وعن علي أنه كبر على ابن المكفف أربعا، وعن أبي هريرة والبراء بن عازب، وحذيفة، وابن مسعود، وأبي مسعود، أنهم كبروا أربعا. وعن علي أيضا أنه كبر أربعا، وعن زيد بن ثابت أنه كبر على أمه أربعا، وذكر حديث إبراهيم النخعي قال: اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ في بيت أبي مسعود، واجتمع رأيهم على أن التكبير على الجنائز أربع.

قال الأثرم: وحدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، قال: « كان زيد بن أرقم يكبر على جنائزنا أربعا. ثم كبر على جنازة خمسا؛ فسألته فقال كان رسول الله ﷺ يكبرها أو قال كبرها ». قال: وحدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا الشيباني، قال حدثنا عامر، عن علقمة، قال: قيل لعبد الله: إن أصحاب معاذ يكبرون على الجنائز خمسا، فلو وقت لنا. فقال عبد الله: « إذا تقدم إمامكم فكبر فكبروا [ كما ][1] كبر، فإنه لا وقت ولا عدة ».

ومن حديث محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدثنا محمود بن غيلان، قال حدثنا وكيع، قال: لم يرو شعبة عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عباس، إلا حديثين: أحدهما أن ابن عباس قال يكبر على الجنائز ثلاثا، والآخر أن ابن عباس قال: ليس على أهل الكتاب حد. قال وكيع: حدثناه شعبة، وذكر الفزاري عن حميد، عن أنس، أنه صلى على جنازة فكبر ثلاثا ثم سلم، فقيل له: إنما كبرت ثلاثا، فاستقبل القبلة، فكبر الرابعة، ثم سلم.

**حدثنا** خلف بن قاسم، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن علي أبو العباس الكندي، حدثنا أبو محمد الهيثم بن خلف الدوري، حدثنا محمود بن غيلان. حدثنا وكيع، حدثنا شعبة عن عمرو، عن أبي معبد، عن ابن عباس أنه كبر على الجنازة ثلاثا. وقال مالك وأصحابه، وأبو حنيفة وأصحابه، والشافعي

---

(١) كذا في ( د )، وفي ( أ ) والمطبوع: [ ما ] .

ومن اتبعه، والثوري، والأوزاعي، والحسن بن حي، والليث بن سعد، وأحمد بن حنبل، وداود، والطبري، وهو قول سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، وابن سيرين، والحسن، وسائر أهل الحديث: التكبير أربع.

قال إبراهيم النخعي: قبض رسول الله ﷺ والناس مختلفون، فمنهم من يقول: كبر النبي ﷺ أربعا، ومنهم من يقول: خمسا، وآخر يقول سبعا. فلما كان عمر جمع الصحابه فقال لهم: انظروا أمرا تجتمعون عليه، فأجمع أمرهم على أربع تكبيرات.

وقال سعيد بن المسيب: كل ذلك قد كان: خمس، وأربع. فأمر عمر الناس بأربع، فإن احتج محتج بابن مسعود، قيل له: قد روي عنه أنه ليس في التكبير شيء معلوم، وروي عنه أنه كبر أربعا - وهو أولى. وإن احتج محتج بعلي رضى الله عنه قيل له: إنما كبر أكثر من أربع على قوم دون آخرين. وذلك أنه كان يكبر على أهل بدر ستا أو سبعا، وعلى سائر أصحاب رسول الله ﷺ خمسا، وعلى سائر الناس أربعا.

وقد روى أبو معاوية عن الأعمش، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن معقل، قال: كبر علي في سلطانه أربعا أربعا على الجنازة، إلاعلى سهل بن حنيف، فأنه كبر عليه خمسا، ثم التفت فقال: إنه بدري.

والأحاديث عن علي في هذا مضطربة، وما جمع عمر عليه الناس أصح وأثبت، مع صحة السنن فيه عن النبي. أنه كبر أربعا. وهو العمل المستفيض بالمدينة، ومثل هذا يحتج فيه بالعمل؛ لأنه قل يوم، أو جمعة، إلا وفيه جنازة. وعليه الجمهور، وهم الحجة - وبالله التوفيق. واختلفوا إذا كبر الإمام خمسا، فروي عن مالك، والثوري، أنهما قالا: قف حيث وقفت السنة. قال ابن القاسم وابن وهب عن مالك: لا يكبر معه الخامسة، ولكنه لا يسلم إلا بسلامه. وعن الحسن بن حي، وعبيد الله بن الحسن، نحو ذلك. وقال أبو حنيفة وأبو يوسف، إذا كبر الإمام خمسا قطع المأموم بعد الأربع بسلام، ولم ينتظروا تسليمه. وقال زفر: التكبير على الجنائز أربع، فإن كبر الإمام خمسا، كبر معه، وهو قول الثوري في رواية؛ وقد روي عن الثوري أنه لا يكبر ولكنه

يسلم كما قال أبو حنيفة سواء. وروي عن أبي يوسف أنه رجع إلى قول زفر، وقال الشافعي: لا يكبر إلا أربعا، فإن كبر الإمام خمسا، فالمأموم بالخيار، إن شاء سلم وقطع، وإن شاء انتظر تسليم الإمام، فسلم بسلامه، ولا يكبر خامسة ألبته.

وقال الأثرم: قلت لأحمد بن حنبل: فإن كبر الإمام خمسا أكبر معه؟ قال: نعم، قال ابن مسعود: كبر ما كبر إمامك. قيل لأبي عبد الله! أفلا ننصرف إذا كبر الخامسة؟ فقال: سبحان الله! النبي ﷺ كبر خمسا. رواه زيد بن أرقم، ثم قال: ما أعجب الكوفيين! سفيان رحمنا الله وإياه يقول: ينصرف إذا كبر الخامسة، وابن مسعود يقول ما كبر إمامكم فكبروا، وقال أبو عبد الله: الذي نختاره يكبر أربعا، فإن كبر الإمام خمسا كبرنا معه، لما رواه زيد بن أرقم. ولقول ابن مسعود قيل له: فإن كبر ستا، أو سبعا، أو ثمانية، قال: أما هذا فلا. وأما خمس فقد روي عن النبي ﷺ وأجمع هؤلاء الفقهاء على أن من فاته بعض التكبير فإنه يكبر مع الإمام ما أدرك منه، ويقضي ما فاته، وهو قول ابن شهاب.

واختلفوا إذا وجد الإمام قد سبقه. ببعض التكبير فروى أشهب عن مالك أنه يكبر أولا ولا ينتظر الإمام، وهو قول الشافعي، والليث، والأوزاعي، وأبي يوسف. وقال أبو حنيفة ومحمد: ينتظر الإمام حتى يكبر، فإذا كبر، كبر معه، وإذا سلم قضى ما عليه. ورواه ابن القاسم عن مالك. وحجة من قال هذا قوله ﷺ: «ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا». فلو كبر قبل أن يكبر إمامه في الجنازة، ثم قضى ما فاته على عموم هذا الحديث، صارت خمسا. وحجة رواية أشهب ومن قال بها إن التكبير الأول بمنزلة الإحرام، فينبغي أن يفعله على كل حال، ثم يقضي ما فاته بعد سلام إمامه. وقال أحمد: كل ذلك سهل، لا بأس به. روى وكيع عن سفيان، عن مغيرة، عن الحارث العكلي، قال: إذا جئت وقد كبر الإمام على الجنازة فقم، ولا تكبر حتى يكبر.

واختلفوا إذا رفعت الجنازة، فقال مالك، والثوري: يقضي ما فاته من التكبير نسقا متتابعا، ولا يدع فيما بين ذلك بشيء، رفع النعش، أو لم يرفع.

وقال أبو حنيفة والشافعي: يقضي ما بقي عليه من التكبير ما لم يرفع، ويدعو ما بين التكبير. وقال الليث: كان الزهري يقول: يقضي ما فاته. وكان ربيعة يقول: لا يقضي. وقال الليث: يقضي. وقال الأوزاعي: لا يقضي. وقال أحمد بن حنبل: إن قضى قبل أن يرفع فحسن، وإلا فلا شيء عليه. وقد استدل بعض شيوخنا على أن الجنازة لا يصلى عليها في المسجد بهذا الحديث؛ لخروج رسول الله ﷺ بأصحابه إلى المصلى للصلاة على النجاشي.

**قال أبو عمر**: استدل بهذا وهو ممن يقول بأن عمل أهل المدينة، أقوى من الخبر المنفرد، وهو يروى من حديث مالك وغيره أن رسول الله ﷺ صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد، وعلى أخيه سهل أيضا كذلك؛ وان أبا بكر صلي عليه في المسجد، وأن عمر صلي عليه في المسجد؛ وهذه نصوص سنة وعمل، وليس للدليل المحتمل للتأويل مدخل مع النصوص؛ وقد قال قائل هذه المقالة: إن أبا بكر، وعمر، إنما صلى عليهما في المسجد من أجل أنهما دفنا في المسجد، فيلزمه أن يجيز الصلاة في المسجد على من يدفن فيه، وإذا جاز أن يصلي على الجنازة في المسجد ثم يدفن فيه، لم يكن المنع من الدفن في المسجد بمانع من الصلاة؛ لأن الدفن فيه ليس بعلة للصلاة فيه فافهم. والأصل في الأشياء الإباحة، حتي يصح المنع بوجه لا معارض له، ودليل غير محتمل للتأويل. وستأتي هذه المسألة في موضعها من كتابنا هذا إن شاء الله.

* * *

(٦/ ٢٥٣) **٢ - مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره أن مسكينة مرضت، فأخبر رسول الله ﷺ: بمرضها، وكان رسول الله ﷺ يعود المساكين ويسأل عنهم، فقال رسول الله ﷺ: « إذا ماتت فآذنوني بها، فخرج بجنازتها ليلا، فكرهوا أن يوقظوا رسول الله ﷺ فلما أصبح رسول الله ﷺ، أخبر بالذي كان من شأنها، فقال : ألم آمركم أن تؤذنوني بها؟ فقالوا: يا رسول الله، كرهنا أن نخرجك ليلا ونوقظك، فخرج رسول الله ﷺ حتى صف بالناس على قبرها، وكبر أربع تكبيرات »[١].**

## * أبو أمامة بن سهل بن حنيف

واسم أبي أمامة أسعد بن سهل، قال أحمد بن حنبل: سماه رسول الله ﷺ باسم جده: أبي أمه، أسعد بن زرارة: أبي أمامة، وأمه ابنة أسعد بن زرارة؛ ذكره أحمد بن زهير، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول. ومن أراد أن يرى نسبه، نظره عند ذكر أبيه من كتابنا في الصحابه. كان أبو أمامة هذا من جلة فقهاء التابعين وكبارهم، أدرك النبي ﷺ، بمولده، وسمع أباه، وأبا هريرة، وابن عباس، وجماعة من الصحابة. وقد ذكرناه في كتاب الصحابه، وإن كان معدودا في كبار التابعين، لأنه أدرك عهد رسول الله ﷺ غير كافر، ورآه رسول الله ﷺ ومسح رأسه، وسماه، وكناه. وكان مولده قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين، ومات سنة مائة .

لابن شهاب عنه في الموطأ من حديث رسول الله ﷺ ثلاثة أحاديث، الاثنان منها متصلان، والثالث مرسل .

**قال أبو عمر**: لم يختلف على مالك في الموطأ في إرسال هذا الحديث، وقد روى موسى بن محمد بن إبراهيم القرشي عن مالك عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن رجل من الأنصار أن رسول الله

---

(١) روى معناه موصولاً عن أبي هريرة أخرجه البخاري (١/ ٦٥٨) ومسلم (٧/ ٣٦) .

ﷺ صلى علي قبر امرأة بعدما دفنت، فكبـر عليها أربع. وهذا لم يتابع عليه، وموسى بن مـحمد هذا ، مـتروك الحديث، وقـد روى سفيـان بن حسين هذا الحديث عن ابن شـهاب ، عن أبي أمـامة بن سهل، عن أبيـه، عن النبي ﷺ وهو حديث مـسند متصل صـحيح من غـير حديث مـالك من حديث الزهري وغيره. وروي من وجوه كثيرة، عن النبي ﷺ كلها ثابتة .

وفيه [من الفقه أنه جـائز أن يتحدث بأحوال الناس ][١]، عند العالـم، إذا لم يكن في ذلك مكروه، فيكون غيبة.

وفيه [ما كان رسول الله ﷺ عليه ][٢] من التواضع، وأنه كان يعود الفقراء، فجـائز للخليفة أن يعـود المرضى، وإن تواضع وعاد المساكين، وشـهد جنائزهم كان أفضل وأسنى، وكان جديراً أن يعد من الخلفاء.

وفيه إباحة عيادة النساء، وإن لم يكن ذوات محرم. ومحل[٣] هذا عندي أن تكون المرأة متـجالة ، وإن كانت غير مـتجالة فلا، إلا أن يسـأل عنها ولا ينظر إليها. وفيه ما كان عليـه رسول الله ﷺ من الخلق الجميل في العفو، وأنه أمر أصحابه فلم يفعلوا ما أمروا به ولـم يعاتبهم .

وفيـه إجازة الإذن بالجنازة، وذلك رد على من قال: لا تشعـروا بي أحدا، وقد كـان جماعـة يكرهون ذلك، ورخص فيه آخـرون ودلائل السنة تدل على جواز ذلك والحمد لله.

فأما الذين كـرهوا ذلك فابن مسعود وأصـحابه، واختلف في ذلك عن ابن عمر، وإبراهيم. ذكـر عبد الرازق عن الثوري، عن أبي حـمزة، عن إبراهيم، عن علقـمـة قال: الإيذان بالجنـازة من النعي، والنعي من أمـر الجاهـلية قـال إبراهيم: إذا كان عندك من يحـمل الجنازة فلا تؤذن أحدا، مـخافة أن يقـال ما أكثر من اتبعه.

---

(١) زيادة من ( أ )، ـ( د ) سقطت من المطبوع وحدث فى المطبوع تداخل في الكلام .

(٢) زيادة من ( أ )، ( د ) سقطت من المطبوع نتيجة التداخل .

(٣) كذا فى المطبوع وفي ( د ) ووقع في ( أ ): ومحمل هذا الحديث .

قال: وأخبرنا معمر عن أبي إسحاق، أن علقمة بن قيس، حين حضرته الوفاة، قال: لا تؤذنوا بي أحدا كفعل الجاهلية. قال: وأخبرنا الثوري عن عاصم بن محمد عن أبيه أن ابن عمر كان يتحين بجنائزه غفلة الناس.

قال: وأخبرني عمر بن راشد[1]، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه قال: لا تؤذنوا بموتي أحدا، حسبي من يحملني إلى حفرتي.

قال: وأخبرنا [التيمي عن][2] عن هشام الدستوائي، عن حماد، عن إبراهيم، قال: لا بأس إذا مات الرجل أن يؤذن صديقه وأصحابه. إنما كانوا يكرهون أن يطاف في المجالس: أنعي فلانا، كفعل الجاهلية.

وروى حماد بن زيد، عن عاصم، عن أبي وائل، قال: قال عمرو بن شرحبيل حين حضرته الوفاة: ما أدع مالا، ولا أدع علي من دين، وما أدع [لي] من عيال يهموني بعدي؛ فإذا أنا مت فلا تنعوني إلى أحد، وأسرعوا في المشي، وذكر الحديث. وحماد بن زيد، عن ابن عون، قال: سألت إبراهيم أكان النعي يكره؟ قال: نعم، فذكرت ذلك لمحمد بن سيرين فقال: يؤذن الرجل حميمه، ويؤذن صديقه.

ورخص في ذلك جماعة، منهم أبو هريرة، وغيره. والأصل في هذا الباب قوله ﷺ إذا ماتت فآذنوني بها، ونعى النجاشي للناس.

وذكر عبد الرازق عن معمر، عن أيوب: عن أنس بن مالك، قال: نعى رسول الله ﷺ أصحاب مؤتة على المنبر رجلاً رجلاً، بدأ بزيد بن حارثة، ثم جعفر بن أبي طالب، ثم عبد الله بن رواحة. قال: فأخذ اللواء خالد بن الوليد وهو سيف من سيوف الله.

---

(١) الذى عند عبد الرزاق (٦٠٥٥) رواه عنه الثوري عن عاصم بن أبي كثير عن أبي عبيدة به أما عمر بن راشد فهو يروي عن يحيى بن أبي كثير ولم أجد من يسمي عاصم بن أبي كثير.

(٢) زيادة من ( أ )، ( د ) سقطت من المطبوع.

**قال أبو عـمــــر** : شهود الجنائز أجر وتقـوى وبر، والإذن بها تعاون على البر والتـقوى، وإدخال الأجـر على الشاهد وعلى المتـوفى؛ ألا ترى إلى قوله ﷺ. **« ما من مـسلم يموت فـيصلي عليـه أمة من المسلمين ، يبلغـون أن يكونوا مائة، يستغفـرون له ، إلا شفعوا فيه »**[1] . رواه حمـاد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد ،وكان أخا عـائشة في الرضاعة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

ومعلوم أن هذا العدد ومـثله لا يجتمعون لشـهود جنازة، إلا بأن يؤذنوا لها وبالله التوفيق.

وفيـه أن عصيان المرء من أمـره إذا أراد بعصيـانه بره وتعظيمه،لا يعـد عليه ذنبا.

وفـيه أن رسـول الله ﷺ لم يكن يعـز عليه أن يعـصى، إذا لم تنتـهك لله حرمـه، ولـم يعص جل وعز؛ ألا ترى إلى قـول عائشة رضى الله عنهـا: « ما انتقم رسـول الله ﷺ لنفسه قط ، إلا أن تنتهـك حرمة الله فينتـقم لله بها ». وفيه إباحـة الدفن بالليل. وفيه أن رسول الله ﷺ لا يطلع عـلى ما غاب عنه، إلا أن يطلعه الله عليه. وفيه الصلاة على القبر لمن لم يصل على الجنازة، وهذا عند كل من أجازه ورآه إنما بحدثان ذلك، على ما جاءت به الآثار المسندة، وعن الصـحابه أيضـا رحمـهم الله مثل ذلـك. وفيـه الصف على الجنازة. وفيـه أن التكبيـر على الجنازة أربع تكبيـرات. وفيه أن سنة الصـلاة على القبـر، كسنة الصلاة على الجنازة، سواء في الصف عليها، والدعاء والتكبير .

واختلف الفقهاء فيمن فاتته الصلاة على الجنازة، فجاء وقد سلم من الصلاة عليهـا، وقد دفنت: فـقال مالك، وأبو حنيـفة: لا تعاد الـصلاة على الجنازة، ومن لم يدرك الصلاة مع الناس عليـها لم يصل عليها، ولا يصل عـلى القبر. وهو قول الثوري، والأوزاعي، والحسن بن حـي، والليث بن سعد، وقال ابن القـاسم: قلت لمالك: فالحـديث الذي جاء عـن النبي ﷺ أنه صلى على قبـر امرأة؟ قال: قد جاء هذا الحديث وليس عليه العمل.

---

(١) أخرجه مسلم (٧/ ٢٤) .

وذكر عبد الرزاق عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر قدم بعدما توفي عاصم أخوه ، فسأل عنه ، فقال أين قبر أخي ؟ فدلوه عليه ، فأتاه فدعا له. قال عبد الرازق وبه نأخذ .

قال: وأخبرنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، قال: كان ابن عمر إذا انتهى إلى جنازة قد صلي عليها دعا وانصرف ولم يعد الصلاة.

وذكر الثوري ، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: لا تعاد على ميت صلاة. قال وقال معمر : كان الحسن إذا فاتته صلاة على جنازة لم يصل عليها، وكان قتادة يصلي عليها بعد إذا فاتته .

وقال الشافعي وأصحابه: من فاتته الصلاة على الجنازة، صلى على القبر أن شاء الله، وهو رأي عبد الله بن وهب، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وهو قول أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وداود بن علي، وسائر أصحاب الحديث. قال أحمد بن حنبل: رويت الصلاة على القبر عن النبي ﷺ من سته وجوه حسان كلها .

وفي كتاب عبد الرزاق عن ابن مسعود ومحمد بن قرظة أن أحدهما صلى على جنازة بعدما دفنت، وصلى الآخر عليها بعدما صلى عليها.

قال : وأخبرنا معمر، عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة، قال: توفي عبد الرحمن بن أبي بكر عن ستة أميال من مكة، فحملناه حتى جئنا به إلى مكة، فدفناه، فقدمت عائشة علينا بعد ذلك، فعابت علينا ذلك، ثم قالت: أين قبر أخي؟ فدللناها عليه، فوضعت في هودجها عند قبره، وصلت عليه[1].

وأخبرنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق، قال حدثنا الخضر بن داود، قال حدثنا أحمد بن محمد بن هانيء الطائي الأثرم الوراق، قال: حدثنا أبو عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله، قال: حدثنا اسماعيل بن إبراهيم، قال حدثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة، أن عبد الرحمن ابن أبي بكر توفي في منزل له كان فيه، فحملناه على رقابنا ستة أميال إلى مكة

---

(١) عبد الرزاق (٦٥٣٩) .

وعائشة غائبة، فقدمت بعد ذلك، فقالت : أروني قبر أخي، فأروها، فصلت عليه .

وقال حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، قال: قدمت عائشة بعد موت أخيها بشهر فصلت على قبره .

وقال عبد الرزاق حدثنا الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة، عن حنش ابن المعتمر، قال: جاء ناس من بعد أن صلى علي على سهل بن حنيف، فأمر علي قرظة الأنصاري أن يؤمهم ويصلي عليه بعد ما دفن[١].

وعن أبي موسى أنه فعل ذلك .

وأما الستة وجوه التي ذكر أحمد بن حنبل أنه روي منها أن رسول الله ﷺ صلى على قبر فهي والله أعلم حديث سهل بن حنيف، وحديث سعد بن عبادة، وحديث أبي هريرة، روى من طرق، وحديث عامر بن ربيع، وحديث [ أنس ][٢]، [ وحديث ابن عباس ][٣].

فأما حديث سهل بن حنيف، فحدثناه أبو عثمان: سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه؛ قال: حدثنا سعيد بن يحيى: أبو سفيان الحميري، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، قال: «كان رسول الله ﷺ يعود فقراء أهل المدينة، ويشهد جنائزهم إذا ماتوا؛ قال: فتوفيت امرأة من أهل العوالي فقال رسول الله ﷺ إذا قضت فآذنوني بها، قال: فأتوه ليؤذنوه فوجدوه نائما وقد ذهب الليل، فكرهوا أن يوقظوه، وتخوفوا عليه ظلمة الليل وهوام الأرض، قال: فدفناها، فلما أصبح سأل عنها، فقالوا يا رسول الله أتيناك لنؤذنك فوجدناك نائما، فكرهنا أن نوقظك، وتخوفنا عليك

(١) عبد الرزاق (٦٥٤٣) والحسن بن عمارة متروك .

(٢) كذا فى ( أ ) وليس فى ( د ) .

(٣) كذا فى ( د ) وليس فى ( أ ) .

ظلمة الليل وهوام الأرض. قال: فمشى رسول الله ﷺ إلى قبرها فصلى عليها، وكبر أربعا»[١].

**وأما حديث سعد بن عبادة**، فحدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا نعيم ابن حماد، قال: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن ابن المسيب، أن سعد بن عبادة أتى النبي، ﷺ فقال: «**إن أم سعد توفيت، وأنا غائب، فصل عليها يا رسول الله، فقام النبي ﷺ - فصلى عليها، وقد دفنت قبل ذلك بشهر**»[٢].

**وروى القطان**، عن سعيد بن أبي عروبة. عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: أن أم سعد بن عبادة ماتت، والنبي ﷺ غائب، فأتى قبرها، وصلى عليها، وقد مضى لذلك شهر.

**حدثنا** عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال حدثنا الخشني محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا بندار: محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان فذكره بإسناده، وذكره أبو بكر الأثرم قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد فذكره بإسناده سواء. وأما حديث أبي هريرة فرويناه من وجوه أحسنها ما حدثناه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا عبد الحميد بن أحمد الوراق، قال: حدثنا الخضر بن داود، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ صلى على قبر.

**واخبرنا** إبراهيم بن شاكر، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان، قال: حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي (ح) وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد، قال: حدثني أبي قال: حدثنا عثمان بن جرير، قالا: حدثنا أحمد بن عبدالله

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠) وسفيان بن حسين ضعيف في حديثه عن الزهري.

(٢) المصنف (٢/ ٢٤٠) وفيه عنعنة قتادة وقال أحمد أحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب ما أدري كيف هي؟ فقد أدخل بينه وبين سعيد نحواً من عشرة رجال لا يعرفون.

بن صالح قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: كانت امرأة تقم المسجد، فماتت، فدفنت ليلا، ففقدها رسول الله ﷺ فقال: « فهلا اعلمتموني ؟ » فقالوا: ماتت ليلا، فقام رسول الله ﷺ حتى أتى المقبرة فصلى على قبرها ثم قال: إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن صلاتي عليها نور، قال حماد: لا أدري الكلام الآخر عن أبي هريرة هو أم لا ؟ .

**وأخبرنا** أحمد بن سعيد بن بشر، وأحمد بن عبد الله بن محمد، قالا: أخبرنا مسلمة بن قاسم بن إبراهيم، قال حدثنا جعفر بن محمد بن محمد الأصبهاني، قال: حدثنا يونس بن حبيب بن عبد القاهر، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال : حدثنا حماد بن زيد وأبو عامر الجزار، عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رجلا أسود أو امرأة سوداء، كانت تنقي المسجد من الأذى، ثم ماتت فدفنت ولم يؤذن النبي ﷺ، فأخبر بذلك النبي ﷺ، فقال: دلوني على قبرها، فانطلق إلى القبر، فأتى على القبور فقال: إن هذه القبور ممتلئة على أهلها ظلمة، وأن الله ينورها بصلاتي عليها، ثم آتى القبر، فصلى عليها؛ فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، إن أبي أو أخي مات وقد دفن، فصل عليه يا رسول الله، فانطلق رسول الله ﷺ مع الأنصاري.

**وأما حديث عامر بن ربيعة،** فحدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا داود بن عبد الله الجعفري، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن زيد بن قنفذ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: مر رسول الله ﷺ بقبر حديث، فقال: « **ما هذا القبر ؟ فقالوا : قبر فلانة ، فقال: فهلا آذنتموني ؟ قالوا كنت نائما فكرهنا أن نوقظك ، فقال رسول الله ﷺ: فلا تفعلوا، ادعوني لجنائزكم، ثم صف عليها فصلى** »[1].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٢٤٠) وابن ماجة (١٥٢٩) وعبد العزيز بن محمد هو الدراوردي وهو ضعيف سيئ الحفظ .

وحدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا يعقوب بن محمد الزهري، قال: حدثنا عبد الله العزيز بن محمد، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة. عن أبيه، قال: مر رسول الله ﷺ بقبر حديث، فسأل عنه، فقيل: قبر فلانة المسكينة، قال: فهلا آذنتموني أصلي عليها؟ فقالوا: يا رسول الله، كنت نائما فكرهنا أن نوقظك، قال: فقال رسول الله ﷺ: **« ادعوني لجنائزكم ، أو قال « أعلموني بجنائزكم ، فصف وصف الناس خلفه، وصلى عليها »**. وحدثناه عبد الله بن محمد، قال: حدثنا عبد الحميد بن أحمد، قال: حدثنا الخضر بن داود، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: حدثنا أبو ثابت محمد بن عبد الله، والقعنبي، جميعا، قالا: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن زيد، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: «مر رسول الله ﷺ بقبر حديث. . . » - فذكر مثله سواء.

**وأما حديث ابن عباس** فحدثناه خلف بن سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا شعبة.

وحدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا عبد الله ابن روح المدائني، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان الشيباني، قال: سمعت الشعبي يقول: أخبرني من مر مع النبي ﷺ على قبر منبوذ، فكبر عليه. قال فقلت: للشعبي: يا أبا عمرو من أخبرك بهذا؟ قال أخبرني بذلك ابن عباس.

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا بكر بن حماد، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، قال: حدثنا الشيباني، عن عامر، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ مر بقبر حديث عهد بدفن، فسأل عنه، فقالوا: مات ليلا، فكرهنا أن نوقظك، فنشق عليك، فقام رسول الله ﷺ وصفنا خلفه، فصلينا عليه.

**وأخبرنا** عبد الرحمن بن أبان، **قال**: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا إسحاق، بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الرازق، قال: حدثنا الثوري، عن سليمان الشيباني، عن الشعبي، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة بعدما دفنت.

**وأما حديث أنس**، فحدثناه خلف بن قاسم، قال: حدثنا محمد بن زكرياء المقدسي، قال: حدثنا مضر بن محمد الأسدي، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا غندر، عن شعبة، عن حبيب بن الشهيد، وعن ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ صلى على قبر امرأة بعدما دفنت .

**وحدثناه** أبو العباس أحمد بن قاسم بن عيسى المقريء، قال: حدثنا عبيد الله ابن محمد بن حبابة البغدادي، قال: حدثنا البغوي، قال حدثنا إبراهيم بن هانيء، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال حدثنا شعبة، عن حبيب بن الشهيد، وعن ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ صلى على قبر بعدما دفن .

وقد روينا عن النبي ﷺ، أنه صلى علي قبر من ثلاثة أوجه، سوى هذه الستة الأوجه المذكورة، وكلها حسان. منها حديث لزيد بن ثابت الأنصاري، والحصين بن وحوح، وأبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري. فالله أعلم أيها أراد أحمد بن حنبل.

أخبرنا أبو القاسم. عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك البغدادي، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرني عثمان بن حكيم، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن عمه يزيد بن ثابت، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلما وردنا البقيع إذا هو بقبر جديد، فسأل عنه، فقيل: فلان ، فعرفها؛ فقال **«أفلا آذنتموني ؟ قالوا : يا رسول الله ، كنت قائلا نائما ، فكرهنا أن نؤذنك ؛ فقال : لا تفعلوا ، لا يموتن فيكم ميت ما كنت بين أظهركم ، إلا**

آذنتموني به ، فإن صلاتي عليه له رحمة». قال: ثم أتى القبر فصفنا خلفه، فكبر أربعا[(١)]

وأخبرنا عبيد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن مسرور، قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا محمد بن سنجر، قال: حدثنا أحمد بن حباب، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا سعيد بن عثمان البلوي، عن عروة بن سعيد الأنصاري، عن أبيه، عن الحصين بن وحوح، أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبي ﷺ يعوده في الشتاء في برد وغيم، فلما انصرف، قال لأهله: « إني ما أرى طلحة إلا وقد حدث به الموت، فآذنوني به حتى أشهده وأصلي عليه ، وعجلوا به، فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله »، فلم يبلغ النبي ﷺ بني سالم حتى توفي، وجن عليه الليل، فكان مما قال طلحة: ادفنوني، والحقوني بربى، ولا تدعوا رسول الله، ﷺ، فأني أخاف عليه اليهود أن يصاب بشيء. فأخبر النبي ﷺ، حين أصبح، فجاء حتى وقف على قبره، في قطاره بالعصبة، فصف وصف الناس معه ، ثم رفع يديه وقال: « اللهم الق طلحة تضحك إليه ويضحك إليك » ثم انصرف[(٢)].

وذكر أبو جعفر العقيلي قال: أخبرنا هارون بن العباس الهاشمي، قال: حدثنا موسى بن محمد بن حيان، قال: حدثنا ابن مهدي، عن عبد الله بن المنيب ،عن جده عبد الله بن أبي أمامة الحارثي، عن أبي أمامة الحارثي، أن رسول الله -ﷺ- صلى على قبر بعدما دفن. قال: أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: أخبرنا يحيى بن معين، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا عبد الله بن المنيب المدني، عن جده عبد الله بن أبي أمامة، عن أبيه: أبي أمامة بن ثعلبة قال: رجع النبي ﷺ، من بدر، وقد توفيت يعني أم أبي أمامة، فصلى عليها .

وأما العمل من الصحابة بهذا فقد تقدم عن عائشة، وعلي، وابن مسعود،

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/٣٨٨) والنسائي (٤/ ٨٥) وقال ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ٦٥١) ولا أحسب خارجه سمع من عمه يزيد. أ.هـ .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٤/٢٨) وسعيد بن عثمان وعروة وأبوة مجهولون .

وقرظة بن كعب، وأبي موسى، وغيرهم .

وذكر أبو بكر أحمد بن محمد بن هانيء الأثرم الطائي الوراق، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، أن أنس بن سيرين حدثه: أن أنس بن مالك أتى جنازة وقد صلي عليها، فصلى عليها .

قال: وحدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، قال سمعت أبي عن الحكم، قال: جاء سلمان بن ربيعة وقد صلى على جنازة فصلى عليها.

قال: وحدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا الضحاك بن مخلد، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن شبيب بن غرقدة عن المستظل بن حصين، أن عليا صلى على جنازة بعدما صلي عليها.

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل، قال: أخبرنا محمد بن الحسين الأنصاري، قال: أخبرنا الزبير بن أبي بكر القاضي ، قال: حدثني يحيى بن محمد، قال: توفي الزبير بن هشام ابن عروة بالعقيق في حياة أبيه، فصلى عليه بالعقيق ودعا له، وارسل إلى المدينة يصلى عليه في موضع الجنائز، ويدفن بالبقيع .

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: أخبرنا عبد الحميد بن أحمد الوراق، قال: أخبرنا الخضر بن داود، قال: حدثنا أبو بكر، قال: أخبرني الوليد، قال: حدثنا المثنى بن سعيد الضبعي عن أبي جمرة الضبعي، قال: انطلقت أنا ومعمر بن سمير اليشكري، وكان من أصحاب الدرهمين في خلافة عمر، فانطلقنا نطلب جنازة نصلي عليها، فاستقبلنا أصحابنا وقد فرغوا ورجعوا. قال: أبو حمزة: فذهبت أرجع، فقال: امض بنا، فمضينا إلى القبر فصلينا عليه.

قال: وأخبرنا أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا أيوب، عن محمد، قال : إذا فاتته الصلاة على الجنازة انطلق إلى القبر فصلى عليه، قال وهيب: ورأيت أيوب يفعله، ومسلم أيضا .

قال: وحدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا أيوب، عن نافع، قال: توفي عاصم بن عمر، وابن عمر غائب، فقدم بعد ذلك. قال أيوب: أحسبه قال: بثلاث، فقال: أروني قبر أخي، فأروه فصلى عليه. هكذا قال: عن أحمد، عن ابن علية، عن أيوب، وهو عندي وهم لا شك فيه؛ لأن معمراً ذكر عن أيوب، عن نافع أن ابن عمر أتي قبر أخيه ودعا له. وهذا هو الصحيح المعروف من مذهب ابن عمر من غير ما وجه، عن نافع؛ وقد يحتمل أن تكون رواية ابن علية عن أيوب فصلى عليه بمعنى فدعا له، لأن الصلاة دعاء وهو أصلها في اللغة، فإذا كان هذا فليس بمخالف لما روى معمر. وكذلك روى عبيد الله بن عمر عن نافع قال: كان ابن عمر إذا انتهى إلى جنازة قد صلى عليها دعا وإنصرف، ولم يعد الصلاة، وقد يحتمل ما ذكرنا عن عائشة من صلاتها على قبر أخيها عبد الرحمن أنها دعت له، فكنى القوم عن الدعاء بالصلاة، لأنهم كانوا عربا، وهذا سائغ في اللغة، والشواهد عليه محفوظه مشهورة، فأغنى ذلك عن ذكرها هاهنا. وإذا احتمل هذا فغير نكير أن يقال فيما ذكرنا من الآثار المرفوعة وغيرها، أنه أريد بذكر الصلاة على القبر فيها الدعاء، إلا أن يكون حديثا مفسرا، يذكر فيه أنه صف بهم، وكبر، ورفع يديه، ونحو هذا من وجوه المعارضة، ولكن الصحيح في النظر، أن ذكر الصلاة على الجنائز إذا آتى مطلقا فالمراد به الصلاة المعهودة على الجنائز، ومن ادعى غير ذلك كانت البينة عليه، وليس ما ذكرنا من الآثار عن الصحابة والتابعين ما يرد قول مالك أن الصلاة على القبر جاء ، وليس عليه العمل؛ لأنها كلها آثار بصرية، وكوفية، وليس منها شيء مدني؛ أعني عن الصحابة ومن بعدهم. ومالك رحمه الله، إنما حكى أنه ليس عليه العمل عندهم بالمدينة في عصره، وعصر شيوخه، وهوكما قال؛ ما وجدنا عن مدني ما يرد حكايته هذه، والله تعالى قد نزهه عن التهمة والكذب، وحباه بالأمانة والصدق.

**قال أبو عمر** : من صلى على قبر، أو على جنازة قد صلي عليها، فمباح له ذلك؛ لأنه قد فعل خيرا، لم يحظره الله ولا رسوله، ولا اتفق الجميع على المنع منه، وقد قال الله تعالى : ﴿ وافعلوا الخير ﴾. وقد صلى

رسول الله ﷺ، على قبر، ولم يأت عنه نسخه، ولا اتفق الجميع على المنع منه، فمن فعل، فغير حرج ولا معنف، بل هو في حل وسعة، وأجر جزيل إن شاء الله؛ إلا أنه ما قدم عهده فمكروه الصلاة عليه، لأنه لم يأت عن النبي ﷺ، ولا عن أصحابه؛ أنهم صلوا على القبر إلا بحدثان ذلك، وأكثر ما روي فيه شهر.

وقد أجمع العلماء أنه لا يصلى على ما قدم من القبور، وما أجمعوا عليه فحجة، ونحن نتبع ولا نبتدع، والحمد لله.

وقد قال ابن حبيب فيمن نسي أن يصلى عليه حتى دفن، أو فيمن دفنه يهودي أو نصراني دون أن يغسل ويصلى عليه، ثم خشي عليه التغير، أن يصلى على قبره؛ وإن لم يخف عليه التغير، نبش وغسل وصلى عليه إذا كان بحدثان ذلك.

وقال عيسى بن دينار: من دفن ولم يصل عليه من قتيل أو ميت، فإني أرى أن يصلى على قبره، قال: وقد بلغني ذلك عن عبد العزيز بن أبي سلمة، وقال أبو حنيفة وأصحابه: لا يصلى على جنازة مرتين، إلا أن يكون الذي صلى عليها غير وليها فيعيد وليها الصلاة عليها إن كانت لم تدفن وإن كانت قد دفنت أعادها على القبر.

وقال يحيى بن معين: قلت ليحيى بن سعيد: ترى الصلاة على القبر؟ قال: لا، ولا أرى على من صلى عليه شيئا، وليس الناس على هذا اليوم، وأنا أكره أن أفعل شيئا أخالف الناس فيه.

❁ ❁ ❁

## ٦ - باب الصلاة على الجنائز في المسجد

(٢١/٢١٦) **١ - مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها أمرت أن يمر عليها سعد بن أبي وقاص في المسجد - حين مات لتدعوا له، فأنكر ذلك الناس عليها؛ فقالت عائشة: ما أسرع الناس! ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد[1].**

**قال أبو عمر**: هكذا هو في الموطأ عند جمهور الرواه منقطعا، ورواه حماد بن خالد الخياط عن مالك، عن أبي النضر. عن أبي سلمة عن عائشة. فانفرد بذلك عن مالك.

حدثنا خلف بن القاسم، قال حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد القاضي، حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا محمد بن خديمة الواسطي، حدثنا حماد ابن خالد الخياط، عن مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: «ما أسرع الناس إلى الشر، ما صلى رسول الله ﷺ، على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد».

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد، قال حدثنا أبي، قال حدثنا محمد بن قاسم، قال حدثنا البغوي، قال حدثني جدي أحمد بن منيع، قال حدثنا حماد ابن خالد الخياط، قال حدثنا مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: «ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد».

وكذلك رواه الضحاك بن عثمان. عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة: حدثنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود، قال حدثنا هارون بن عبد الله، قال حدثنا ابن أبي فديك، عن الضحاك يعني ابن عثمان، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: «والله

---

(١) أخرجه مسلم (٧/ ٥٥) عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة فذكره.

لقد صلى رسول الله ﷺ على ابني بيضاء في المسجد: سهيل وأخيه»[١].

**وحدثنا** عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود، قال حدثنا سعيد بن منصور، قال حدثنا فليح بن سليمان، عن صالح، عن ابن عجلان، ومحمد بن عبد الله بن عباد، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة، قالت: ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد.

**قال أبو عمر**: أما قول عائشة في هذا الحديث: ما أسرع الناس، ففيه عندهم قولان: أحدهما: ما أسرع النسيان إلي الناس، أو ما أسرع ما نسي الناس؛ والقول الآخر: ما أسرع الناس إلى إنكار ما لا يعرفون، أو إنكار ما لا يحب، أو إنكار ما قد نسوه أو جهلوه، أو ما أسرع الناس إلى العيب والطعن ونحو هذا؛ ثم احتجت عليهم بالحجة اللازمة لهم إذ أنكروا عليها أمرها بأن يمر بسعد عليها فيصلى عليه في المسجد، وكان سعد بن أبي وقاص هذا قد مات في قصره بالعقيق على عشرة أميال من المدينة، فحمل إلى المدينة على رقاب الرجال، ودفن بالبقيع، وقد ذكرنا خبره في بابه من كتاب الصحابه.

وكان سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد قد عهدا أن يحملا من العقيق إلى البقيع: مقبرة المدينة فيدفنا بها، وذلك والله أعلم لفضل علموه هناك؛ فإن فضل المدينة غير منكور ولا مجهول، ولو لم يكن إلا مجاورة الصالحين والفضلاء من الشهداء وغيرهم! وليس هذا مما اجتمع عليه العلماء، ألا ترى أن مالكا ذكر عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: ما أحب أن أدفن في البقيع، لأن أدفن في غيره أحب إلي؛ ثم بين العلة مخافة أن ينبش له عظام رجل صالح، أو يجاور فاجرا، وهذا يستوي فيه البقيع وغير، ولو كان له فضل عنده، لأحبه والله أعلم؛ وقد يستحسن الإنسان أن يدفن بموضع قرابته وأخوانه وجيرانه، لا لفضل ولا لدرجة؛ وقد كان عمر رضى الله عنه يقول: اللهم إني أسألك الشهادة في سبيلك، ووفاة ببلد رسولك وهذا يحتمل الوجهين: مذهب سعد وسعيد، ومذهب عروة، والأظهر فيه تفضيل البلد والله اعلم .

(١) أخرجه مسلم (٧/ ٥٧) .

وقد احتج قوم بهذا الحديث في إثبات عمل المدينة، وأن العمل أولى من الحديث عندهم، لأنهم أنكروا على عائشة ما روته لما استفاض عندهم.

واحتج آخرون بهذا الخبر في دفع الاحتجاج بالعمل بالمدينة وقالوا: كيف يحتج بعمل قوم تجهل السنة بين أظهرهم، وتعجب أم المؤمنين من نسيانهم لها أو جهلهم وإنكارهم لما قد صنعه رسول الله ﷺ وسنه فيها، وصنعه الخلفاء الراشدون وجلة الصحابة بعده؛ وقد صلي على أبي بكر وعمر في المسجد، قالوا: فكيف يصح مع هذا ادعاء عمل، أو كيف يسوغ الاحتجاج به؟ وكثير ما كان يصنع عندهم مثل هذا حتى يخبره الواحد بما عنده في ذلك فينصرفوا إليه، وقالوا: ألا ترى أن عائشة أم المؤمنين لم تر إنكارهم حجة وإنما رأت الحجة فيما علمته من السنة .

**قال أبو عمر** : القول في هذا الباب يتسع وقد أكثر فيه المخالفون، وليس هذا موضع تلخيص حججهم، وللقول في ذلك موضع غير هذا؛ وأما اختلاف الفقهاء في الصلاة على الجنائز في المسجد، فروى ابن القاسم عن مالك أنه قال: لا يصلى على الجنائز في المسجد، ولا يدخل بها المسجد، قال: وإن صلى عليها عند باب المسجد وتضايق الناس وتزاحموا، فلا بأس أن يكون بعض الصفوف في المسجد؛ وقد قال في كتاب الاعتكاف من «المدونة» في صلاة المعتكف على الجنازة في المسجد: ما يدل على أنه معروف عندهم الصلاة على الجنازة في المسجد، قال ابن نافع: قال مالك في المعكتف وإن انتهى إليه زحام الناس الذين يصلون على الجنازة وهو في المسجد، فإنه لا يصلي عليها، وهو قول أبي حنيفة، ومحمد بن الحسن: إنه لا يصلى على الجنائز في المسجد، وأجاز ذلك أبو يوسف.

وقال الشافعي وأصحابه، وأحمد بن حنبل، وإسحاق وأبو ثور، وداود: لا بأس أن يصلى علي الجنائز في المسجد من ضيق ومن غير ضيق على كل حال، وهو قول عامة أهل الحديث، واحتجوا بأن رسول الله ﷺ صلى على ابني بيضاء في المسجد، وأن أبا بكر صلى عليه في المسجد، وأن عمر صلى عليه في

المسجد، ومن حجة داود في ذلك: أن الله لم ينه عن ذلك ولا رسوله، ولا اتفق الجميع عليه، والأصل إباحة فعل الخير في كل موضع إلا موضع تقوم بالمنع من ذلك فيه حجة لا معارض لها .

وحجة من قال بقول مالك: أن النبي ﷺ لم يحفظ عنه أنه صلى على غير ابن بيضاء في المسجد، وأن إنكار من أنكره على عائشة لا يكون إلا لأصل عندهم، لأنهم يستحيل عليهم أن يروا رأيهم حجة عليها.

واحتجوا من الأثر بما حدثناه عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود ( ح ). وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا بكر بن حماد قالا حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، قال حدثني صالح مولى التوءمة، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «**من صلى على جنازة في المسجد فلا شئ له**»[1].

وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى ، قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة، قال حدثنا البغوي، قال حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوءمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له**».

قال البغوي: وقد روى هذا الحديث سفيان الثوري، عن ابن أبي ذئب، حدثني به أحمد بن محمد القاضي، حدثنا حذيفة، حدثنا سفيان، عن ابن أبي ذئب، عن صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله: ﷺ «**من صلى على جنازة في المسجد فليس له أجر**».

واحتج من ذهب مذهب مالك بحديث صالح مولى التوءمة هذا مع ما ذكرنا من إنكار من أنكر ذلك على عائشة .

وقال الآخرون: أما رواية أبي حذيفة عن الثوري لهذا الحديث، وقوله فيه:

---

(١) اخرجه ابن ماجة (١٥١٧) وأخرجه أبو داود (٣١٩١) بلفظ « فلا شيء عليه » وهذا يؤيد بحديث عائشة رضي الله عنها وسيشير المصنف لهذه الرواية .

فليس له أجر فخطأ لا إشكال فيه، ولم يقل أحد في هذا الحديث ما قاله أبو حذيفة.

قالوا: والصحيح في هذا الحديث ما قاله يحيي القطان [ مع ثقته وحفظه وإمامته ][١] وسائر رواة هذا الحديث: عن ابن أبي ذئب بإسناده عن النبي ﷺ وذلك قوله: « من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له ».

هذا هو الصحيح في هذا الحديث، قالوا: ومعنى قوله: لا شيء له يريد لا شيء عليه. قالوا: وهذا [ فصيح ][٢] معروف في لسان العرب. قال الله عز وجل: ﴿ إن أحسنتم، أحسنتم لأنفسكم، وإن أسأتم فلها ﴾. بمعنى فعليها، ومثله كثير.

قالوا: وصالح مولي التوءمة من أهل العلم بالحديث من لا يقبل شيء من حديثه لضعفة، ومنهم من يقبل من حديثه ما رواه ابن أبي ذئب عنه خاصة، لأنه سمع منه قبل الاختلاط[٣]، ولا خلاف أنه اختلط، فكان لا يضبط ولا يعرف ما يأتي به، ومثل هذا ليس بحجة فيما انفرد به. وليس يعرف هذا الحديث من غير روايته ألبته، فإن صح، فمعناه ما ذكرنا وبالله توفيقنا .

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أحمد ابن زهير، قال حدثنا إبراهيم بن عرعرة، قال حدثنا سفيان بن عيينة، قال: لقينا صالح مولى التوءمة وهو مختلط.

**قال أبو عمر**: حديث عائشة صحيح، نقله الثقات من وجهين صحيحين، وحديث أبي هريرة أنفرد به صالح بن أبي صالح مولى التوءمة وليس بحجة لضعفه؛ ولو صح حديثه لم يكن فيه حجة للتأويل الذي ذكرناه[٤]، وعلى هذا التأويل لا يكون معارضا لحديث عائشة، وهو أولى ما

---

(١) زيادة من ( حـ )، ( د ) .

(٢) كذا في: ( د ) ووقع في المطبوع: [صحيح] .

(٣) ذكر الترمذي في علله: (٥٣٧) عن البخاري: ما أرى أنه سمع منه قديمًا يروي عنه مناكير. ا.هـ ونقل هذا عن الإمام أحمد.

(٤) روى البيهقي (٤/٥٢) هذا الحديث وزاد فيه وقال صالح فرأيت الجنازة توضع =

حملت عليه الأحاديث التي جاءت معارضة له؛ ويدل على صحة ذلك: أن أبا بكر صلى عليه عمر في المسجد، وصلى صهيب على عمر في المسجد، بمحضر جلة الصحابة من غير نكير منهم، وليس من أنكر ذلك بعدهم بحجة عليهم؛ فصار بما ذكر هنا سنة يعمل بها قديما، فلا يجوز مخالفتها - وبالله التوفيق.

**قال أبو عمر**: احتج بعض من لا يرى الصلاة في المسجد على الجنائز من أصحابنا بحديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة و أن رسول الله ﷺ خرج بالناس إلى المصلى حين صلى على النجاشي، قال: فالخروج بالجنازة إلى [ الجبانة ][1] أحرى بذلك، ولا يصلى عليها في المسجد؛ قال: وإنما صلي على أبي بكر وعمر في المسجد، لأنهما دفنا فيه، وهذا لا يلزم إلا لمن قال: لا يصلى على الجنائز إلا في المسجد - ولم يقله أحد؛ وأما من قال: يصلي عليها في المسجد وفي غير المسجد، فغير لازم له ما ذكر من ذكرنا قوله: وقد مضى القول في هذا المعنى في باب ابن شهاب من هذا الكتاب والحمد لله[2]، وإن أولى الناس بإجازة الصلاة في المسجد على الجنازة من زعم أن الثوب الذى يجفف فيه الميت ويغسل، طاهر يستغني عن الغسل.

* * *

= في المسجد فرأيت أبا هريرة إذا لم يجد موضعاً إلا في المسجد انصرف ولم يصل عليها ولكن هذه الرواية فيها أبو بكر محمد بن الحسين القطان وهو متهم ومما يدل على ضعفها أنها من طريق عبد الرزاق والذى فى المصنف (٦٥٨٠) لم يذكر قول صالح هذا.

(١) كذا في ( د ) ووقع في المطبوع و( حـ ): [الجنازة].

(٢) أنظر الحديث رقم (١) من الباب رقم (٤).

# ٧ - باب ما جاء في دفن الميت

(٢٤/ ٣٩٤) ١ - **مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ توفي يوم الإثنين ودفن يوم الثلاثاء وصلى الناس عليه أفذاذا لا يؤمهم أحد، فقال ناس: يدفن عند المنبر ، وقال آخرون: يدفن بالبقيع؛ فجاء أبو بكر فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه »، فحفر له فيه، فلما كان عند غسله أرادوا نزع قميصه ، فسمعوا صوتا يقول: لا تنزعوا القميص، فلم ينزع القميص، وغسل وهو عليه ﷺ.**

**قال أبو عمر** : هذا الحديث لا أعلمه يروى على هذا النسق بوجه من الوجوه غير بلاغ مالك هذا، ولكنه صحيح من وجوه مختلفة، وأحاديث شتى جمعها مالك والله أعلم.

فأما وفاته يوم الإثنين، فقرأت على أبي القاسم خلف بن القاسم بن سهل أن أبا بكر محمد بن أحمد بن المسور حدثهم، قال حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن ابن معاوية العتبي، قال حدثنا يحيى بن بكير، قال حدثني الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أنس بن مالك أن المسلمين بيناهم في صلاة الفجر من يوم الإثنين وأبو بكر رضى الله عنه يصلي بهم لم يفجئهم إلا رسول الله ﷺ قد كشف حجرة عائشة، فنظر إليهم - وهم صفوف في الصلاة، فتبسم يضحك؛ فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف يظن أن رسول الله ﷺ يريد أن يخرج إلى الصلاة. قال أنس: فهم المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم فرحا برسول الله ﷺ فأشار إليهم رسول الله ﷺ بيده أن أتموا صلاتكم، ثم دخل الحجرة وأرخى الستر؛ قال أنس بن مالك: « فتوفي رسول الله ﷺ في ذلك اليوم »[١].

**وحدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أحمد ابن زهير، قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، قال حدثنا إبراهيم بن

---

(١) أخرجه البخاري (٢/ ٢٧٥). ومسلم (٤/ ١٨٧ - ١٨٨) من طريق ابن عيينة وغيره عن الزهري

سعد، قال أخبرنا ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري، عن أنس، قال: « لما كان يوم الإثنين الذي قبض فيه رسول الله ﷺ. . » - وذكر الحديث.

**وحدثنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا أحمد بن زهير، قال حدثنا موسى بن إسماعيل، قال حدثنا حماد بن سلمة، قال حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - أن أبا بكر قال لعائشة: أي يوم توفي فيه رسول الله ﷺ قالت: «يوم الإثنين»[(١)]. وهذا لا خلاف بين العلماء فيه، وقالت عائشة: «توفي بين سحري[(٢)] ونحري وفي يومي ودولتي لم أظلم فيه أحدا»- ذكره ابن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة - بالإسناد المتقدم عن ابن إسحاق. وأما دفنه يوم الثلاثاء فمختلف فيه، فمن أهل العلم بالسير من يصحح ذلك على ما قال مالك، ومنهم من يقول: دفن ليلة الأربعاء، وقد جاء الوجهان [ جميعًا ][(٣)] في أحاديث بأسانيد صحيحة:**

**حدثنا** عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، **قال** حدثنا أحمد بن زهير، **قال حدثنا** موسى بن إسمعيل، قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن - أن رسول الله ﷺ دفن يوم الثلاثاء.

**وحدثنا** عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا أحمد بن زهير، قال حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، عن ابن شهاب، قال: **« توفي رسول الله ﷺ على صدر عائشة [ وفي يومها يوم الإثنين ][(٤)] حين زاغت الشمس، فشغل الناس عن دفنه بشأن الأنصار؛ فلم يدفن حتى كانت العتمة، ولم يله إلا أقاربه؛ ولم يصل الناس عليه إلى عصبا بعضهم قبل بعض ».**

---

(١) أخرجه البخاري (٣/٢٩٧) .

(٢) السحر: هي الرئة أو ما التزق بالحلقوم والمريء من أعلى البطن « انظر لسان العرب مادة سحر » .

(٣) زيادة من ( ب ) .

(٤) زيادة من ( ب ) سقطت من المطبوع .

وحدثنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا أحمد بن زهير، قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن امرأته فاطمة ابنة محمد بن عمارة، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: « ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل ليلة الأربعاء »(١). قال ابن إسحاق: وحدثتني فاطمة بنت محمد بن عمارة بهذا الحديث.

وحدثنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا أحمد بن زهير، قال حدثني أبي، قال حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن فاطمة بنت محمد بن عمارة، عن عمرة، عن عائشة - فذكره.

وأما صلاة الناس عليه أفذاذا، فمجتمع عليه عند أهل السير وجماعة أهل النقل لا يختلفون فيه، وقد ذكرناه عن ابن شهاب أيضا في هذا الباب؛ وهو محفوظ في حديث سالم بن عبيد الأشجعي صاحب رسول الله ﷺ وهو الحديث الطويل في مرضه ووفاته ﷺ.

أخبرناه عبد الوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن العباس الكابلي، قال حدثنا عاصم بن علي، قال حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سلمة بن نبيط، عن نعيم بن أبي هند، عن نبيط بن شريط - وكان قد أدرك النبي ﷺ عن سالم بن عبيد - وكان من أهل الصفة فذكر الحديث؛ قال فيه فلما توفي رسول الله ﷺ كانوا قوما أميين

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٢٢٧) وأحمد (٦/ ٢٧٤) والبيهقي(٣/ ٤٠٩) ووقع فيه عن ابن إسحاق حدثتني فاطمة وأدخلت عليها فحدثتني وروى أحمد (٦/ ٢٤٢) هذا الحديث من طريق ابن أبي شيبة فوقع فيه محمد بن إسحاق عن فاطمة بنت المنذر بدلاً من بنت محمد بن عمارة ولكن أشار محقق المسند - طبعة قرطبة - أنه في نسخة «بنت محمد» ولم يثبتها في المتن مع أنها الصواب هذا ولم أجد لفاطمة بنت محمد بن عمارة ترجمة وقد ذكرها ابن سعد في ترجمة زوجها أبي بكر [ الجزء المتمم للطبقات رقم: ٣١ ]

ولم يكن فيهم نبي قبله، قال عمر: لا يتكلمن بموته أحد إلا ضربته بسيفي هذا، فقالوا لي: اذهب إلى صاحب رسول الله ﷺ فادعه- يعني أبا بكر، قال: فذهبت أمشي فوجدته في المسجد، فأجهشت؛ فقال لي: لعل رسول الله ﷺ توفي فقلت: إن عمر قال: لا يتكلمن بموته أحد إلا ضربته بسيفي هذا؛ قال: فأخذ بساعدي ثم أقبل يمشي حتى دخل بيته، فأكب على رسول الله ﷺ حتى كاد وجهه يمس وجه رسول الله ﷺ حتى استبان له أنه قد توفي، فقال: ﴿ **إنك ميت وإنهم ميتون** ﴾، قالوا: يا صاحب رسول الله، توفي رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قال: قالوا: يا صاحب رسول الله، هل يصلى على الأنبياء؟ قال: يجيء قوم فيكبرون ويدعون، ويجيء آخرون حتى يفرغ الناس، قال: فعرفوا أنه كما قال؛ ثم قال: قالوا: يا صاحب رسول الله هل يدفن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قالوا : أين؟ قال: حيث قبض الله روحه، فإنه لم يقبضه إلا في مكان طيب، قال فعرفوا أنه كما قال؛ ثم قال: عندكم صاحبكم؛ ثم خرج فاجتمع إليه المهاجرون - وذكر تمام الحديث .

**ورواه** مسدد بن مسرهد، قال حدثنا عبد الله بن داود، قال حدثنا سلمة بن نبيط، عن نعيم بن أبي هند، عن نبيط عن شريط، عن سالم بن عبيد، قال: قبض رسول الله ﷺ فقال عمر: لا أسمع رجلا يقول: مات رسول الله ﷺ إلا ضربته بالسيف، وكانوا أميين ولم يكن فيهم نبي قبله، فقال: اسكتوا أو اسكنوا؛ قالوا: يا سالم بن عبيد، اذهب إلى صاحب رسول الله ﷺ فادعه وساق الحديث بمعنى ما تقدم إلى آخره .

**وأما دفنه** في الموضع الذي دفن فيه، وحديث أبي بكر في ذلك، فمعروف أيضا، رواه عن أبي بكر عائشة وابن عباس :

**حدثنا** خلف بن سعيد، قال حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز ، قال حدثنا يحيي بن عبد الحميد الحماني، حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: اختلفوا في دفن رسول الله ﷺ حين قبض، فقال أبو بكر:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يقبض النبي إلا في أحب الأمكنة إليه**»[1]، فقال: ادفنوه حيث قبض.

وحدثنا إبراهيم بن شاكر، قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، قال حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب الرقي، قال حدثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق وقال: وجدت في كتابي عن أبي كريب قال حدثنا أبو معاوية، قال حدثنا عبد الرحمن ابن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن أبي بكر عن النبي ﷺ فذكره.

وحدثنا إبراهيم بن شاكر، قال حدثنا محمد بن أحمد قال: حدثنا محمد بن أيوب، قال: حدثنا أحمد بن عمرو، قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل، قال حدثني جدي عبيد بن عقيل، قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن أبي بكر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض**».

وحدثنا ابن شاكر، قال حدثنا محمد بن أحمد، قال حدثنا محمد بن أيوب، قال حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا محمد بن عثمان العقيلي، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما قبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه، فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض**»[2].

وقد استدل قوم على فضل المدينة بدفن رسول الله ﷺ فيها، وأن المولود يخلق من التربة التي يدفن فيها، ورووا بذلك أثرا. وقد أخبرنا خلف بن

---

(١) أخرجه الترمذي برقم (١٠١٨) وقال عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من قبل حفظه. قلت وقال أحمد منكر الحديث وكذا قال البخاري وقال مرة لا يتابع عليه وقال النسائي متروك.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦٢٨) وحسين بن عبد الله تركه أحمد وابن المديني والنسائي وقد تابعه داود بن الحصين كما عند ابن سعد (٢/ ٢٩٢) لكنه من طريق الواقدي والواقدي متروك والحديث يروى موقوفًا من قول أبي بكر بلفظ «ادفنوه حيث قبضه الله» أخرجه ابن سعد (٢/ ٢٩٢) من طرق.

أحمد، حدثنا أحمد بن مطرف، حدثنا سعيد بن عثمان، حدثنا مالك بن عبد الله بن سيف، قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن داود بن أبي هند، قال حدثني عطاء الخرساني - أن الملك ينطلق فيأخذ من تراب المكان الذي يدفن فيه فيذره على النطفة، فيخلق من التراب ومن النطفة، وذلك قوله: ﴿ منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى ﴾.

وأما قصة نزع القميص وأنه غسل في قميصه ﷺ فقد روى مالك عن جعفر ابن محمد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ غسل في قميص. وقد ذكرنا هذا الخبر في باب جعفر[1] بما يغني عن ذكره ههنا وقد روي هذا الحديث مسندا من وجه صحيح من حديث أهل المدينة ذكروا التخيير والحديث كله.

وأخبرنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود، قال: حدثنا النفيلي، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال: سمعت عائشة تقول لما أرادوا غسل رسول الله ﷺ قالوا: والله ما ندري أنجرد رسول الله ﷺ من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه؟ فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في صدره، ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو: أن اغسلوا النبي ﷺ وعليه ثيابه فقاموا إلى رسول الله ﷺ فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم، وكانت عائشة تقول: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسله إلا نساؤه»[2].

وذكر مالك في باب دفن الميت أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: ما صدقت بموت رسول الله ﷺ حتى سمعت وقع الكرازين ولا أحفظه عن أم سلمة متصلا والمعروف حديث عائشة: «ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ» وإن صح حديث أم سلمة، فلعله أن يكون أدركها من الجزع عليه ما أدرك عمر رضي الله عنه. فظنت أنه غشي عليه، وأسري به إلى ربه على نحو ما ظن عمر

(١) انظر الباب رقم (١) حديث رقم (١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٤١) وتكلمنا عليه في أول كتاب الجنائز حديث رقم: (١).

حين خطبهم فقال: إن محمدا لم يمت، وأنه ذهب به إلى ربه، وسيرجع فيقطع ايدي رجال؛ فبلغ ذلك أبا بكر فأتاهم فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، [ فإنه ][1] من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ثم تلا: ﴿ **وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ، أفإين مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا** ﴾ الآية. قال عمر : فكأني لم أسمع هذه الآية إلا يومئذ.

**قال أبو عمر** : الكرازين يعني المساحي والمحافر، وقد ذكرنا هذا الخبر من حديث عائشة مسندا في هذا الباب والحمد لله وقد مضى في باب جعفر بن محمد خبر غسله في قميصه ﷺ وجرى ذكره ههنا لما في خبر مالك من ذلك، ولم يختلف في أن الذين غسلوه علي والفضل بن عباس، واختلف في العباس وأسامة بن زيد، وقثم بن العباس وشقران مولى رسول الله ﷺ فقيل: هؤلاء كلهم شهدوا غسله، وقيل لم يغسله غير علي والفضل كان يصب الماء وعلي يغسله، وقيل كان الناس قد تنازعوا [ في ][2] ذلك، فصاح أبو بكر: يا معشر الناس ، كل قوم أولى بجنائزهم من غيرهم، فانطلق الأنصار إلى العباس فكلموه، فأدخل [ منهم ][3] أوس بن خولي، وكان الفضل والعباس يقلبانه، وأسامة بن زيد وقثم يصبان الماء على علي رحمه الله .

وروى من وجه آخر أن العباس كان بالباب لم يحضر الغسل، يقول : لم يمنعني أن أحضره إلا أني كنت أراه ﷺ يستحي أن يراني أراه حاسرا صلوات الله وسلامه عليه ورضى الله عن جميع صحابته وأزواجه وسلم تسليم.

* * *

---

(١) زيادة من ( ب ) .

(٢) زياده من ( ب ) .

(٣) كذا فى ( ب ) وفى المطبوع معهم .

(٢٢/٢٩٦) **٢ - مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: « كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحد، والآخر لا يلحد، فقال: أيهما جاء أول، عمل عمله، فجاء الذي يلحد، فلحد لرسول الله ﷺ ».**

**قال أبو عمر**: لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث، وقد رواه حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

**أخبرني** أحمد بن عبد الله، حدثنا أبي، حدثنا أحمد بن خالد، حدثنا علي ابن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «لما مات رسول الله ﷺ قالوا: أين ندفنه؟ قال أبو بكر: في المكان الذي مات فيه، قالت: وكان في المدينة قباران أحدهما يلحد والآخر يشق ويصبرخ فبعثوا إليهما، وقالوا: اللهم خر لرسولك فجاء الذي يلحد فلحد لرسول الله ﷺ[1] » يقال: إن الذي كان يلحد أبو طلحة والذي كان يشق أبو عبيدة فالله أعلم.

وفي هذا الحديث من المعاني أن اللحد إن شاء الله أفضل من الشق، لأنه الذي اختاره الله لنبيه ﷺ وفيه دلالة على أن الشق واللحد مباح ذلك كله؛ ومما يدل على فضل اللحد قوله ﷺ: « **اللحد لنا والشق لغيرنا** ».

**حدثنا** سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن اصبغ، قال حدثنا ابن وضاح، قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال حدثنا حكام ابن سلم الرازي، قال سمعت علي بن عبد الأعلى يذكر عن أبيه، عن سعيد

---

(١) أخرجه ابن سعد (٢/ ٢٩٥) وقد ذكرنا من قبل أن مالكا قال: مذهب هشام إلى العراق أتانا عنه ما لا نعرفه، وقد أنكروا على هشام أحاديثه في العراق وقالوا كان يأخذ أحاديثه عن أبيه بواسطة فيقول عن أبيه. وحماد بن سلمة بصري لذا فرواية مالك المرسله أثبت وقد أخرج ابن ماجة الحديث (١٠٠٧) موصولاً من طريق حميد الطويل عن أنس، وفيه مبارك بن فضاله وهو وإن كان صرح بالتحديث في هذا الحديث إلا أنه ضعيف في نفسه.

بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**اللحد لنا والشق لغيرنا**»(١).

وذكره أبو داود عن إسحاق بن إسماعيل، عن حكام بن سلم بإسناده مثله.

حدثنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا أحمد بن زهير، قال حدثنا أبو نعيم، قال حدثنا سفيان، عن أبي اليقظان، عن زاذان، عن جرير، عن النبي ﷺ قال: «**اللحد لنا والشق لغيرنا**»(٢).

وقد روى من حديث عائشة، وابن عمر، وسعد(٣)، وجابر، أن النبي ﷺ ألحد له لحدا وأنه قال: «**اللحد لنا والشق لغيرنا**» وروى عثمان بن زفر قال: سمعت جعفر بن محمد يحدث عن أبيه أنه قال: الذي ألحد قبر رسول الله ﷺ أبو طلحة الأنصاري، والذي ألقى المنطقة تحته شقران مولاه، قال جعفر: وأخبرني ابن أبي رافع قال: سمعت شقران يقول: أنا والله طرحت القطيفة تحت رسول الله ﷺ في القبر.

* * *

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٠٨) والترمذي (١٠٤٥) وابن ماجه (١٥٥٤) وعلى بن عبد الأعلى بن عامر وأبوه فيهما ضعف.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٥٥) وفيه أبو اليقظان وهو متفق على ضعفه لكن تابعه أبو جناب عند أحمد (٤/ ٣٥٩) وهو ضعيف أيضاً وعمرو بن مرة عند أحمد (٤/ ٣٥٧) وهو مدلس وقد عنعن وزاذان قد تكلم فيه وقال ابن عدي أحاديثه لا بأس بها إذا روي عنه الثقات. أ.هـ

قلت: والحال هنا كما ترى في الرواية عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٧/ ٤٨).

(٢٤/٤٧) **٣ - مالك، عن يحيى بن سعيد - أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجرى، فقصصت رؤياي على أبي بكر الصديق، قالت: فلما توفي رسول الله ﷺ ودفن في بيتها، قال لها أبو بكر: هذا أحد أقمارك - وهو خيرها».**

**قال أبو عمر:** هكذا هذا الحديث في الموطأ عند يحيى، والقعنبي، وابن وهب وأكثر رواته.

**ورواه** قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة أنها قالت: رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجري وساقه سواء، ذكره أبو داود عن قتيبة.

قال أبو داود: وحدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال حدثني أنس بن عياض، عن يحيى بن سعيد، قال سمعت سعيد بن المسيب يقول: قالت عائشة: لقد رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجري، فقال أبو بكر: خيرا رأيت، قال: وسمعت الناس يتحدثون أن رسول الله ﷺ لما قبض ودفن في بيتها، قال لها أبو بكر: هذا أحد أقمارك وهو خيرها[١].

**ورواه** محمد بن سيرين عن عائشة، وما أظنه سمعه منها، ومراسيل ابن سيرين عندهم صحاح كمراسيل سعيد بن المسيب.

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا مضر ابن محمد الكوفي، حدثنا إبراهيم بن عثمان، حدثنا مخلد بن حسين، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، قال: رأت عائشة كأن في حجرها ثلاثة أقمار، قال: فقصت ذلك على أبي بكر، فقال: إن صدقت رؤياك يدفن في بيتك خير أهل الأرض ثلاثة، قال: فلما قبض رسول الله ﷺ ودفن في بيتها؛ قال: يا عائشة، هذا أحد أقمارك. وكان أبو بكر الصديق رضى الله عنه أبصر الناس بتأويل الرؤيا.

---

(١) وأخرجه ابن سعد (٢/ ٢٩٣) عن يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد به.

وفي هذا الحديث دليل على اشتغال أنفس السلف بالرؤيا وتأويلها، والأقمار والله أعلم النبى ﷺ وأبو بكر، وعمر دفنوا في بيتها، وذلك تأويل سقوط الأقمار في حجرها وفيه دليل على أن القمر قد يكون في التأويل: الملك الأعظم كالشمس سواء والله أعلم.

وفيه رد لقول من قال: إن القمر ملك أعجمي، والشمس عربي في التأويل.

وأما رواية من روى: سقطن في حجرى، ففيها: أن التأويل قد يخرج على اشتقاق اللفظ وقرب المعنى. لأن قولها: سقطن في حجرى تأوله أبو بكر رضى الله عنه على الدفن في حجرتها وبيتها، فكأن الحجرة أخذها من الحجر، والبيت والحجرة سواء؛ لأن أصل الكلمة الضم، فكأنه عدها على اللفظ والله اعلم.

والسقوط ههنا: الدفن، وعلم تأويل الرؤيا من علوم الأنبياء وأهل الإيمان، وحسبك بما أخبر الله من ذلك عن يوسف عليه السلام وما جاء في الآثار الصحاح فيها عن النبي ﷺ وأجمع أئمة الهدى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين أهل السنة والجماعة على الإيمان بها، وعلى أنها حكمة بالغة، ونعمة يمن الله بها على من يشاء، وهي المبشرات الباقية بعد النبى ﷺ.



# ٨ - باب الوقوف للجنائز والجلوس على المقابر

(٢٣/ ٢٦٠) **١ - مالك، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن سعد بن معاذ، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن مسعود بن الحكم، عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد[1].**

**قال أبو عمر**: هكذا قال يحيى عن مالك: واقد بن سعد بن معاذ، وتابعه على ذلك أبو المصعب وغيره وسائر الرواة عن مالك يقولون عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ - وهو الصواب إن شاء الله؛ وكذلك قال ابن عيينة، وزهير بن معاوية، وهو واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ بن النعمان بن امرىء القيس الأشهلي الأنصاري، يكنى أبا عبد الله، مدني ثقة، كناه خليفة بن خياط، وذكره الحسن بن عثمان في بني عبد الأشهل وقال: كانت وفاته سنة عشرين ومائة. وكان محمد بن عمرو بن علقمة، يقول فيه: واقد بن عمر بن سعد بن معاذ يهم فيه .

**روى** يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو. عن واقد بن عمر بن سعد بن معاذ ، قال: دخلت على أنس بن مالك وكان واقد من أعظم الناس وأطولهم فقال لي: من أنت؟ فقلت واقد بن عمر بن سعد بن معاذ، قال: إنك بسعد لشبيه، ثم بكى فأكثر البكاء وقال: يرحم الله سعداً كان من أعظم الناس وأطولهم.

وقد مضى ذكر نافع بن جبير بن مطعم في باب ابن شهاب، وأما مسعود بن الحكم، فرجل من بني زريق من الأنصار كبير جليل، ولد على عهد رسول الله ﷺ وهو مسعود بن الحكم بن الربيع بن عامر بن خالد بن عامر بن زريق، وكان له بالمدينة قدر وجلالة وهيئة، وقد ذكرناه في كتاب الصحابة.

**قال أبو عمر**: حديث مالك في هذا الباب يدل على أن القيام للجنائز

---

(١) أخرجه مسلم (٧/ ٤٢) .

إذا مرت بالإنسان وقيامه إذا شيعها وشهدها حتى تدفن منسوخ، وذلك أن الأمر أولا كان أن لا يجلس مشيع الجنازة حتى توضع في اللحد أو في الأرض، وأن من مرت به الجنازة قام، ثم نسخ ذلك بالتخفيف والحمد لله.

وروى ابن عيينة، ومعمر عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم أو توضع»(١) حدثناه سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة، عن النبي ﷺ فذكره.

قال الحميدي: وهذا منسوخ.

وذكر عبد الرزاق، عن معمر بإسناده مثله، وروى أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عامر بن ربيعة، عن النبي ﷺ مثله.

وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا، فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع»(٢).

وروى ربيعة بن سيف عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: «يا رسول الله، تمر بنا جنازة الكافر أفنقوم لها؟ قال: نعم قوموا لها، فإنكم إنما تقومون إعظاما للذي يقبض النفوس».

وروى في القيام للجنائز أبو موسى وجابر ويزيد وزيد ابنا ثابت وقيس بن سعد، وسهل بن حنيف كلهم عن النبي ﷺ.

وروى الأوزاعي عن عبيد الله بن مقسم قال حدثني جابر بن عبد الله قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ٢١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣/ ٢١٣).

كنا مع النبي ﷺ إذ مرت جنازة فقام لها، فلما ذهبت فإذا جنازة يهودي: فقلنا يا رسول الله، إنها جنازة يهودي، فقال: «إن الموت فزع فإذا رأيتم الجنازة فقوموا».

وروى الثوري عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شيعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع في الأرض».

ورواه أبو معاوية عن سهيل بإسناده مثله، إلا أنه قال. حتى توضع في اللحد.

ورواه زهير بن معاوية عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد الخدري، وقول الثوري أشبه وأولى إن شاء الله؛ فهذه الآثار وهي صحاح ثابتة توجب القيام للجنازة على ما ذكرنا، وقد جاءت آثار ناسخة لذلك.

روى جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت قال: كان رسول الله ﷺ يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد، فمر حبر من أحبار اليهود فقال: هكذا نفعل، فجلس النبي ﷺ وقال: «اجلسوا وخالفوهم». ذكره أبو داود بإسناده[١].

وروى الثورى عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي معمر عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ كان يتشبه بأهل الكتاب فيما لم ينزل فيه وحي، وكان يقوم للجنازة؛ فلما نهي انتهى. ورواه ابن عيينة عن ليث عن مجاهد عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة الأزدي، قال: كانوا عند علي بن أبي طالب، فمرت بهم جنازة فقاموا لها، فقال علي: ما هذا؟ فقالوا: أمر أبي موسى الأشعري فقال: إنما قام رسول الله ﷺ مرة واحدة ثم لم يعد[٢].

واختلف العلماء في هذا الباب، فممن روي عنه أنه قال بالأحاديث التي

(١) سنن أبي داود (٣١٧٦) وإسناده ضعيف جدًا

(٢) أخرجه الحميدي رقم (٥) وليث بن أبي سليم ضعيف.

زعمنا أنها منسوخة واستعملها ولم يرها منسوخة، وقالوا لا يجلس من اتبع الجنازة حتى توضع على أعناق الرجال الحسن بن علي، وأبي هريرة، والمسور بن مخرمة، وابن عمر، وابن الزبير، أبو سعيد الخدري، وأبو موسى الأشعري، والنخعي، والشعبي، وابن سيرين؛ وذهب إلى ذلك الأوزاعي، وأحمد وإسحاق، وبه قال محمد بن الحسن؛ وحجتهم قوله ﷺ: « **إذا شيعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع** ».

**وروى** عن أبي مسعود البدري، وأبي سعيد الخدري، وقيس بن سعد، وسهل بن حنيف، وسالم - أنهم كانوا يقومون للجنازة إذا مرت بهم، وقال أحمد وإسحاق؛ من قام لها لم أعبه، ومن قعد فغير آثم؛ وحجة هؤلاء قوله: « **إذا رأيتم الجنازة فقوموا، فإن الموت فزع** ».

**وروى** [ عن ][1] علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس أن القيام في الجنازة كان قبل الأمر بالجلوس، فبان بذلك أنهما علما الناسخ في ذلك من المنسوخ، وليس على من لم يقف على ذلك نقيصة في تماديه على ما علم، [ بل ][2] هو الواجب عليه حتى يعلم إن ذلك قد رفع حكمه ونسخ.

وقد زعم بعض العلماء أن الناسخ من المنسوخ في الحديث أشد تعذرا من علم ناسخ القرآن ومنسوخه، ولذلك قال ابن شهاب - والله أعلم - أعيا الفقهاء أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه.

**قال أبو عمر**: لأن ذلك لا يصح إلا بعلم الآخر من الأول في غير باب الإباحة، وذلك إنما يوقف عليه بنص أو تاريخ.

**حدثنا** سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال حدثنا سليمان بن حرب، قال حدثنا حماد ابن زيد عن أيوب عن محمد أن جنازة مرت بعبد الله بن عمر والحسن بن علي، فقعد ابن عباس وقام الحسن، فقال [ له ][3] الحسن: أليس قد قام رسول

---

(١) زيادة من ( ب ).

(٢) كذا في ( ب ) ووقع في المطبوع: [ بل ].

(٣) زيادة من ( ب ).

الله ﷺ لجنازة يهودي، فقال ابن عباس: بلى وجلس بعد.

**قال أبو عمر**: الصواب في هذا الباب المصير إلى ما قال علي وابن عباس، فقد حفظا الوجهين جميعا، وعرفا الناس أن الجلوس كان من رسول الله ﷺ بعد القيام فوجب امتثال ذلك من سنته، والآخر منها ناسخ. وهو أمر واضح. وإلى هذا ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، ومالك والشافعي؛ وقال الشافعي: القيام لها منسوخ.

وذكر عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه كان يعيب من قام للجنازة، وينكر ذلك عليه.

حدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن إسماعيل وأحمد بن زهير، قالا حدثنا الحميدي، قال حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن واقد بن عمرو، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم، عن علي بن أبي طالب، قال: «إن رسول الله ﷺ قام مرة واحدة، ثم لم يعد»[1].

حدثنا عبد الوارث، حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا زهير حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال أخبرني واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، قال: بينما أنا واقف أنتظر جنازة توضع، فلما وضعت جلست إلى نافع بن جبير بن مطعم، فقال لي نافع: كأنك نظرت هذه الجنازة أن توضع؟ قلت أجل، قال نافع حدثني مسعود بن الحكم الأنصاري أنه سمع علي بن أبي طالب يقول: إن رسول الله ﷺ قام ثم قعد.

**قال أبو عمر**: اتفق مالك وابن عيينة وزهير على واقد بن عمرو، فدل

---

(١) أخرجه الحميدي برقم (٥١) وإسناده صحيح وأخرجه الطحاوي (١/ ٤٨٨) بلفظ «ثم أمرهم بالقعود» وأخرج أحمد (١/ ٨٢) هذا الحديث من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن واقد به بلفظ «وأمرنا بالجلوس» ومحمد بن عمرو له أوهام إلا أن شواهد الحديث وطرقه تقوى هذه اللفظة.

ذلك على أن قول محمد بن عمرو . واقد بن عمر خطأ، هذا إن صح عن محمد بن عمرو. وأما رواية يحيى وقوله: واقد بن سعد فجائز أن ينسب المرء إلى جده، والذى عند جمهور الرواة للموطأ: واقد بن عمرو بن سعد؛ وقد روي هذا الحديث عن مسعود بن الحكم ابنه قيس بن مسعود .

ذكر عبد الرازق عن ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن أبيه، أنه شهد جنازة مع علي بن أبي طالب بالكوفة، فرأى الناس قياما ينتظرون الجنازة أن توضع، فأشار إليهم أن اجلسوا، فإن رسول الله ﷺ قد جلس بعد ما كان يقوم[١].

ورواه أيضا عن مسعود بن الحكم محمد بن المنكدر: حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقريء، حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا وكيع، قال البغوي: وحدثنا خلاد، أخبرنا النضر بن شميل؛ قال البغوي: وحدثنا يعقوب بن ابراهيم، حدثنا يحيي بن أبي بكير، قال البغوي: وحدثنا علي بن مسلم، حدثنا أبو داود؛ قال البغوي: وحدثنا عباس، حدثنا قراد - قالوا كلهم: حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر، عن مسعود بن الحكم، عن علي بن أبي طالب قال: «قام رسول الله ﷺ للجنازة فقمنا، ثم جلس فجلسنا»، وهذا لفظ حديث وكيع.

واختلف أيضا في [ القيام ][٢] على القبر بعد أن توضع الجنازة في اللحد، فكره ذلك قوم وعمل به آخرون: ذكر مالك عن أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف، أنه [ سمع ][٣] أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول: كنا نشهد الجنائز، فما يجلس آخر الناس حتى يؤذنوا. وهذا عندي لم يدخل في المنسوخ، لأن النسخ إنما جاء في القيام للجنازة عند رؤيتها شيعت حتى توضع .

(١) المصنف (٦٣١٢) وقيس بن مسعود مجهول .

(٢) كذا فى ( ب ) وفى المطبوع: [ القائم ] .

(٢) كذا فى ( ب ) وفى المطبوع: [ يسمع ] .

وقد كان من أهل العلم جماعة يذهبون إلى نسخ القيام على القبر وغيره في الجنائز، وأظنهم ذهبوا إلى أن القيام كله في الجنائز منسوخ لقول علي: كان رسول الله ﷺ يقوم في الجنائز، ثم قعد بعد. ومن هنا والله أعلم - قال أبو قلابة: قيام الرجل على القبر حتى يوضع الميت في اللحد بدعة، وقد جاء عن علي - وهو روى حديث النسخ ما يدل على أن القيام على اللحد لم يدخل في النسخ.

حدثنا سعيد بن نصر، حدثنا ابن أبي دليم، حدثنا ابن وضاح، حدثنا أبو مروان عبد الملك بن حبيب المصيصي، حدثنا ابن المبارك عن قيس بن مسلم، عن عمر بن سعد، أن عليا قام علي قبر ابن المكفف، فقيل له: ألا تجلس يا أمير المؤمنين؟ فقال: قليل لأخينا قيامنا على قبره، قال ابن وضاح: وحدثنا يزيد بن موهب عن يحيي بن زكرياء بن أبي زائدة عن مالك بن مغول عن عمير ابن سعد عن علي مثله، قال ابن وضاح، وحدثنا موسى، حدثنا وكيع عن سفيان، عن قيس عن عمير بن سعد عن علي. قال: ليل أحدكم القيام على قبر أخيه حتى يدفنه.

قال: وحدثنا إبراهيم بن طيفور، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا الحسين بن واقد عن فرقد السجي عن سعيد بن جبير، قال: رأيت ابن عمر قام علي قبر قائما حين وضع في القبر وقال: يستحب إذا أنس من الرجل الخير أن يفعل به ذلك.

قال: وحدثنا يوسف بن عدي عن أبي المليح، عن ميمون بن مهران أنه وقف على قبر، فقيل له: أواجب هذا؟ قال: لا ولكن هؤلاء أهل بيت، هذا لهم مني قليل.

وقد روي في هذا المعنى حديث حسن مرفوع: حدثنا سعيد بن نصر، حدثنا ابن أبي دليم، حدثنا ابن وضاح، حدثنا أبو خيثمة مصعب بن سعد، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قام على قبر حتى دفن.

وذكر يعقوب بن شيبة، قال حدثنا إسحاق بن إدريس الأسواري، وإسحاق بن أبي إسرائيل، قالا حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني، عن عبد الله بن بحير وأثنى عليه خيرا أنه سمع هانئاً مولى عثمان بن عفان يذكر عن عثمان، قال: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من دفن الرجل، وقف عليه فقال: « **استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل** »[١].

وبهذا الإسناد عن هانيء مولى عثمان قال: كان عثمان إذا وقف على قبر، بكى حتى تبتل لحيته؛ قيل له: تذكر الجنة والنار ولا تبكي، وتبكي من هذا، قال: فإن رسول الله ﷺ قال: « **إن القبر أول منازل الآخرة، فإن نجا منه، فما بعده أيسر منه ؛ وإن لم ينج منه، فما بعده أشد منه**. وقال: قال رسول الله ﷺ: **ما رأيت منظرا إلا والقبر أفظع منه** »[٢]- وبالله التوفيق.

* * *

(١) أخرجه أبو داود: (٣٢٢١) وسيأتي الكلام على إسناده.

(٢) أخرجه الترمذي: (٢٣٠٨)، وابن ماجة: (٤٢٦٧) وقال الترمذي حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هشام بن يوسف. أ.هـ.

قلت: وهانئ مولى عثمان قال عنه النسائي: ليس به بأس. أ.هـ.

ولا أعلم تعديلاً غير هذا.

# ٩ - باب النهي عن البكاء على الميت

(١٩/٢٠٢) ١ - مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك ، عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله بن جابر أبو أمه، أنه أخبره أن جابر بن عتيك، أخبره أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب، فصاح به، فلم يجبه، فاسترجع رسول الله ﷺ وقال: « غلبنا عليك يا أبا الربيع »، فصاح النسوة وبكين ، فجعل جابر يسكتهن، فقال رسول الله ﷺ : «دعهن ، فإذا وجب، فلا تبكين باكية»، قالوا : يا رسول الله وما الوجوب؟ قال: « إذا مات » ، فقالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا»، فإنك قد كنت قضيت جهازك، فقال رسول الله ﷺ: إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته، وما تعدون الشهادة؟ قالوا: القتل في سبيل الله فقال رسول الله ﷺ: « الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغريق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، والحريق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد»[١].

قال أبو عمر : هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك فيما علمت لم يختلفوا في إسناده ومتنه، إلا أن غير مالك يقول في هذا الحديث: دعهن يبكين مادام عندهن.

وفي هذا الحديث من الفقه معان، منها عيادة المريض، وعيادة الرجل الكبير العالم الشريف لمن دونه، وعيادة المريض سنة مسنونة، فعلها رسول الله وأمر بها وندب إليها، وأخبر عن فضلها بضروب من القول، ليس هذا موضع ذكرها، فثبتت سنة ماضية لا خلاف فيها .

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود (٣١١١) والنسائي (٤/ ١٣) وفي إسناده عتيك بن الحارث وهو مجهول .

وفيه الصيـاح بالعليل على وجه النداء له ليسمع فيـجيب عن حاله، ألا ترى أن رسول الله ﷺ صاح بأبي الربيع، فلما لم يجبه، استرجع على ذلك، لأنها مصيبة، والاسترجاع قول: ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾، وهو القول الواجب عند المصائب. وفـيه تكنيـة الرجل الكبير لمن دونه، وهذا يبـطل ما يحكى عن الخلفاء أنهم لا يكنون أحدا عصمنا الله عمـا دق وجل من التكبر برحمته. وفيه إباحة البكاء على المريض بالصياح، وغير الصياح عند حضور وفاته، وفيه النهي عن البكاء عليه إذا وجب موته. وفي نهي جابر بن عتيك للنساء عن البكاء دليل على أنه قد كان سمع النهي عن ذلك، فتأوله على العموم، فقال له رسول الله ﷺ: دعهـن يعني يبكين حتى يموت، ثم لا تـبكين باكيـة يريد والله أعلم: لا تبكين نياحا ولا صياحا بعد وجوب موته، وعلى هذا جمهور الفقهاء أنه لا بأس بالبكاء على الميت ما لم يخلط ذلـك بندبه وبنياحة، وشق جيب، ونشـر شعر، وخمش وجه.

قـال ابن عبـاس: في مـثل هذا من بكاء العين دون نيـاحة، والله أضـحك وأبكى، وقد مضى هـذا المعنى واضحا في باب عبد الله بـن أبي بكر. والحمد لله[١].

**وقد روى الليث بن سعـد عن هشام بن عروة، عـن أبيه، عن أبي هريرة، قال: مر النـبي ﷺ بجنازة يبكى عليها وأنا معـه، وعمر بن الخطاب، فانـتهرهم عمر، فقال: دعهن يا ابن الخطاب، فإن النـفس مصابة، والعين دامعة، والعهد قـريب. لم يتابع الليث علـى هذا الإسناد، وإنما روته الجمـاعة عن هشـام بن عروة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سلمة بن الأزرق، عن أبي هريرة.**

**وروى عبد الرحـمن بن حسان بن ثابت، عن أمه سيرين، قـالت: حضرت موت إبراهيم بن النبي ﷺ فكنـت كلما صحت أنا وأختي، لا ينهـانا رسول الله ﷺ، فلما مات نهانا عن الصياح.**

---

(١) انظر الحديث التالي.

وأما قـوله: فإذا وجب، فـلا تبكين باكـية، وتفسـيره لذلك بـأنه إذا مات، فأظن ذلك، والله أعلم، مأخـوذ من وجبة الحائط إذا سقط وانهـدم. وفيه أن المتجهز للغزو إذا حيل بـينه وبينه، يكتب له أجر الغازي، ويقع أجره على قدر نيتـه، والآثار الصحاح تدل على أن من نوى خـيرا وهم به، ولم يصرف نيـته عنه، وحـيل بيـنه وبينه، أنه يكتب له أجـر مـا نـوى من ذلك، ألا ترى إلى قوله ﷺ: « من كانت له صـلاة بليل فغلبته عليهـا عينه، كتب له أجـر صلاته، وكان نومه عليه صدقة ». وقوله ﷺ: « حبسهم العذر »، يبين ما ذكرنا.

وحدثنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا محمد بن بكر، قال حدثنا أبو داود، قال حدثنا مـوسى بن إسماعيل، قال حـدثنا حماد بن سلمة، عن حـميد، عن مـوسى بن أنس بن مالك، عن أبيـه ، أن رسول الله ﷺ قـال: « لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا، ولا أنفقتم من نفقة ، ولا قطعتم من واد ، إلا وهم معكم فـيـه ، قـالوا: يـا رسـول الله، وكـيف يكـونون مـعنا وهم بـالمدينة ؟ قال:حبسهم العذر ». وقـد أشبـعنا هذا المعنى في باب مـحمـد بن المنكدر من كتابنا هذا، والحمد لله[1].

وفيه دليل على أن الأعمال إنما تكون بالنيات، وأن نية المؤمن خير من عمله على ما روي في الآثار، وهذا معناه عندنا أن نية المؤمن خـير من عمل بلا نية. وفيه طرح العـالم على المتعلم، ألا ترى إلى قوله: وما تعدون الشـهادة فيكم؟ ثم أجابهم بخلاف ما عندهـم وقال لهم: الشهداء سبعة سـوى القتل في سبيل الله ثم ذكرهم فأما قوله: المطعون شهيد، فهو الذي يموت في الطاعون :

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا عيسى ابن ذكويه المعروف بالوعاث، قال حـدثنا فروة بن أبي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر، عن يوسف بن ميمـون، عن عطاء، عن ابن عمر، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: « إن فناء أمتي بالطعن والطاعون ، قالت: الطعن قد عرفناه، فما الطاعون ؟ قال : غدة كغـدة البعير تخرج في المراق والآباط ، من مات منه ،

---

(١) انظر كتاب الجامع باب ما جاء في الطاعون حديث رقم: (٢).

مات شهيدا »[١]، وذكر تمام الحديث

حدثنا سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا عفان، قال حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال حدثنا عاصم الأحول، قال: حدثتني حفصة بنت سيرين، قالت: قال لي أنس بن مالك: مم مات يحيى بن أبي عمرة؟ قلت: في الطاعون، قال أنس: قال رسول الله ﷺ: « الطاعون شهادة لكل مسلم »[٢] يحيى بن أبي عمرة، هو: يحيى بن أبي سيرين، أخو محمد بن سيرين، وسيرين أبوهم، هو أبو عمرة.

وحدثنا محمد بن عبد الملك، قال قال حدثنا عبد الله بن مسرور، قال حدثنا

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (مجمع البحرين رقم: (١٢٠٤) وفيه قال: تفرد به يوسف بن ميمون أ.هـ قلت: قال عنه البخاري: منكر الحديث جداً .

ورواه أحمد من طريق جعفر بن كيسان (٦/ ٨٢، ١٤٥، ٢٥٥) فاختلف عنه فقال في الموضعين الأخيرين عن معاذة بنت عبد الله وقال في الموضع الأول وفي (٦/ ٢٥٥) أيضاً عن عمرة بنت قيس العدوية قلت: والظاهر أن ذكر معاذة خطأ لأن الطبراني [مجمع: (١٢٠٣)] وأبي يعلي رقم: (٤٣٩١) أخرجاه عنه عن عمرة العدوية وأيضاً لما ذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة ذكر أنه روى عن عمرة بنت قيس ولم يذكر معاذة وأيضاً فإن البخاري لما ترجم لجعفر في تاريخه (٢/ ١٩٨) ذكر أنه روى عن معاذة وعمرة ثم ذكر أنه روى عن عمرة عن عائشة حديث الفرار من الطاعون وأيضاً ذكر ابن سعد (٨/ ٤٩٠) الحديث عنه عن عمرة في ترجمة عمرة. قلت: إلا أنه يحتمل أن يكون التخليط من جعفر نفسه، وجعفر قال عنه أبو حاتم: صالح الحديث وقال ابن معين: ثقة لا بأس به وطريقة ابن معين في توثيق أمثال جعفر ممن روى عنهم الثقات ولا يعرفون بجرح قد تكلمنا عليها مراراً وأيضاً فإن عمرة العدوية هذه مجهولة الحال .

هذا وقد أخرج الطبراني كما في مجمع البحرين (١١٩٧ ـ ١٢٠٠) الحديث من طرق غرائب شديدة الضعف عن مجاهيل من حديث ابن عمرو أبي موسى وجابر مختصراً.

والحديث بطرقه لا يصلح للاحتجاج به لما ذكرنا من شدة ضعفها إلا في ذكر أن الموت منه شهادة فقد صح من طرق أخرى كما سيأتي .

(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٥١) ومسلم (١٣/ ٩٤) .

عيسى بن مسكين، قال حدثنا محمد بن سنجر، قال حدثنا عارم، قال حدثنا داود بن أبي الفرات، قال حدثنا عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة، أنها حدثته أنها سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون، فأخبرها نبي الله ﷺ أنه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء، فجعله الله رحمة للمؤمنين، فليس من عبد يقع الطاعون بأرضه فيثبت فيها، وهو يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، إلا كان له أجر شهيد .

وأما الغرق فمعروف، وهو الذي يموت غرقا في الماء، وذات الجنب يقولون: هي الشوصة، وذلك معروف، وصاحبها شهيد على ما ثبت عن النبي ﷺ في هذا الحديث وغيره، يقال: رجل جنب، بكسر النون، إذا كانت به ذات الجنب، وقيل في صاحب ذات الجنب المجنوب .

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أحمد ابن زهير، قال حدثنا أبي، قال حدثنا وكيع، قال حدثنا أبو العميس ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ أتاه يعوده، فقال: « **القتل في سبيل الله شهادة، والمرأة تموت بجمع شهادة، والغرق شهادة، والحرق شهادة، والمطعون شهادة، والمبطون شهادة، والمجنوب شهادة** »، هكذا يقول أبو العميس في إسناد هذا الحديث، والصواب ما قاله فيه مالك، ولم يقمه أبو العميس. وأما المبطون، فقيل فيه المحبور، وقيل فيه صاحب الاسهال، والله أعلم.

قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال: حدثنا بكر ابن حماد، قال حدثنا بشر بن حجر، قال حدثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: « **من تعدون الشهداء فيكم ؟ قالوا : من قتل في سبيل الله فهو شهيد ، فقال رسول الله ﷺ: إن شهداء أمتي إذا لقليل : من قتل في سبيل الله فهو شهيد ، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ، ومن مات من طاعون فهو شهيد ، ومن مات من بطن فهو شهيد** ». قال سهيل: فحدثني عبيد الله بن مقسم أنه قال: أشهد على أبيك أنه زاد فيه الخامسة ومن غرق فهو شهيد .

**قال أبو عمر** : قد ذكرنا معنى القتل والموت في سبيل الله بالشواهد على ذلك في باب إسحاق من هذا الكتاب، والحمد لله[1] وأما الحرق فالذي يحترق في النار فيموت، وأما الذي يموت تحت الهدم، فأعرف من أن يفسر .

وأما قوله: المرأة تموت بجمع، ففيه قولان لكل واحد منهما وجهان، أحدهما: هي المرأة تموت من الولادة وولدها في بطنها قد تم خلقه وماتت من النفاس وهو في بطنها لم تلده، قال أبو عبيد. الجمع التي في بطنها ولدها، وأنشد قول الشاعر:

وردناه في مجرى سهيل يمانيا    يصعر البرى من بين جمع وخادج

قال : والخادج التي ألقت ولدها، وقيل إذا ماتت من الولادة فسواء ماتت وولدها في بطنها، أو ولدته ثم ماتت بإثر ذلك؛ والقول الآخر هي المرأة تموت عذراء لم تنكح ولم تفتض، وقيل هي المرأة تموت ولم تطمث؛ والمعنى واحد لقوله، عز وجل: ﴿ لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان ﴾ - أي لم يطأهن. والقول الأول أشهر وأكثر والله أعلم قال ابن السكيت يقال هلكت فلانة بجمع، وبجمع لغتان أي وولدها في بطنها، قال: ويقال أيضا: العذراء هي بجمع وبجمع بالضم والكسر لغتان أيضا، وذكر قول امرأة العجاج إذ نشزت عليه، قالت للوالي: [ أصلحك الله ][2] إني منه بجُمع، وإن شئت بجمع .

وقد حدثني عبد العزيز بن عبد الرحمن ومحمد بن إبراهيم، قالا حدثنا أحمد بن مطرف، حدثنا سعيد بن عثمان، حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح، حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، قال حدثنا ابراهيم بن مهاجر البجلي، عن طارق بن شهاب، قال · ذكر عند عبد الله الشهداء فقيل: إن فلانا قتل يوم كذا وكذا شهيدا، وقتل فلان يوم كذا وكذا شهيدا؛ فقال عبد الله: لئن لم يكن شهداؤكم إلا من قتل، إن شهداءكم إذا لقيل؛ إن من يتردى من الجبال، ويغرق في البحور، وتأكله السباع، شهداء عند الله يوم القيامة.

---

(١) انظر كتاب الجهاد باب الترغيب في الجهاد حديث رقم (١)

(٢) زيادة من ( هـ )

وذكر الحلواني في كتاب «المعرفة» قـال: حدثنا أبو علي الجنفي، قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عـمير، قال: سمعته يقول: قال علي بن أبي طالب: من حبسه السلطان - وهو ظالم له، فمات في محبسه ذلك فهـو شهـيد، ومن ضـربه السلطان ظالما له فمـات من ضربه ذلك، فـهو شهيد، وكل ميتة يموت بها المسلم، فهو شهيد، غير أن الشهادة تتفاضل.

* * *

(١٧/ ٢٧٣) **٢ - مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة ابنة عبد الرحمن. أنها أخبرته أنها سمعت عائشة تقول، وذكر لها: أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي، فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب، ولكنه نسي أو أخطأ، إنما مر رسول الله ﷺ بيهودية يبكي عليها أهلها فقال: إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها**[١].

**قال أبو عمر**: هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة إلا القعنبي، فإنه ليس عنده في الموطأ، وهو عنده في الزيادات خارج الموطأ، وهو حديث ثابت، وليس في الموطأ، ولهذا الحديث غير هذا الإسناد وقد روى الوليد بن مسلم، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ. قال: « **الميت يعذب ببكاء الحي عليه** » وهذا حديث غريب لمالك، لا أعلم أحدا رواه عنه غير الوليد بن مسلم، وليس فيه نكارة، لأنه محفوظ من رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

**قال أبو عمر**: اختلف الناس في معنى قوله عليه السلام: « **إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه** »، فقال منهم قائلون: معناه: أن يوصي بذلك الميت، وقال آخرون: معناه: أن يمدح في ذلك البكاء بما كان يمدح به أهل الجاهلية من الفتكات والغدرات، وما أشبهها من الأفعال التي هي عند الله ذنوب، فهم يبكون لفقدها ويمدحونه بها، وهو يعذب من أجلها فكأنه قال: يعذب بما يبكى عليه به ومن أجله، وقال آخرون: البكاء في هذا الحديث وما كان مثله معناه النياحة، وشق الجيوب، ولطم الخدود، ونحو هذا، مثل النياحة، وأما بكاء العين فلا، وذهبت عائشة إلى أن أحدا لا يعذب بفعل غيره، وهو أمر مجتمع عليه، لقول الله عز وجل: ﴿ **ولا تزر وازرة وزر أخرى** ﴾ وقال ﷺ لأبي رمثة في ابنه « **إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك** » وقال الله عز وجل ﴿ **ولا تكسب كل نفس إلا عليها** ﴾ ولكن قد صح عن النبي ﷺ من حديث عمر بن

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١٨١) ومسلم (٦/ ٢٣١).

الخطاب، وعبد الله بن عمر، والمغيرة بن شعبة وغيرهم، أن رسول الله ﷺ قال: « **يعذب الميت بما نيح عليه** » وهذا محمول عند جماعة من أهل العلم على ما نذكره في هذا الباب عنهم بعد ذكر الآثار في ذلك إن شاء الله، فأما إنكار عائشة على ابن عمر، فقد روي من وجوه، منها: ما رواه هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: « **إن الميت ليعذب ببكاء أهله [ عليه ]**[1] » وذكر ذلك لعائشة، فقالت: وهم ابن عمر، إنما مر رسول الله ﷺ على يهودي فقال: « **إن صاحب هذا القبر يعذب، وأهله يبكون عليه** » وروى أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم قال: قالت عائشة: «إنكم لتحدثون عن غير كاذبين: عمر وابنه، ولكن السمع يخطئ» .

**قال أبو عمر**: ليس إنكار عائشة بشيء، وقد وقف ابن عمر على مثل ما نزعت به عائشة، فلم يرجع وثبت على ما سمع، وهو الواجب كان عليه.

حدثنا يعيش بن سعيد، وعبد الوارث بن سفيان قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا أحمد بن محمد البرتي حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، أن ابن سيرين قال، قال ابن عمر: إن المعول عليه يعذب، فقال رجل: إن الله أضحك وأبكى، ولا تزر وازرة وزر أخرى، قال: فقال ابن عمر: قد [ قاله ][2] رسول الله ﷺ .

**قال أبو عمر**: فهذا يبين لك أن ابن عمر قد أثبت ما حفظ عن رسول الله ﷺ في ذلك ولم ينس، ومن حفظ فهو حجة على من لم يحفظ، وليس يسوغ عند جماعة أهل العلم الاعتراض على السنن بظاهر القرآن، إذا كان لها مخرج ووجه صحيح، لأن السنة مبينة للقرآن. قاضية عليه، غير مدافعة له، قال الله عز وجل: ﴿ **وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم** ﴾ وقد أبى جماعة من العلماء من نسخ السنة بالقرآن فيما يمكن فيه النسخ وقالوا: لو جاز

---

(١) زيادة من ( ب ) .

(٢) كذا في ( ب ) وفي المطبوع: [ قال ] .

ذلك، لارتفع البيان. وهذه مسألة من الأصول، ليس هذا موضع ذكرها، وقد روى مثل رواية ابن عمر هذه، جماعة من الصحابة.

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، وسعيد بن نصر، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع ابن أبي مليكة يقول: حضرت جنازة أم أبان، وفي الجنازة عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس، فجلست بينهما فبكى النساء، فقال ابن عمر: إن بكاء الحي على الميت عذاب للميت، قال: فقال ابن عباس: صدرنا مع عمر أمير المؤمنين حتى إذا كنا بالبيداء، إذا هو بركب نزول تحت شجرة، فقال يا عبد الله: اذهب فانظر من الركب؟ ثم ألحقني، فذهبت فقلت: هذا صهيب مولى ابن جدعان، فقال: مره فليلحقني، قال: فلما قدمنا المدينة، لم يلبث عمر أن طعن، فجاء صهيب وهو يقول: وا أخياه واصاحباه فقال عمر: مه يا صهيب، إن الميت يعذب ببكاء الحي عليه، فقال ابن عباس: فأتيت عائشة فسألتها فقالت: يرحم الله عمر، إنما قال رسول الله ﷺ: « **إن الله ليزيد الكافر عذابا ببعض بكاء أهله عليه** »، وقد قضى الله أن لا تزر وازرة وزر أخرى، فهذا عمر قد روى في بكاء الحي على الميت مثل رواية ابنه سواء، وهذا حديث ثابت عن عمر، صحيح الإسناد، لا مقال فيه لأحد، وقد رواه عن ابن مليكة جماعة. منهم: أيوب السختياني وغيره، وروى شعبة، عن قتادة، عن سعيد ابن المسيب، عن ابن عمر، عن ابيه عمر: إن رسول الله ﷺ قال: « **إن الميت يعذب في قبره بالنياحة** ».

**وحدثنا** عبد الوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن اصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سعيد بن عبيد، عن على بن ربيعة، أنه خرج يوما إلى المسجد، والمغيرة بن [ شعبة ][1] أمير على الكوفة فخرج المغيرة الى المسجد، فرقى المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ما هذا النوح في الإسلام؟ قالوا: توفى رجل من الأنصار يقال له قرظة بن كعب، فنيح عليه، فقال: المغيرة، إنى سمعت رسول الله ﷺ قال: « **من نيح عليه، يعذب بما نيح عليه** ».

---

(١) هكذا فى ( ب ) ووقع فى المطبوع: شعيبة وهو خطأ ظاهر.

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا الحسن بن سلام، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق الفزاري، عن سعيد بن عبيد، عن علي بن ربيعة، قال: توفي رجل من الأنصار، يقال [ له ](1): قرظة بن كعب فنيح عليه، فخرج المغيرة بن شعبة، فقال: ما هذا النوح في الإسلام؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من نيح عليه يعذب بما نيح عليه ».

وحدثنا يعيش بن سعيد، وعبد الوارث بن سفيان. قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا أحمد بن محمد البرتي حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة الأشعري، عن أبي موسى قال: إن الميت يعذب ما بكى عليه، قال : قلت: ما نيح عليه، قال: ما بكى عليه، قلت، ما نيح عليه ، قال فما سكت حتى سكت وأخبرنا أحمد بن محمد، حدثنا وهب بن مسرة، حدثنا محمد بن وضاح، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر، عن شعبة قال: سمعت عبد الله بن صبيح قال، سمعت ابن سيرين قال: ذكروا عند عمران بن حصين، الميت يعذب ببكاء الحي، فقالوا: كيف يعذب ببكاء الحي؟، فقال عمران، قد قاله رسول الله ﷺ .

**قال أبو عمر** : فهؤلاء جماعة من الصحابة قد قالوا كما قال ابن عمر، ورووا مثل ما روى ابن عمر، إلا أن في حديث عمر وحديث المغيرة بن شعبة: النياح دون البكاء، وهو أصح عند كل من خالف عائشة في هذا الباب من العلماء، ولهم في ذلك قولان: أحدهما: إن طائفة من أهل العلم ذهبت إلى تصويب عائشة في انكارها على ابن عمر، منهم الشافعي وغيره، وهو عندي تحصيل مذهب مالك لأنه ذكر حديث عائشة في موطأه، ولم يذكر خلافه عن أحد، فأما الشافعي: فذكر حديث عائشة من رواية مالك على ما تقدم ذكره في هذا الباب، وذكر حديث عمر مع ابن عباس المذكور أيضا في هذا الباب عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، ثم قال الشافعي:

---

(١) زيادة من ( ب ) سقطت من المطبوع .

وأرخص في البكاء على الميت [ بلا ندب ][1] ولا نياحة لما في النياحة من تجديد الحزن، ومنع الصبر وعظيم الإثم، قال: وقال ابن عباس: الله أضحك وأبكى، قال الشافعي: فما روته عائشة وذهبت إليه أشبه بدلالة الكتاب ثم السنة، قال الله عز وجل: ﴿ **ولا تزر وازرة وزر أخرى** ﴾ وقال: ﴿**لتجزى كل نفس بما تسعى**﴾ وقال ﷺ لرجل في ابنه: « **أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه** » وما زيد في عذاب كافر: فباستحبابه لا بذنب غيره، وقال آخرون منهم: داود بن علي وأصحابه: ما روى عمر وابن عمر والمغيرة أولى من قول عائشة وروايتها، قالوا: ولا يجوز أن تدفع رواية العدل [الثقة][2] بمثل هذا من الاعتراض، لأن من روى وسمع وأثبت، حجة على من نفى وجهل، قالوا: وقد صح عن النبي ﷺ أنه نهى عن النياحة نهيا مطلقا، ولعن النائحة والمستمعة، وحرم أجرة النائحة، وقال: « **ليس منا من حلق ومن سلق، ومن خرق وليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية** ».

**قال أبو عمر**: أما قوله: ليس منا من سلق، [ فيحتمل ][3] معنيين، أحدهما. لطم الخدود حتى تحمر، وخدشها حتى تعلوها الحمرة والدم، من قول العرب، سلقت الشئ بالماء الحار، والآخر سلق بمعنى صاح وناح وأكثر القول والعويل بدعوى الجاهلية وشبهها من قولهم: سلقه بلسانه، ولسان مسلق.

**وأما الأحاديث التي ذكروها: فحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، عن أيوب، عن حفصة، عن أم عطية، قالت: نهانا رسول الله ﷺ عن النياحة .**

**وأخبرنا عبد الله** بن محمد، حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود، حدثنا إبراهيم ابن موسى، حدثنا محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية،

---

(١) كذا في ( ب ) وفي المطبوع: [ ولا ندبة ] .

(٢) زيادة من ( ب ) .

(٣)- كذا في ( ب ) وفي المطبوع: [ فيحتمل ] .

عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري. قال. « لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة ».

**وأخبرنا** عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وحدثناه عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا احمد بن زهير، حدثني أبي، قالا جميعا: حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس قال: دخلت على أبي موسى الأشعري وهو ثقيل، فذهبت امرأته لتبكي أو تهم به ، فقال لها أبو موسى: أما سمعت ما قال رسول الله ﷺ؟ قالت: بلى فسكتت ، فلما مات أبو موسى لقيت المرأة فقلت لها ، فقالت : قال رسول الله ﷺ: **« ليس منا من حلق ومن سلق ومن خرق »**.

**وحدثنا** سعيد بن نصر، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا ابن وضاح، حدثنا أبو بكر، حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **« ليس منا من لطم الخدود ، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية »**.

**وحدثنا** عبد الوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا أحمد زهير، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن زيد الأيامى، عن إبراهيم النخعي، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **« ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية »**.

**حدثنا** محمد بن عبد الملك. حدثنا ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن عبيدالله بن أبي يزيد قال: سمعت ابن عباس يقول: «خلال من خلال الجاهلية، الطعن في الأنساب، والنياحة». ونسى الثالثة، قال سفيان: يقولون، إنها الاستسقاء بالأنواء، فذكروا هذه الأحاديث ومثلها وقالوا: قد نهى رسول الله ﷺ عن النياحة وحرمها، ولعن النائحة والمستمعة، قالوا: وقد قال الله عز وجل: ﴿ **يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا** ﴾ وقال: ﴿ وأمر **أهلك بالصلاة** ﴾ فواجب على كل مسلم أن يعلم أهله ما بهم

الحاجة إليه من أمر دينهم ، ويأمرهم به، وواجب عليه أن ينهاهم عن كل ما لا يحل لهم، ويوقفهم عليه ، ويمنعهم منه، ويعلمهم ذلك كله، لقول الله عز وجل: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا** ﴾ قالوا: فإذا علم الرجل المسلم ما جاء عن رسول الله ﷺ في النياحة على الميت، والنهي عنها، والتشديد فيها، ولم ينه عن ذلك أهله، ونيح عليه بعد ذلك فإنما يعذب، بما نيح عليه، لأنه لم يفعل ما أمر به من نهي أهله عن ذلك، وأمره إياهم بالكف عنه، وإذا كان ذلك كذلك، فإنما يعذب بفعل نفسه وذنبه، لا بذنب غيره، وليس في ذلك ما يعارض قول الله عز وجل: ﴿ **لا تزر وازرة وزر أخرى** ﴾ وكان ما رواه عمر، وابن عمر والمغيرة، وغيرهم، صحيح المعنى، غير مدفوع، وبالله التوفيق.

وقال المزني، بلغني أنهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم أو بالنياحة أو بهما، وهي معصية، ومن أمربها فعملت بعده كانت له ذنبا فيجوز أن يزاد بذنبه عذابا كما قال الشافعي لا بذنب غيره .

**قال أبو عمر** : أما البكاء بغير نياح فلا بأس به عند جماعة العلماء وكلهم يكرهون النياحة، ورفع الصوت بالبكاء، والصراخ والفرق في ذلك عندهم بين، بين ذلك ما مضى في هذا الباب من الآثار في النياحة ولطم الخدود، وشق الجيوب، مع قوله ﷺ إذا بكى على ابنه: « **تدمع العين، ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب** »[1]، رواه ثابت عن أنس، عن النبي ﷺ .

وروى عبد الرحمن بن عوف أنه قال له حينئذ، أتبكي يا رسول الله، وأنت تنهى عن البكاء؟ فقال: « **إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين: صوت لهو ولعب ومزامير الشيطان عند نعمة وصوت عند مصيبة لطم وجوه ، وشق جيوب ، ورنة شيطان. وهذا رحمة ومن لا يرحم لا يرحم، يا إبراهيم، لولا أنه وعد صدق ، وقول حق، وإن آخرانا يلحق أولانا، لحزنا عليك حزنا أشد من هذا ، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون ، تدمع العين، ويحزن القلب ولا نقول ما**

---

(١) أخرجه البخاري (٣/٢٠٦) ومسلم (١٥/١٠٩) .

**يسخط الرب »**[١]، رواه ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر، عن عبد الرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ.

وروى أبو عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد نحو هذا المعنى عن النبي ﷺ في غير ابنه إبراهيم، أظنه ابن بعض بناته ، أتي به ونفسه تقعقع فجعله في حجره، ودمعت عيناه وفاضت، فقال له سعد: ما هذا؟ فقال: « **إنها رحمة ، يضعها الله في قلب من يشاء ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء** »[٢].

وروى أبو هريرة أن النبي ﷺ كان في جنازة، فبكت امرأة فصاح بها عمر، فقال له رسول ﷺ، « **دعها يا عمر، فإن العين دامعة، والنفس مصابة، والعهد قريب** »[٣]، رواه هشام بن عروة، عن وهب ابن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سلمة بن الأزرق، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وفي حديث جابر بن عتيك: ما يدل على أن الرخصة في البكاء إنما هي قبل أن تفيض النفس، فإذا فاضت ومات لقوله ﷺ فيه: « **دعوهن ما دام عندهن ، فإذا وجب فلا تبكين باكية** »، وسنذكر هذا الحديث في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله، وهذه الأحاديث كلها تدل على أن البكاء غير النياحة، وأن النهى إنما جاء في النياحة لا في بكاء العين، وبالله العصمة والتوفيق، لا شريك له.

* * *

---

(١) أخرجه الترمذي برقم (١٠٠٥) وابن أبي ليلى سيء الحفظ وهو فى عطاء أكثر خطأ كما قال أحمد .

(٢) أخرجه البخاري (٣/ ١٨٠) .

(٣) أخرجه النسائي (٤/ ١٩) وسلمة بن الأزرق مجهول الحال .



# ١٠ - باب الحسبة في المصيبة

(٦/٣٤٦) **١ - مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار ، إلا تحلة القسم »**[1].

**قال أبو عمر** : هكذا روى هذا الحديث مالك وغيره عن ابن شهاب. وفيه أن المسلم تكفر خطاياه، وتغفر له ذنوبه بالصبر على مصيبته، ولذلك زحزح عن النار فلم تمسه، لأن من لم تغفر له ذنوبه، لم يزحزح عن النار والله أعلم، أجارنا الله منها. وإنما قلت ذلك بدليل قوله ﷺ: **« لا يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته ، حتى [ يخرج من الدنيا و ]**[2] **يلقى الله وليست عليه خطيئة »**. وإنما قلت: إن ذلك بالصبر والاحتساب والرضى، لقوله ﷺ: **« من صبر على مصيبته واحتسب ، كان جزاؤه الجنة »** .

وقد روى ابن سيرين وغيره هذا الحديث، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فقالوا فيه: **« من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث، كانوا له حجابا من النار »**. وفي بعض ألفاظ حديث أبي هريرة هذا عن النبي ﷺ، قال : **«ما من المسلمين من يموت له ثلاث من الولد لم يبلغوا الحنث، إلا أدخله الله الجنة، بفضل رحمته إياهم، يجاء بهم يوم القيامة فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فيقولون: حتى يدخل آباؤنا ، فيقال لهم ادخلوا أنتم وآباؤكم بفضل رحمتي »** .

وقد روى أنس بن مالك عن النبي ﷺ مثله: حدثنا عبد الله بن محمد، قال: حدثنا سعيد بن عثمان، قال: حدثنا محمد بن يوسف ، قال: حدثنا البخاري، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن علية، قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث، إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم »**.

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١٤٢) ومسلم (١٦/ ٢٧٧) .

(٢) زيادة من ( أ ) ليست في المطبوع ولا في ( د ) .

ففي قوله ﷺ في هذه الأحاديث: لم يبلغوا الحنث، ومعناه عند أهل العلم لم يبلغوا الحلم ولم يبلغوا أن يلزمهم حنث، دليل على أن أطفال المسلمين في الجنة لا محالة والله أعلم، لأن الرحمة إذا نزلت بأبائهم من أجلهم، استحال أن يرحموا من أجل من ليس بمرحوم الا ترى إلى قوله ﷺ: «**بفضل رحمته إياهم**»، فقد صار الأب مرحوما بفضل رحمتهم، وهذا على عمومه، لأن لفظه ﷺ في هذه الأحاديث لفظ عموم. وقد أجمع العلماء على ما قلنا من أن أطفال المسلمين في الجنة، فأغنى ذلك عن كثير من الاستدلال، ولا أعلم عن جماعتهم في ذلك خلافا ، إلا فرقة شذت من المجبرة، فجعلتهم في المشيئة، وهو قول شاذ مهجور، مردود بإجماع الجماعة وهم الحجة، الذين لا تجوز مخالفتهم، ولا يجوز على مثلهم الغلط في مثل هذا إلى ما روي عن النبي ﷺ من أخبار الآحاد الثقات العدول، فمنها ما ذكرنا، ومنها قوله ﷺ: «**إني مكاثر بكم الأمم، حتى بالسقط يظل مُحبَنْطِئاً يقال له: ادخل الجنة، فيقول: لا حتى يدخلها أبواي، فيقال له: ادخل أنت وأبواك**».

وعن أبي هريرة ، عن النبيﷺ أنه قال: « **صغاركم دعاميص الجنة** »[1].

وقد روى شعبة، عن معاوية بن قرة بن إياس المزني، عن أبيه ، عن النبيﷺ، أن رجلا من الأنصار، مات له ابن صغير فوجد عليه ، فقال له رسول الله ﷺ: « **أما يسرك أن لا تأتي باب من أبواب الجنة إلا وجدته يستفتح لك ؟ فقالوا : يا رسول الله، أله خاصة، أم للمسلمين عامة ؟ قال: بل للمسلمين عامة** ». وهذا حديث ثابت صحيح بمعنى ما ذكرناه.

وقد ذكرنا آثار هذا الباب، وما قالته الفرق في ذلك واعتقدته في باب أبي الزناد والحمد لله[2]. وفي هذه الآثار مع إجماع الجمهور دليل على أن قولهﷺ: «**الشقي من شقي في بطن أمه**»، وأن الملك ينزل فيكتب أجله ورزقه، ويكتب شقيا أو سعيدا في بطن أمه مخصوص مجمل، وأن من مات

---

(١) أخرجه مسلم (١٦/ ٢٧٩) .

(٢) انظر الباب رقم «١٣» حديث رقم « ٨ » .

من أطفال المسلمين قبل الاكتساب، فهو ممن سعد في بطن أمه ولم يشق، بدليل ما ذكرناه من الاحاديث، والإجماع.

وفي ذلك أيضا دليل واضح على سقوط حديث طلحة بن يحيى، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، قالت: أتي رسول الله ﷺ بصبي من صبيان الأنصار ليصلي عليه فقلت: طوبى له عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل سوءا قط، ولم يدركه ذنب، فقال النبي ﷺ: « **أو غير ذلك يا عائشة؟ إن الله عز وجل خلق الجنة، وخلق لها أهلا وهم في أصلاب أبائهم، وخلق النار، وخلق لها خلقا وهم في أصلاب آبائهم الله أعلم بما كانوا عاملين** ». وهذا حديث ساقط ضعيف[1]، مردود بما ذكرنا من الآثار، والإجماع، وطلحة بن يحيى ضعيف لا يحتج به، وهذا الحديث مما انفرد به، فلا يعرج عليه. ومعنى قوله: الله أعلم بما كانوا عاملين إخبار بأن الله يعلم ما يكون قبل أن يكون، وما لا يكون لو كان كيف يكون، والمجازاة إنما تكون على الأعمال. وحديث شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه، حديث ثابت صحيح، وعليه الناس، وهو يعارض حديث طلحة بن يحيى ويدفعه.

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة ببغداد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا علي بن الجعد، قال: أنبأنا شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، أن رجلا جاء بابنه إلى النبي ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: « **أتحبه** »؟ فقال: أحبك الله كما أحبه يا رسول الله، فتوفى الصبي، ففقده النبي ﷺ، فقال «**أين فلان**»؟ **فقالوا: يا رسول الله! توفى ابنه، فقال له رسول الله ﷺ: « أما ترضى أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة، إلا جاء حتى يفتحه لك »؟ فقالوا: يا رسول الله، أله وحده أم لكلنا؟ فقال: « لا بل لكلكم »**[2].

وقد روينا عن علي بن أبي طالب ولا مخالف له في ذلك من الصحابة أنه

(١) هذا الحديث أخرجه مسلم (١٦/ ٣٢٤) ولكنه في الشواهد أما الزيادة في أول الحديث « أو غير ذلك يا عائشة » فهذه تفرد بها طلحة بن يحيى وهي مما أنكروه عليه.

(٢) أخرجه النسائي (٤/١١٨) وإسناده صحيح ولكن بدون قولهم « أله وحده.. ».

قال في قول الله عز وجل: ﴿كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين﴾. قال: هم أطفال المسلمين.

حدثناه خلف بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن سعيد، وأحمد بن مطرف، قالا: حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي، قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي، قال: حدثنا المؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن الأعمش، عن عثمان بن موهب، عن زاذان، عن علي في قوله ﴿كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين﴾. قال: أصحاب اليمين: أطفال المسلمين.

ورواه وكيع عن سفيان، بإسناده مثله بمعناه.

وقد اختلف العلماء في أطفال المشركين، وفي أطفال المسلمين أيضا على ما ذكرناه ومهدناه في باب أبي الزناد من هذا الكتاب[1].

وأما قوله ﷺ، في حديثنا المذكور في هذا الباب: «إلا تحلة القسم»، فهو يخرج في التفسير المسند، لأن القسم المذكور في هذا الحديث، معناه عند أهل العلم قول الله عز وجل: ﴿وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا﴾ قسما واجبا، وكذلك قال السدي. ورواه عن مرة، عن عبد الله بن مسعود، أنه قال ذلك من ظاهر قوله «فتمسه النار». يدل على أن الورود: الدخول والله أعلم، لأن المسيس حقيقته في اللغة المباشرة، وقد يحتمل على الاتساع أن يكون القرب.

وقد اختلف العلماء في الورود، فقال منهم قائلون الورود الدخول، وممن قال ذلك ابن عباس، وعبد الله بن رواحة. وقد اختلف في ذلك عن ابن عباس، ولم يختلف عن ابن رواحة وروى ابن المبارك، وغيره، عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، أن عبد الله بن رواحة بكى فقالت له امرأته: ما يبكيك؟ فقال: قد علمت أني داخل النار، ولا أدرى أناج أنا منها أم لا؟.

قال أبو عمر: قال الله عز وجل: ﴿وإن منكم إلا واردها كان على

(١) أنظر الباب رقم «١٣» حديث رقم «٨».

ربك حتما مقضيا ، ثم ننجي الذين أتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا ﴾ .

وهذا يحتمل والله أعلم- أنها تكون بردا وسلاما على المؤمنين، وينجون منها سالمين.

وذكر ابن [جريج][١]، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: إن الورود الذي ذكر الله عز وجل في القرآن: الدخول، ليردنّها كل بر وفاجر. ثم قال ابن عباس في القرآن: أربعة أوراد: قوله: ﴿ فأوردهم النار ﴾ وقوله ﴿ حصب جهنم أنتم لها واردون ﴾ وقوله: ﴿ ونسوق المجرمين إلي جهنم وردا ﴾، وقوله: ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ قال ابن عباس: والله لقد كان من دعاء من مضى: اللهم أخرجني من النار سالما، وأدخلني الجنة غانما. وروى مجاهد عن نافع بن الأزرق، سأل بن عباس عن قول الله عز وجل: ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾. فقال ابن عباس: واردها داخلها. فقال نافع يرد القوم ولا يدخلون. فاستوى ابن عباس جالسا - وكان متكئا - فقال له: أما أنا وأنت فسنردها، فانظر هل ننجو منها أم لا؟ أما تقرأ قول الله: ﴿ وما أمر فرعون برشيد ، يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار ؟﴾. أفتراه ويلك ! أوقفهم على شفيرها - والله تعالي يقول: ﴿ ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾، وقد روى الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر، وابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أم مبشر، أن رسول الله ﷺ قال: « لا يدخل النار أحد شهد بدرا، وبايع تحت الشجرة، فقالت له حفصة: ألم تسمع الله يقول: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾؟ فقال لها رسول الله ﷺ: أما تسمعين الله يقول: ﴿ ثم ننجي الذين اتقوا ، ونذر الظالمين فيها جثيا ﴾ .

وقال خالد بن معدان: إذا دخل أهل الجنة الجنة، قالوا: ألم تقل إنا نرد النار؟ فيقال: قد وردتموها، فألفيتموها رمادا.

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن

---

(١) كذا في: ( أ ) و( د ) ووقع في المطبوع: جرير .

حمدان ببغداد، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي، حدثنا سليمان ابن حرب، حدثنا غالب بن سليمان: أبو صالح، عن كثير بن زياد البرساني، عن أبي سمية، أنه سأل جابر بن عبد الله عن الورود، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الورود: الدخول، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها، فتكون على المؤمنين بردا وسلاما، كما كانت على إبراهيم! ﴿ثم ننجي الذين اتقوا، ونذر الظالمين فيها جثيا﴾**[1]». وروي الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿**وإن منكم إلا واردها**﴾ قال: الممر على الصراط، وممن قال أيضا أن الورود الممر على الصراط عبد الله بن مسعود، وكعب الاحبار، والسدي؛ ورواه السدي، عن مرة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. وروي عن كعب أنه تلا ﴿**وإن منكم إلا واردها**﴾ **فقال**: أتدرون ما ورودها؟ **قالوا**: الله أعلم! **قال**: ذلك أن يجاء بجهنم، فتمسك للناس كأنها متن اهالة -يعني الودك الذي يجمد على القدر من المرقة، حتى إذا استقرت عليها أقدام الخلائق: برهم وفاجرهم، نادى مناد: أن خذي أصحابك، وذري أصحابي؛ فيخسف بكل ولي لها، فهي أعلم بهم من الوالدة بولدها. وينجو المؤمنون ندية ثيابهم. وروى هذين الحديثين عن أبي نضرة، وزاد وهو معنى قوله تعالى: ﴿**فاستبقوا الصراط فأنى يبصرون**﴾. وروى وكيع، عن شعبة، عن عبد الله بن السائب، عن رجل، عن ابن عباس أنه قال في قول الله عز وجل: ﴿**وإن منكم إلا واردها**﴾. وقال: هو خطاب للكفار. وروي عنه أنه كان يقرأ: «وإن منهم إلا واردها» رداً على الآيات التي قبلها في الكفار: قوله ﴿**فوربك لنحشرنهم والشياطين ثم لنحضرنهم حول جهنم جثيا**﴾. و﴿**أيهم أشد على الرحمن عتيا، ثم لنحن أعلم بالذين هم أولى بها صليا**﴾ وإن منهم إلا واردها». وقال ابن الأنباري محتجا لمصحف عثمان: وقراءة العامة: جائز في اللغة يرجع من مخاطبة الغائب إلى لفظ المواجهة بالخطاب، كما قال تعالى ﴿**وسقاهم ربهم شربا طهورا، إن هذا كان لكم جزاء، وكان سعيكم مشكورا**﴾. فأبدل الكاف من الهاء.

---

(١) المسند (٣/ ٣٢٨) وأبو سمية مجهول.

**قال أبو عمـــر** : وترجع العرب من مواجـهة الخطاب إلى لفظ الغائب، قال الله تعالى: ﴿**حتى إذا كنتـم في الفلك وجرين بهم بريح طيـبة**﴾ . وهذا كثير في القرآن وأشعار العرب. وأحسن ما قيل في ذلك قول الشاعر:

إذا لم يكن للقوم جد ولم يكن لهم رجل عند الإمام مكين

فكونوا كأيد وهن الله بطشـها ترى أشملا ليست لهـن يمين

وقد جاء عن مجـاهد أنه قال في تأويل قول الله عز وجل: ﴿ **وإن منكم إلا واردها** ﴾. قال: الحُمَّى من فيح جهنم، وهي حظ المؤمن من النار .

**حدثنا** سعيد بن نصر، حدثنا ابن أبي دليم، حدثنا ابن وضاح، **حدثنا** محمد ابن سليـمان الأنبـاري، حـدثنا يحيي بن يمان، عـن عثمان بن الأسـود، عن مـجـاهد أنه قـال: الحـمى حظ المؤمـن مـن النار، ثم قـرأ ﴿ **وإن مـنكـم إلا واردهـا** ﴾. قال: الحمى في الدنيا: الورود، فلا يردها في الآخرة .

**قال أبو عمـــر** : ومن حجة من قال بهذا القول: ما حدثنا عبد الوارث بن سفيـان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حـدثنا محمد بن إسمـاعيل الصائغ، قـال حدثنا أبو أسـامـة، قال: حـدثنا عـبد الرحـمن بن يزيد بن جـابر ، عن إسماعـيل بن عبيـد الله الأشعري، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ عاد مـريضا، ومعـه أبو هريرة من وعك كان به، فـقال له النبيﷺ: « **أبشر، فـإن الله تبارك وتعـالى يقول: هى ناري أسلـطها على عـبدي المؤمن ، لـتكون حظه من النار في الآخرة** ».

**وحدثنا** خلف بن أحمـد، قال: حدثنا أحمـد بن مطرف، حدثنا سعـيد بن عثمان، حدثنا علي بن معـبد بن نوح، حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا أبو غسان محمد بـن مطرف، عن أبي الحصين، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامـة، عن النبي ﷺ قال : « **الحمى كيـر من جهنم، فما أصـاب المؤمن منها حظه من النار** »[1].

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٢) وأبو الحصين هذا مجهول .

وحدثنا خلف، قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا سعيد، حدثنا علي بن معبد، حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا عصمة بن سالم الهنابي وكان صدوقا عاقلا، قال: حدثنا الأشعث بن جابر الحراني، عن شهر بن حوشب، عن أبي ريحانة الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: « **الحمى كير من جهنم، وهي نصيب المؤمن من النار** »(١). وقال قوم: الورود للمؤمنين أن يروا النار، ثم [ ينجا ](٢) منها الفائز ، ويصلاها من قدر عليه دخولها، ثم يخرج منها بشفاعة محمد ﷺ، أو بغيرها من رحمة الله.

واحتج بقول رسول الله ﷺ في مخاطبة أصحابه، ومن جرى مجراهم من المؤمنين: « **إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك ، حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة** ». هذا حديث ابن عمر. وقد روى أبو هريرة وغيره: أن المؤمن يعرض عليه مقعده من النار، فيقال له: انظر ما نجاك الله منه، ثم يفتح له إلى الجنة، فيقال : انظر ما تصير اليه. هذا معنى الحديث. فهذه الأقاويل كلها قد جاءت في معنى الورود في قوله عز وجل: ﴿ **وإن منكم إلا واردها** ﴾ وقد يحتمل أن يكون قوله ﷺ: «**إلا تحلة القسم**» استثناء منقطعا بمعنى لكن تحلة القسم، وهذا معروف في اللغة، وإذا كان ذلك كذلك، فقوله: « **لن تمسه النار إلا تحلة القسم** »، أي لا تمسه النار أصلا، كلاما تاما. ثم ابتدأ إلا تحلة القسم، أي لكن تحلة القسم لابد منها في قول الله عز وجل: ﴿ **وإن منكم إلا واردها** ﴾ وهو الجواز على الصراط [ و ](٣) الرؤية، والدخول دخول سلامة، فلا يكون في شيء من ذلك مسيس يؤذي.

---

(١) شهر بن حوشب ضعيف وأصل الحديث « الحمى من كير جهنم » أخرجه البخاري (١٠/ ١٨٤) ومسلم (١٤/ ٢٨٤) والحديث عزاه الحافظ في الفتح إلى الطبراني ولا يوجد في الأوسط ولا في الصغير إلا أن ترجمة أبي ريحانة قد سقطت من المطبوع من الطبرانى الكبير وأشار ابن كثير في جامع المسانيد أنه من رواية شهر عنه.

(٢) كذا فى ( أ )، ( د ) ووقع فى المطبوع: ينجى.

(٣) كذا فى ( أ )، ووقع فى المطبوع و( د ): أو.

وقال بعض أهل العلم في قول الله: ﴿ **إلا ما ذكيتم** ﴾، معناه لكن ما ذكيتم من غير ما ذكـر في هذه الآيه ذكاة تامة. وقد ذكرنا ذلك فيـما سلف من كتابنا هذا، وذكرنا هناك تعارف ذلك في لسان العرب، وذلك في باب زيد بن أسلم.

ومما يدل على أن الاستثناء ها هنا منقطع، وأنه غيـر عائد إلى النار «لا تمس من مات له ثلاثـة من الولد فاحتـسبهم» حـديثه الآخـر ﷺ وهو قوله: « **لا يموت لأحدكم ثلاثة من الولد، فـيحتسبهم، إلا كانوا له جنة من النار. فـقالت امـرأة: يا رسـول الله، أو اثنان، قـال: أو أثنان** ». والجنة الوقاية والسـتر، ومن وقي النار وستر عنهـا، فلن تمسه أصلا، ولو مسـته ما كان موقى؛ وإذا وقـيها وستر عنها، فـقد زحزح وبوعد بينه وبينها. وهذا إنما يكون لمن صـبر واحتسب ورضي وسلم والله أعلم.

وبهذا الحديث يفسر الأول؛ لأن فيه ذكر الحسـبة! قوله: فيحتسبهم، ولذلك جعله مـالك بإثره مفـسرا له: والوجـه عندي في هذا الحديث ومـا أشبـهه من الآثار انها لمن حـافظ على أداء فرائضه، واجتنـب الكبائر، والدليل على ذلك، إن الخطاب فى ذلك العصر لم يتوجه إلا إلى قوم الأغلب من أعمالهم ما ذكرنا وهم الصحابة ـ رضوان الله عليهم .

* * *

(١٣/٨٦) **٢- مالك، عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن أبي النضر السلمي، أن رسول الله ﷺ قال: « لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد، فيحتسبهم، إلا كانوا له جنة من النار. فقالت امرأة، عند رسول الله ﷺ يا رسول الله أو اثنان، قال: أو اثنان »[١].**

## * محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاري

أمه فاطمة بنت عمارة بن عمرو بن مخزوم، ويكنى أبا عبد الملك، وكان قاضيا بالمدينة، قال الواقدي: توفي محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم سنة اثنتين وثلاثين ومائة، في دولة بني العباس، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وتوفي أبوه أبو بكر سنة عشرين ومائة. وكان أبو بكر أيضا قاضيا على المدينة ثم صار أميرا عليها لعمر بن عبد العزيز.

لمالك عنه في الموطأ من حديث رسول الله ﷺ حديث واحد مقطوع عندهم، ليس يتصل من وجهه هذا، ولكنه يتصل معناه من وجوه.

**قال أبو عمر**: أبو النضر هذا مجهول في الصحابة والتابعين واختلف الرواة للموطأ فيه فبعضهم يقول: عن أبي النضر السلمي، هكذا قال القعنبي، وابن بكير، وغيرهما، وبعضهم يقول: عن أبي النضر، وهو الأكثر والأشهر، وكذلك روى يحيى بن معين، وإن كانت النسخ أيضا قد اختلفت عنه في ذلك، وهو مجهول لا يعرف إلا بهذا الخبر. وقد قيل فيه: عبد الله بن النضر وقال بعضهم فيه: محمد بن النضر، ولا يصح، وقال بعض المتأخرين فيه: أنه أنس بن مالك بن النضر، نسب إلى جده، وهذا جهل؛ لأن أنس بن مالك ليس بسلمي من بني سلمة، وإنما هو من بني عدي بن النجار، وزعم قائل هذا أن أنس بن مالك يكنى أبا النضر وهذا مما لا يعلم ولا يعرف، وكنية أنس بن مالك أبو حمزة بالاجماع.

---

(١) الحديث أخرجه البخاري (١/ ٢٧٨) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة.

وأما ما في هذا الحديث من المعاني، فقد مضى القـول فيها مستوعبا في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، والحمد لله [١].

والذي له جـاء هذا الحديث، وله أورده مـالك في موطئـه، الاحتـساب في المصيبة والصبر لها، وأحسن ما قـيل في ذلك، قول فضيل بن عياض، والصبر على المصيبات أن لا تبث.

* * *

(١) أنظر الحديث السابق .

(٢٤/ ١٨٠) **٣ - مالك، أنه بلغه عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله وليست له خطيئة »**.

**قال أبو عمر**: هكذا جاء هذا الحديث في الموطأ عند عامة رواته، وقد حدثنا خلف بن قاسم رحمه الله قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد، حدثنا علي بن سعيد بن بشير الرازي، حدثنا عبد الله بن جعفر بن يحيي بن خالد البرمكي، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أبي الحباب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **« لا يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله وما عليه خطيئة »**.

**قال أبو عمر**: لا أحفظه لمالك عن ربيعة، عن أبي الحباب، إلا بهذا الإسناد، وأما معناه فصحيح محفوظ عن أبي هريرة من وجوه.

وقد روى مالك عن ابن أبي صعصعة، عن أبي الحباب سعيد بن يسار سمعه يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: **« من يرد الله به خيراً يصب منه »**[1].

**وأما قوله في هذا الحديث**: وحامته فذكر حبيب عن مالك قال: حامته ابن عمه، وصاحبه من جلسائه. وقال غيره: حامته قرابته ومن يحزنه موته وذهابه.

**أخبرنا** عبد الوارث، حدثنا قاسم، حدثنا مطرف بن عبد الرحمن بن قيس، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: بينما عمر بن الخطاب يطوف بالبيت، إذا برجل على عنقه مثل المهاة وهو يقول:

| | |
|---|---|
| صرت لهذى جملا ذلولا | موطأ اتبع السهولا |
| أعدلها بالكف أن تزولا | أحذر أن تسقط أو تميلا |

أرجو بذلك نائلا جزيلا

---

(١) أخرجه البخاري (١٠/ ١٠٨) .

قال: فقال له عمر بن الخطاب: يا عبد الله، من هذه التي وهبت لها حجك؟ قال: امرأتي يا أمير المؤمنين:

أما إنها حمقاء مرعامة، أكول قامة، ما تبقي لنا حامة.

قال: فما بالك لا تطلقها؟ قال: يا أمير المؤمنين: هي حسناء، فلا تفرك، وأم صبيان فلا تترك.

قال: فشأنك بها إذا.

قال الحزامي: مرعامة سال رعامها وهو المخاط فمن رعونتها لا تمسحه، قامة؛ تقم كل شيء لا تشبع، لا تبقي لنا حامة؛ يقول: لا يبقى لها أحد أقاربها ممن يحوم بها من حامته إلا شارته.

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا الحرث بن أبي أسامة، قال حدثنا سعيد بن عامر، قال حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وفي ماله وفي ولده حتى يلقى الله وليست له خطيئة ».

حدثنا سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا ابن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: « ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه، إلا كفر الله به عنه من خطاياه »[1].

وحدثنا خلف بن القاسم، قال حدثنا عبد الله بن محمد الخصيبي القاضي، قال حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، قال حدثنا عمرو بن مرزوق، قال حدثنا زائدة، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يزال البلاء بالعبد المؤمن والعبدة المؤمنة في ماله وولده حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة ».

---

(١) أخرجه البخاري (١٠/ ١٠٧).

أخبرنا أحمد بن محمد، قال حدثنا وهب بن مسره، قال حدثنا ابن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: « **لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة حتى يلقى الله وما عليه خطيئة** ».

ورواه حماد بن سلمة، وجماعة، عن محمد بن عمرو بإسناده مثله[1].

وروى في هذا المعنى عن النبي ﷺ جماعة من أصحابه، وإنما ذكرنا ما بلغنا فيه من حديث أبي هريرة خاصة، لأنه الذي ذكر مالك أنه بلغه عن أبي الحباب، عن أبي هريرة.

* * *

(١) محمد بن عمرو هو ابن علقمة الليثي وحديثه عن أبي سلمة عن أبي هريرة خاصة قال عنه ابن معين: مازال الناس يتقون حديثه، كان يحدث عن أبي سلمة بالشيء من رأيه ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

# ١١ - باب جامع الحسبة في المصيبة

(١٩/ ٣٢٢) **١ - مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، أن رسول الله ﷺ قال: «ليعز المسلمين في مصائبهم المصيبة بي»**[١].

**قال أبو عمر**: وهذا الحديث روته طائفة عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه؛ وقد روي مسندا من حديث سهل بن سعد الساعدي. رواه سعيد بن أبي مريم، عن موسى بن يعقوب الزمعي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ وروي من حديث المسور بن مخرمة، وحديث عائشة مسندا، وسنذكر ذلك كله في هذا الباب إن شاء الله.

وذكر محمد بن يوسف الفريابي، قال حدثنا فطر بن خليفة، قال حدثنا عطاء ابن أبي رباح، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا أصاب أحدكم مصيبة، فليذكر مصيبته بي، فإنها من أعظم المصائب»**.

وقد روي عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ولا يصح هذا [ الإسناد فيه عن مالك ][٢]، وإنما هو لمالك، عن عبد الرحمن بن القاسم كما في الموطأ؛ وصدق ﷺ لأن المصيبة به أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده إلى يوم القيامة؛ انقطع الوحي، وماتت النبوة، وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب، وغير ذلك مما يطول ذكره؛ وكان أول انقطاع الخير، وأول نقصانه.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٩٩) من حديث عائشة وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف وقد روى له ابن عبد البر متابعة ـ كما سيأتي عن عبد الله بن جعفر المديني ـ وهو منكر الحديث جداً، وفي الإسنادين مصعب بن محمد قال عنه أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به وقد رواه ابن عبد البر من حديث المسور بن مخرمة وفيه حسان بن غالب متروك كما روي مرسلاً من حديث عبد الرحمن بن سابط ـ كما سيذكره ابن عبد البر.

(٢) زيادة من ( د )، ( هـ ) ليست في المطبوع.

قال أبو سعيد الخدري: ما نفضنا أيدينا من تراب قبر الرسول ﷺ حتى أنكرنا قلوبنا؛ ولقد أحسن أبو العتاهية في نظمه معنى هذا الحديث، حيث يقول:

اصبـر لكل مصيبـة وتجلـد ... واعلم بأن المرء غير مخلـد
أوما ترى أن المصائـب جمـة ... وترى المنية للعباد بمرصـد
من لم يصب ممن ترى بمصيبـة ... هذا سبيل لست فيه بأوحـد
وإذا ذكـرت محمـدا ومصـابه ... فاجعل مصابك بالنبي محمد

وأحسن الراجز في قوله :

لو كنت يا أحمـد فينا حيـا ... وإذا رشدنا وفقـدنا الغيـا
بأبي أنـت وأمـي مـن نبـي ... لم تر عينـاي ولا عيـن أبي
ما حل من بعدك في الإسلام ... من الأذى والفـتن العظـام
أليـس من بعدك قل العدل ... وكثر الجور وشـاع [ القتل ][1]

ولأبي العتاهية :

لنا فكرة في أولينا وعبـرة ... بها يقتدي ذو العقل منا ويهتدي
لكل أخي ثكل عزاء وأسوة ... إذا كان من أهل التقى في محمد

ورحم الله أبا العتاهية، فلقد أحسن حيث يقول :

لمن تبتغي الذكرى بما هـو أهله ... إذا كنت للنبـي المطهـر ناسيا
تكـدر مـن بعد النبي محمـد ... عليه سـلام الله مـا كان صافيـا
فكم من منار كان أوضحه لنـا ... ومن علم أضحـى وأصبح عافيا
ركنا إلى الدنيـا الدنية بعـده ... وكشفت الأطماع منا المسـاويا

في شعـر طويل محكم عجيب له رحـمة الله عليه، ومن أحسن مـا قيل في هذا المعنى، قول منصور الفقيه :

---

(١)- كذا في ( د )، ( هـ ) ووقع في المطبوع: [ القصل ].

**ألا أيهـا النفس النئوم تنبهـي ... وألقي إلي السمـع إلقاء حازمه**
**ضـلال وادخان وظـن مكـذب ... رجاؤك أن تبقي على الدهر سالمه**
**وقد غص بالكأس الكريهة أحمد ... ومـات فمـات الحـق إلامعالمه**
**عليه سـلام الله ما فضـل [الندى][1] ... وصدق ذو الشح المطـاع لوائمه**

**أخبرنا** خلف بن القاسم، قال حدثنا أبو محمد بكر العطار، قال حدثنا يحيي ابن عثمان بن صالح قال حدثنا حسان بن غالب[2]، قال حدثني الليث بن سعد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن المسور بن مخرمة، أن رسول الله ﷺ قال: « **من عظمت مصيبته فليتذكر مصيبته بي، فإنه ستهون عليه مصيبته** ». هكذا كتبته عن أبي القاسم رحمه الله من أصله، وقرأته عليه. الليث، عن أبي بكر بن عبد الرحمن وهو غير متصل .

**أخبرنا** عبد الله بن محمد بن يوسف، وسعيد بن سيد بن سعيد، قالا أخبرنا عبد الله بن محمد بن علي، قال حدثنا أحمد بن خالد، قال حدثنا الحسن بن أحمد، قال حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، قال حدثنا عبد الله بن جعفر، قال أخبرني مصعب بن محمد بن شرحبيل، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، قالت : أقبل رسول الله ﷺ في مرضه على الناس فقال: « **أيها الناس ، من أصيب منكم بمصيبة، فليتعز بي عن مصيبته التي تصيبه ، فإنه لن يصاب أحد من أمتي بعدي بمثل مصيبته بي** » .

**وحدثنا** أحمد بن قاسم، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قال حدثنا نعيم بن حماد ، قال حدثنا ابن المبارك، قال حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد ، عن عبد الرحمن بن سابط قال: قال رسول الله ﷺ: « **إذا أصابت أحدكم مصيبة، فليذكر مصابه بي وليعزه ذلك من مصيبته** ».

---

(١)- كذا فى ( أ )، ( د ) ووقع فى المطبوع: الذي .
(٢) حسان بن غالب متروك .

**حدثنا** خلف بن القاسم، قال حدثنا الحسن بن رشيق، قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن زيد القاضي بمصر، قال حدثنا محمد بن شداد بن عيسى، قال حدثنا الأصمعي عن العمري، عن القاسم بن محمد، قال: كان أبو بكر الصديق إذا [ عزا ][1] عن ميت، قال لوليه: «ليس مع العزاء مصيبة، ولا مع الجزع فائدة، والموت أهون ما بعده، وأشد ما قبله؛ اذكروا فقد نبيكم، تهون عندكم مصيبتكم، ﷺ وأعظم أجركم».

* * *

(١) كذا في ( حـ ) ووقع في المطبوع: عزي .

(٣/ ١٨) **٢- مالك عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن أم سلمة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: من أصابته مصيبة، فقال كما أمره الله: ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ اللهم أجرني في مصيبتي، وأعقبني خيرا منها إلا فعل الله ذلك به. قالت أم سلمة: فلما توفي أبو سلمة قلت ذلك، ثم قلت: ومن خير من أبي سلمة؟ فأعقبها الله رسوله ﷺ فتزوجها [(١)].**

**قال أبو عمر**: هكذا روى يحيى هذا الحديث، وتابعه جماعة من رواة الموطأ. ورواه ابن وهب، فقال: حدثني مالك بن أنس عن ربيعة أن أبا سلمة قال لأم سلمة: لقد سمعت من رسول الله ﷺ كلاما ما أحب أن لي به حمر النعم سمعته يقول: « **ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله به: ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون﴾ اللهم أجرني في مصيبتي وأعقبني خيرا منها الا فعل الله ذلك به**»، قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت ذلك ثم قلت: ومن خير من أبي سلمة؟ ثم قلته، فأعقبني الله رسوله ﷺ ».

**قال أبو عمر** : هذا الحديث يتصل من وجوه شتى إلا أن بعضهم يجعله لأم سلمة عن النبي ﷺ وبعضهم يجعله لأم سلمة عن أبي سلمة عن النبي ﷺ وكذلك اختلف فيه أيضا عن مالك على حسب ما ذكرناه، وهذا مما ليس يقدح في الحديث، لأن رواية الصحابة بعضهم عن بعض، ورفعهم ذلك إلى النبي ﷺ سواء ،عند العلماء لأن جميعهم مقبول الحديث، مأمون على ما جاء به بثناء الله عليهم. وقد أوضحنا هذا المعنى في غير هذا الموضع، وأبو سلمة مات قبل النبي ﷺ وقد ذكرنا ذلك في كتاب الصحابة، فأغنى ذلك عن ذكره ها هنا.

أخبرني أحمد بن محمد قال: أخبرنا وهب بن ميسرة، قال: أخبرنا محمد ابن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن أم سلمة، قالت: « **قال رسول الله ﷺ : إذا حضرتم**

(١) أخرجه مسلم (٦/ ٣١٣) من حديث شقيق وحديث ابن سفينة عنها ـ رضي الله عنها ـ وسيذكرهما ابن عبد البر بسنده .

**الميت، أو المريض، فقولوا خيرا ، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون. قالت فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله: إن أبا سلمة قد مات، قال: قولي: اللهم اغفر له، وأعقبني منه عقبى حسنة، قالت: ففعلت فأعقبني الله من** هو خير منه رسول الله ﷺ» .

**أخبرنا** سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن سعد بن سعيد، قال : أخبرني عمر بن كثير بن أفلح، قال: سمعت ابن سفينة يحدث أنه سمع أم سلمة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ اللهم أجرني في مصيبتي ، وأخلفني خيراً منها إلا أجره في مصيبته ، وأخلف له خيرا منها** »، قالت: فلما توفي أبو سلمة، قلت كما أمرني رسول الله ﷺ فأخلفني الله خيرا منه محمد رسول الله ﷺ ».

قال أبو بكر: وحدثنا ابن نمير، قال: حدثنا سعد بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح قال: أخبرني علي بن سفينة مولى أم سلمة عن أم سلمة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من عبد تصيبه مصيبة**»ـ فذكر مثله إلا أنه قال: فقلت من هو خير من أبي سلمة صاحب رسول الله ﷺ؟ ثم عزم لي فقلتها .

**قال أبو عمر** : هكذا يقول في هذا الحديث سعد بن سعيد بإسناده عن أم سلمة سمعت رسول الله ﷺ، وخالفه سعيد بن أبي هلال في الإسناد وجعله عن أم سلمة عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ ذكره ابن وهب، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن كثير بن أفلح عن أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ قالت : أخبرتني أم سلمة زوج النبي عليه السلام أن أبا سلمة أتاها يوما، فقال: لقد سمعت اليوم من رسول الله ﷺ كلاما لهو أحب إلي من حمر النعم، قالت: وما هو يا أبا سلمة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **من رجع عند مصيبة، ثم قال: اللهم أجرني في مصيبتي، وأخلفني خيرا منها كان له ذلك** »، قالت: فلما أصيب أبو سلمة رجعت ثم قلت: اللهم أجرني في مصيبتي. قالت: وهممت أن أقول: وأخلف لي خيرا

منها، ثم قلت ومن خير من أبي سلمة، قالت: ورسول الله ﷺ أمامي، متوكيء على أبي بكر، ممسك بيده، قالت ثم قلتها، قالت: فشد على يدى أبي بكر.

**قال أبو عمر**: هكذا قال سعيد بن أبي هلال عن عمر بن كثير بن افلح عن أم أيمن، وقال سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن علي بن سفينة ـ والله أعلم.

واما إسناده عن أبي سلمة فهو الصحيح، وبالله التوفيق.

**حدثني** سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عبد الملك بن قدامة الجمحي عن أبيه عن [عمر][1] بن أبي سلمة عن أم سلمة أن أبا سلمة حدثها أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ما من مسلم أصيب بمصيبة فيفزع لما امره الله به من قول: ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾، اللهم عندك احتسب مصيبتي، فأجرني فيها، وعضني خيرا منها، إلا آجره الله عليها، وعاضه خيرا منها**». قالت: فلما توفي أبو سلمة ذكرت الذي حدثني عن رسول الله ﷺ فقلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم إني احتسبت عندك مصيبتي فأجرني عليها، فلما أردت أن اقول: عضني خيرا منها قلت في نفسي: أعاض خيراً من أبي سلمة؟ ثم قلتها، فعاضني الله محمداً ﷺ وأجرني في مصيبتي».

**قال أبو عمر**: عبد الملك بن قدامة هذا، هو عبد الملك بن قدامة بن محمد بن حاطب الجمحي مدني ثقة شريف[2].

**وأخبرني** أبو عبد الله عبيد بن محمد، ومحمد بن عبد الملك قالا: أخبرنا

---

(١) كذا في (ك)، ووقع في المطبوع: [عمرو] خطأ، انظر ترجمة عمر بن أبي سلمة المخزومي من التهذيب.

(٢) بل ضعفه جماعة ولم يوثقه إلا ابن معين، وأبوه مجهول الحال؛ ليس له توثيقًا يعتد به.

عبد الله بن [مروان][(١)] العسال، قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص العيشي قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا ثابت، قال: أخبرني عمر بن أبي سلمة ابن عبد الأسد عن أمه أم سلمة أن أبا سلمة قال : قال رسول الله ﷺ **« إذا أصاب أحدكم مصيبة ، فليقل : ﴿ إنا لله وإنا إليه راجعون ﴾ ، اللهم عندك احتسبت مصيبتي فأجرني فيها ، وأبدلني بها خيرا منها »** . قالت: فلما احتضر أبو سلمة بن عبد الأسد قال: اللهم اخلفني في أهلي بخير مني، فلما قبض أبو سلمة قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم عندك احتسبت مصيبتي فأجرني فيها، فكنت إذا أردت أن أقول وأبدلني خيرا منها قلت ومن خير من أبي سلمة؟ فلم أزل حتى قلتها، قال: فلما انقضت عدتها خطبها أبو بكر فردته، ثم خطبها عمر فردته، ثم بعث إليها رسول الله ﷺ فخطبها فقالت: مرحبا برسول الله ﷺ ومرحبا بالله ورسوله؛ اقرأ رسول الله السلام، وأخبره أني امرأة غيرى وأنا مصبية وليس أحد من أوليائي شاهدا ، قال: فقال لها رسول الله ﷺ: **« أما قولك : إني غيرى ، فإني سأدعو الله أن يذهب غيرتك ، وأما قولك : إني مصبية فإن الله سيكفيك ، وأما أولياؤك فليس أحد منهم شاهداً ولا غائبا إلا سيرضاني »**، فقالت لابنها: قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ فزوجها، فقال لها رسول الله ﷺ: **« أما إني لا أنقصك مما أعطيت أختك فلانة : جرتين ، ورحى، ووسادة من أدم ، حشوها ليف »**، قال: وكان رسول الله ﷺ يأتيها، وهي ترضع زينب فكان إذا جاء رسول الله ﷺ أخذتها، فوضعتها في حجرها، ترضعها، وكان رسول الله ﷺ [حييًا][(٢)] كريماً فرجع، فنظر إليها عمار بن ياسر، وكان أخاها من الرضاعة، فأراد رسول الله ﷺ أن يأتيها ذات يوم، فجاء عمار، فدخل عليها، فأهبط زينب من حجرها، وقال: دعي هذه المقبوحة المشقوحة التي قد آذيت بها رسول الله ﷺ فجاء رسول الله ﷺ فدخل فجعل يلتفت ينظر في البيت ويقول: **«أين زناب ؟ وما فعلت زناب ؟ وما لي لا أرى**

(١) كذا في "ك" ، ووقع في المطبوع: [مسرور].

(٢) كذا في "ك" ، ووقع في المطبوع: [حبيبا].

**زناب ؟»** فقالت: جـاء عمار، فذهب بهـا، فبنى رسول الله ﷺ بأهـله، وقال لها: **« إن سبعت لك سبعت للنساء »**.

**قال أبو عـمـــر** : ليـس في حـديث أم سلـمة مـن رواية مالـك معـنى يشكـل، ولا موضع تنازعه الـعلماء في الـتأويل، وإنما هو دعاء، واسـترجاع، وتعز، ومعنى قوله: **« إنا لله »** أي نحـن لله، وعبيـد، وخلق، خلقنا للفناء ﴿**وإنا إليه راجعون**﴾ أي إليه نصيـر، وإليه نرجع، لأنه تبارك اسـمه، إليه يرجع الأمر كله، والخلق كله، فلابد من الموت، والرجوع إلى الله أي فما لنا نجزع مما لابد لنا منه، ولا محيد عنه، وهذا أحسن شـيء وأبلغه في حسن العزاء وفيه إيمان، وإخلاص، وإقرار بالبعث، والحمد لله .



# ١٢ - باب ما جاء في الاختفاء

(١٣٨/١٣) ١ - **مالك، عن أبي الرجال، محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، أنه سمعها تقول: «لعن رسول الله ﷺ المختفي والمختفية - يعني نباش القبور».**

## * محمد بن عبد الرحمن أبو الرجال

[يكنى أبا عبدالرحمن][1] وإنما قيل له أبو الرجال، وغلب ذلك عليه لولده كانوا عشرة رجال، ذكورا، فكني أبا الرجال وهو محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري من بني مالك بن النجار وقد ذكرنا حارثة بن النعمان في كتابنا في الصحابة بما يغني عن ذكره هاهنا .

وأم محمد هذا عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار أنصارية أيضا تابعية، ثقة، وابنها أبو الرجال هذا مدني ثقة روى عنه مالك وابن عيينة، ومحمد بن إسحاق وغيرهم وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ولأبي الرجال ابن محدث أيضا يسمى حارثة بن أبي الرجال ، وهو ضعيف فيما نقل عن أبيه وعن غيره، وأما أبو الرجال فثقة .

لمالك عنه في الموطأ أربعة أحاديث مراسيل كلها من تتصل من وجوه .

**قال أبو عمر** : هذا التفسير في هذا الحديث هو من قول مالك، ولا أعلم أحدا خالفه في ذلك، وأصل الكلمة الظهور والكشف؛ لأن النباش يكشف الميت عن ثيابه ويظهره ويقلعها عنه. ومن هذا قول الله عز وجل في الساعة: ﴿**أكاد أخفيها**﴾ على قراءة من قرأ بفتح الهمزة. قال أبو عبيدة: يقال خفيت خبزتي أخرجتها من النار وأنشد لامريء القيس بن عابس الكندي :

**فإن تكتموا الداء لا نخفه ... وإن تبعثوا الحرب لا نقعد**

---

(١) زيادة من "ك" سقطت من المطبوع.

قال: وقال امرؤ القيس بن حجر :

خفاهـــن مـــن إنفاقهن كأنما خفاهن ودق من عشي مجلب

وقال الأصـمعي: مـجلب بـالجيم يـعني صـوت الرعد، قـال أبو عبـيدة : والغالب على هذا الـنحو أن يكون خفيت بغير ألف، وقـد يكون أيضا بالألف بمعنـى واحد أخفاها: أظـهرها. ويكون من الأضـداد، ويقال: خفيـت الشيء أظهرته، وأخفيته سترته .

وممن قرأ أخفيها بفتح الهمزة سعيد بن جبير لم يختلف عنه، ومجاهد على اختلاف عنه.

وقد روي هذا الحديـث مسنداً من حديـث مالك، وغيره، رواه عـن مالك يحيي الوحاظي وغيره.

حدثنا أحمد بـن عبد الله بن محمد، قال: أخبرنا الميـمون بن حمزة، قال: حدثنا الطحاوي، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي داود البرلسي، قـال: حدثنا يحيى بن صالـح الوحاظي، قـال: حـدثنا مالك، عـن أبي الرجال، عن عـمرة عن عائشة قالت: « لعن رسول الله ﷺ المختفي والمختفية ».

رواية الوحاظي مشهورة عنه في تـوصيل هذا الحديث وكذلك رواه عبد الله بن عبد الوهاب عن مالك، حدثناه خلـف بن قاسم، حدثنا أبو عبد الله محمد ابن أحـمد بن يـحيى، حـدثنا هـشام بن إسحـاق، حدثنـا جعفـر بن محـمد القلانسي، حـدثنا عبد الله بن عبد الـوهاب، قال: سمعت مالك بـن أنس قيل له: حدثك أبو الرجـال، محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عـمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ لعن المختفي والمختفية.

قال أبو عـمــر : لا أعلم اختلافا بين أهل العلـم أن المقصود باللعن في هذا الحديث هو الـنباش الذي يحفر على الميـت فينبشه ويخـرجه، ويجرده من ثيابه، ويأخذها. وأما من فعل ذلك بوليه من الموتى لعذر ما، ووجه غير الوجه الذي ذكرنا فلا بأس بذلك .

وقد أخرج جابر بن عبد الله أباه من قبره الذي دفن فيه، ودفنه في غيرذلك الموضع، وفعل ذلك معاوية بشهداء أحد حين أراد أن يجري العين، وذلك بمحضر من الصحابة ولم يبلغني أن أحدا أنكره يومئذ .

واختلف الفقهاء في النباش هل عليه القطع، إذا نزع من الميت من الثياب ما [يجب] فيه القطع أم لا. فقال الكوفيون: لا قطع عليه، لأن القبر ليس بحرز، ولأن الميت لا يملك، وقال مالك: عليه القطع لأن القبر كالبيت .

وحدثني عبدالوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمدبن بشاربندار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال سمعت مالكا يقول: القبر حرز [الميت كما البيت] حرز للحي.

**قال أبو عمر** : وقد روي عن النبي ﷺ من حديث أبي ذر أنه سمى القبر بيتا، في حديث ذكره. وقال الله عز وجل: ﴿ **ألم نجعل الأرض كفاتا أحياء وأمواتا** ﴾. وقد استدل ابن القاسم في قطع النباش بهذه الآية .

وأما نبش الموتى وإخراجهم لمعنى غير هذا المعنى فحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا خالد بن خداش، قال: حدثنا غسان بن مضر، قال: حدثنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله، قال: « دعاني أبي وقد حضر قتال أحد، فقال لي: يا جابر! لا أراني إلا أول مقتول يقتل غدا من أصحاب النبي ﷺ وإني لن أدع أحدا أعز منك غير نفس رسول الله ﷺ وأن لك أخوات فاستوص بهن خيرا، وأن علي دينا فاقض عني. فكان أول قتيل من أصحاب النبي ﷺ قال: فدفنته هو وآخر في قبر واحد، فكان في نفسي منه شيء، فاستخرجته بعد ستة أشهر، كيوم دفنته ».

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال :حدثنا قاسم، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثني سعيد بن عامر، قال: حدثنا شعبة عن أبي نجيح، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله. قال: « دفن مع أبي رجل في قبر فلم تطب نفسي حتى حولته ».

وحدثنا عبد الوارث قـال: حدثنا قاسم، قال: حـدثنا محمد. قـال: حدثنا بندار، قال: حدثنا مـحمد بن جعفر، قال :حدثنا شعبة عـن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عـن جابر بن عبد الله، أن أباه، قـال: « إني معرض نفسي لـلقتل ولا أراني إلا مـقتـولا، وإني لا أدع بـعد رسـول الله ﷺ أحب إلـي منـك، وأوصاه ببنـاته. ودين عليه، فـقتل يوم أحد، فدفـنوا بأحد، قال: فلـم تطب نفسنـا فاستخرجناهم بـعد ستة أو سبعة أشهـر، فوجدناهم لم يتغـيروا غير أن طرف أذن أحدهم قد تغير».

وأخبرنا عبد الرحمن بن يـحيى، قال حدثنا عبد الله بن محمـد بن يوسف، وأخبرنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قالا: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا حامد بن يحيى، قال:حدثنا سفيان عن أبي الزبير، سمع جابراً يقول: «لما أراد معاوية أن يجري العين التي في أسفل أحد عند قبور الشهداء الذين بالمدينة، أمر مناديا فـنادى: من كان له ميت فـليأته فليـخرجه: قال جابر: فذهـبت إلى أبي فأخرجنـاهم رطابا يتثـنون. قال أبو سعيد: لا أنـكر بعد هذا منـكرا أبدا. قال جابر: فأصابت المسحاة أصبع رجل منهم فقطر الدم» .

**قال أبو عـمــــر** : وقد روينـا أن طلحة بن عبـيد الله رآه بعد قتلـه ودفنه مولى له في النوم، فـشكا إليه أن الماء يؤذيه ، فنبشه وأخرجـه من جنب ساقية كان دفن إليها ووجد جـنبه قد اخضر، فدفنه في غير ذلـك الموضع، وقد ذكرنا هذاالخبر في كتاب الـصحابة، في باب طلحة، على وجهـه، والحمد لله. وقد روى مالك، عن أبـي الرجال، عن عمرة، عن عـائشة ، موقوفا، مـن قولها: «كسر عظم المـؤمن ميتا ككسره وهو حـي». وأكثر الرواة للموطأ يـقولون فيه: عن مالك أنه بلغه أن عائشة كانت تقـول: « كسر عظم المؤمن ميتا ككسره وهو حي»، تعني في الإثم وهو حديث يدخل في هذا الباب، من جهة المعنى، ومن جهة الإسناد. ولا أعلم أحدا رفعه عن مالك. وقد روي مرفوعا إلى النبي ﷺ مسندا، من حديث عائشة من رواية عمرة وغيرها فرأيت ذكره هاهنا. لأن أصله من رواية مـالك، وهو من هذا الـباب أيضا؛ لأنه يدل عـلى كراهة حفـر قبور المسلمين .

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن وضاح قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة عن سعد بن سعيد، قال: سمعت عمرة تقول: سمعت عائشة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كسر عظم المؤمن ميتا ككسره حيا[1]» .

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا بكر بن حماد، قال: حدثنا مسدد، قال حدثنا يحيي، عن شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن، قال: قالت عمرة: أعطني قطعة من أرضك أدفن فيها، فإن عائشة قالت: كسر عظم الميت ككسره وهو حي قال محمد: وكان مولى بالمدينة يحدث عن عمرة، عن عائشة عن النبي ﷺ مثله .

وحدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسن الكوفي، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا زهير يعني ابن محمد عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ «كسر عظم المؤمن ميتا ككسره حيا»[2] .

قال أبو عمر : هذا كلام عام يراد به الخصوص؛ لإجماعهم على أن كسر عظم الميت لا دية فيه ولا قود، فعلمنا أن المعنى ككسره حيا في الإثم لا في القود، ولا الدية؛ لإجماع العلماء على ما ذكرت لك. وفي لعن رسول الله ﷺ النباش دليل على أن كل من أتى المحرمات، وارتكب الكبائر المحظورات في أذى المسلمين، وظلمهم، جائز لعنه، والله أعلم، وقد تكلمنا في هذا المعنى في غير هذا الموضع. وقد لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله، والواصلة والمستوصلة، والخمر وشاربها، الحديث. وكثيرا ممن يطول الكتاب بذكرهم، وتفرد حبيب، عن مالك، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن خالد بن عبدالله بن حرملة، عن الحارث بن خفاف بن أسلم، قال: ركع رسول الله ﷺ ثم رفع رأسه، فقال: «غفار: غفر الله لها، وأسلم: سالمها الله، وعصية عصت الله ورسوله. اللهم العن بني لحيان، [ورعلاً] وذكوان». قال خفاف فجعل لعن

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٠٧) وابن ماجه (١٦١٦) وفيه سعد بن سعيد وهو ضعيف .

(٢) أبو حذيفة موسى بن إسماعيل النهدي، ضعيف .

الكفر: من أجل ذلك. قال الدارقطني: تفرد به حبيب، عن مالك، وهو صحيح عن محمد بن عمرو. وفي قول من قال في هذا الحديث: كسر عظم المؤمن دليل على أن غير المؤمن بخلافه، والله أعلم.

وقد اختلف الفقهاء في نبش قبور المشركين طلبا للمال، فقال مالك: أكرهه، وليس بحرام، وقال أبو حنيفة، والشافعي: لا بأس بنبش قبور المشركين طلبا للمال، وقال الأوزاعي: لا يفعل، لأن النبي ﷺ لما مر بالحجر سجى ثوبه على رأسه، واستحث على راحلته، ثم قال: «**لا تدخلوا بيوت الذين ظلموا، إلا أن تدخلوها وأنتم باكون، مخافة أن يصيبكم مثل ما أصابهم**» [قال الأوزاعي: فقد نهى أن يدخلوها عليهم وهي بيوتهم فكيف يدخلون قبورهم][(١)].

**قال أبو عمر**: هذا حديث يرويه ابن شهاب مرسلا. ورواه مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ من حديث القعنبي. وروي من غير هذا الوجه أيضا أنه لما أتى ذلك الوادي أمر الناس فأسرعوا وقال: إن هذا واد ملعون. وروي عنه أنه أمر بالعجين فطرح. وقد روى محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن [بجير بن أبي بجير][(٢)]، قال: سمعت عبد الله بن [عمرو][(٣)] يقول: سمعت رسول الله ﷺ حين خرجنا إلى الطائف، فمررنا بقبر، فقال رسول الله ﷺ «**هذا قبر أبي رغال. وهو أبو [ثقيف][(٤)]، وكان من ثمود، وكان بهذا الحرم يدفع عنه، فلما خرج أصابته النقمة بهذا المكان، ودفن فيه، وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب، إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه، فابتدره الناس، فاستخرجوا معه الغصن**»[(٥)].

---

(١) زيادة من "ك" سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في "ك" ووقع في المطبوع: [يحيى بن أبي يحيى] خطأ انظر سنن أبي داود: (٣٠٨٨).

(٣) كذا في "ك" ووقع في المطبوع: [عمرو] خطأ.

(٤) كذا في "ك"، ووقع في المطبوع: [الطائف] خطأ.

(٥) أخرجه أبو داود: (٣٠٨٨) وبجير قال عنه ابن معين: لا أدري ما هو ولا أعرفه، وقال عنه ابن القطان: حاله مجهوله.

وفي هذا الحديث إباحة نبش قبور المشركين لأخذ المال، [حدثناه] عبد الله بن محمد بن يوسف قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار [العطاردي][(١)]، قال: حدثنا يونس بن بكير. (ح) وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا عبيد بن عبد الواحد، حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، قالا جميعا: حدثنا محمد بن إسحاق، فذكره بإسناده.

**قال أبو عمر** : أبو رغال هذا، هو الذي يرجم قبره أبدا كل من مر به. واختلف في قصته فقيل: إنه كان من ثمود، واستحق من العقوبة، ما استحقت ثمود، فصرف الله عنه، لكونه في الحرم، فلما خرج منه أخذته الصيحة، فمات فدفن هناك، وقيل: إنه كان وجهه صالح النبي عليه السلام، على نفقات الأموال، فخالف أمره وأساء السيرة، فوثب عليه ثقيف وهو قسي بن منبه فقتله، وإنما فعل ذلك لسوء سيرته في أهل الحرم فقال غيلان بن سلمة الثقفي وذكر قسوة [أبيه][(٢)] على أبي رغال :

نحن قسي وقسي أبونا

وقال أمية بن أبي الصلت :

نفوا عن أرضهم عدنان طرا ... وكانوا للقبائل قاهرينا
وهم قتلوا الرئيس أبا رغال ... بنخلة إذ يسوق بها الوضينا

وقال عمرو بن دارك العبدي يذكر فجور أبي رغال وخبثه فقال :

وإني إن قطعت حبال قيس ... وحالفت الحرون على تميم
لأعظم فجرة من أبي رغال ... وأجور في الحكومة من سدوم

وقال مسكين الدارمي :

وأرجم قبره في كل عام ... كرجم الناس قبر أبي رغال

وقد روي عن أنس، قال: «كان موضع مسجد رسول الله ﷺ قبور

(١) زيادة من "ك".

(٢) كذا في "ك" ووقع في المطبوع: [اللَّه].

المشركين، وكان فيه حرث، ونخل ،فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنبشت، وبالنخل فقطع، وبالحرث فسوى ».

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن: حدثنا قاسم بن أصبغ: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا العباس بن الفضل: حدثنا عبد الوارث [عن][1] أبي التياح عن أنس.

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد، قراءة مني عليه، أن أحمد بن محمد المكي حدثهم، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز (ح) وقرأت عليه أيضا أن بكر بن العلاء حدثهم. قال: حدثنا أحمد بن موسى الشامي، قالا جميعا: حدثنا القعنبي، عن مالك عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: « **لأصحاب الحجر لا تدخلوا على هؤلاء [المعذبين][2] إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم** ».

**قال أبو عمر** : وقد أجاز الدخول عليهم في حال البكاء .

وحدثنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن غالب، قال: حدثنا عبد الوهاب الرياحي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا روح، وهو ابن القاسم، عن إسماعيل ـ وهو ابن أمية، عن [بجير ـ وهو ابن أبي بجير][3]، عن عبدالله بن [عمر][4]، قال: « **كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فمررنا بقبر فقال : هذا قبر أبي رغال ، وهو امرؤ من ثمود ، وكان مسكنه الحرم ، فلما أهلك الله قومه بما أهلكهم به ، منعه مكانه من الحرم ، فخرج حتى إذا بلغ ها هنا مات ، فدفن ، ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فاستخرجناه** » .

---

(١) كذا في "ك"، ووقع في المطبوع: [بن] خطأ إنما هو عبدالوارث بن سعيد بن أبي التياح.

(٢) كذا في "ك"، ووقع في المطبوع: [المعتدين].

(٣) كذا في "ك" ووقع في المطبوع: [يحيى بن أبي يحيى] خطأ، والصواب ما أثبتناه ـ كما مر الحديث قريباً.

(٤) كذا في "ك" ووقع في المطبوع: [عمر] والصواب ما أثبتناه ـ كما مر.

# ١٣ - باب جامع الجنائز

(٢٢/٢٥٤) **١ - مالك ، عن هشام بن عروة ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير . أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أنها سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها وأصغت إليه يقول : « اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق الأعلى »[١] .**

**قال أبو عمر** : إذا كان رسول الله ﷺ وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يدعو بالرحمة والمغفرة، فغيره أولى أن لا يفتر من الاستغفار وسؤال الرحمة من العزيز الغفار. ألهمنا الله لدعائه وسؤاله، والله لا يخيب من دعاه ولا يحرم سائله، ولقد أحسن القائل وهو عبيد [٢]:

**من يسأل الناس يحرموه وسائل الله لا يخيب**

وأما قوله في هذا الحديث: وألحقني بالرفيق، فقيل: الرفيق أعلى الجنة، وقيل: الرفيق: الملائكة والأنبياء والصالحون، من قوله عز وجل ﴿ وحسن أولئك رفيقا ﴾ .

قال أهل اللغة: رفيقا ههنا بمعنى رفقاء، كما يقال: صديق بمعنى أصدقاء، وعدو بمعنى أعداء .

* * *

(١) أخرجه البخارى (٧/ ٧٤٥) مسلم (١٥/ ٢٩٨) .

(٢) هو ابن الأبرص الشاعر الجاهلي وهو واحد من أصحاب المعلقات العشر .

(٢٤/٢٦٨) **٢ - مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: « قال رسول الله ﷺ « ما من نبي يموت حتى يخير »، قالت : فسمعته وهو يقول: « اللهم الرفيق الأعلى فعرفت أنه ذاهب »[١].**

**قال أبو عمر** : قد روى مالك عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة أنها سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها، وأصغت إليه يقول : « **اللهم اغفر لي وارحمني، وألحقني بالرفيق** ». وهذا يكاد أن يكون ذلك المرسل إلا ذكر التخيير. وقد روي هذا الحديث مسندا من وجه صحيح من حديث أهل المدينة ذكر التخيير والحديث كله .

حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قراءة مني عليه أن أبا الفضل جعفر بن محمد بن يزيد الجوهري حدثه إملاء عليهم بمصر سنة سبع وخمسين وثلاثمائة، قال حدثنا محمد بن عبدان بن عبد الغفار بمكة، قال حدثنا أبو مروان يعني محمد بن عثمان قال حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **ما من نبي مرض إلا خير بين الدنيا والآخرة** »، قالت: ولما كان في مرضه الذي قبض فيه أخذته بحة شديدة ، فسمعته يقول: « **مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقا** ». فعلمت أنه خير .

وحدثنا سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ فذكر مثله سواء؛ هذا تفسير قوله: وألحقني بالرفيق، وقوله: اللهم الرفيق الأعلى.

وقد روي من وجوه أن الله عزوجل خيره بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة من حديث مالك وغيره، وخير بين أن يؤتى مفاتيح خزائن الأرض أو ما عند الله ، فاختار ما عند الله؛ والآثار في ذلك كثيرة صحاح، وإنما ذكرنا في هذا الباب حديث عائشة فقط على حسب بلاغ مالك عنها؛ وقد روى مالك في أن

---

(١) أخرجه البخارى (٧/ ٧٤٣) عن عروة عنها رضي الله عنها.

النبيﷺ خيره الله بين الدنيا والآخرة، فاختار ما عنده خبرا متصلا ثابتا من غير حديث عائشة.

**أخبرنا** عبد الرحمن بن يحيى، قال حدثنا الحسن بن الخضر، قال حدثنا أحمد بن شعيب، قال حدثنا عبد الملك بن عبد الحميد، قال حدثنا القعنبي، وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد، قال حدثنا أحمد بن محمد المكي، قال حدثنا علي بن عبد العزيز، قال حدثنا القعنبي، قال: قرأت على مالك [عن][١] أبي النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال: « **إن عبداً خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عنده** »[٢]؛ فبكى أبو بكر وقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا يا رسول الله قال: فعجبنا له وقلنا: انظروا إلى هذا الشيخ، يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خير وهو يقول: فديناك بآبائنا وأمهاتنا؛ فكان رسول الله ﷺ هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به .

* * *

(١) كذا فى ( ب ) ووقع فى المطبوع: بن .

(٢) أخرجه البخاري (٧/ ١٥) ومسلم (١٥/ ٢١٥) .

(١٠٣/١٤) **٣ - مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات أحدكم، عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة»**[1].

**قال أبو عمر**: هكذا قال يحيى في هذا الحديث حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة، وهو خارج المعنى على وجه التفسير والبيان بحتى يبعثك الله. وقال القعنبي حتى يبعثك الله يوم القيامة. وهذا أبين وأصح من أن يحتاج فيه إلى قول. وقال فيه ابن القاسم حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة. وهذا أيضا بين، يريد حتى يبعثك الله إلى ذلك المقعد، وإليه تصير؛ وهوعندي أشبه بقوله عرض عليه مقعده؛ لأن معنى مقعده عندي - والله أعلم - مستقره وما يصير إليه. وكذلك رواه ابن بكير، كما رواه ابن القاسم سواء في رواية قوم عن ابن بكير، منهم: إبراهيم بن باز. ويحيى بن عامر، وغيرهم؛ ورواه مطرف بن عبد الرحمن بن قيس، عن ابن بكير، فقال فيه حتى يبعثك اللهلم يزد. واختلف في هذا الحديث أيضا على عبيد الله بن عمر قريبا من هذا الاختلاف على مالك.

أخبرنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال حدثنا أبو أسامة وابن نمير، قالا حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يعرض أحدكم، اذا مات على مقعده غدوة وعشية»** هكذا قال أبو أسامة، وقال ابن نمير: إذا مات أحدكم عرض على مقعده بالغداة والعشي - **إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار** - قال أبو أسامة: إلى يوم القيامة، وقال ابن نمير: **«حتى يبعث إليه يوم القيامة»**.

**قال أبو عمر**: فرواية أبي أسامة نحو رواية يحيي، ورواية ابن نمير

(١) أخرجه البخاري (٣/٢٨٦) ومسلم (١٧/٢٩٢).

نحو رواية ابن القاسم، وابن بكير. ورواه الليث عن نافع فقال فيه: «حتى يبعثه الله يوم القيامة». وهذا نحو رواية القعنبي: قرأته على عبد الوارث بن سفيان، عن قاسم، عن عبيد الله بن يحيي، عن أبيه، عن الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ألا إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، حتى يبعثه الله يوم القيامة**» والمعاني في ذلك كله متقاربة.

وفي هذا الحديث دليل على أن الجنة والنار مخلوقتان كما يقول أهل السنة في ذلك والله أعلم، ويدل على ذلك أيضا قول الله عز وجل في آل فرعون: ﴿**النار يعرضون عليها غدوا وعشيا**﴾ الآية. وقوله ﷺ: «**اشتكت النار إلى ربها**» الحديث. وقوله ﷺ «**اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء**» وقوله «**دخلت الجنة فأخذت منها عنقودا**» وقوله ﷺ «**لما خلق الله الجنة حفها بالمكاره، وخلق النار فحفها بالشهوات**» ـ الحديث وهذا كثير. والآثار في خلق الجنة والنار وأنهما قد خلقتا كثيرة؛ ومما يدل على أن المراد في هذا الحديث الجنة والنار، حديث البراء بن عازب الحديث الطويل، رواه سليمان الأعمش، عن المنهال بن عمرو، وعن زاذان، عن البراء، عن النبي ﷺ وهو حديث فيه طول في عذاب القبر. قال فيه: «**فيعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك؟ فيقول ربي الله؛ فيقولان له ما دينك؟ فيقول ديني الإسلام، فيقولان ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول هو رسول الله فيقولان وما علمك؟ فيقول قرأت كتاب الله، وآمنت به وصدقت؛ فينادي مناد من السماء: أن صدق عبدي فافرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له بابا إلى الجنة. قال فيأتيه من طيبها وروحها. ويفسح له في قبره مد بصره**» ـ وذكر الحديث إلى قصة الكافر: **فيقال له من ربك؟ ومن نبيك؟ وما دينك؟ فيقول لا أدري، لا أدري؛ فينادي مناد من السماء افرشوا له من النار وافتحوا له بابا إلى النار؛ قال فيأتيه من حرها وسمومها. قال: ويضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه** » ـ وذكر تمام الحديث .

حدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ. قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش فذكر الحديث بطوله بالإسناد المذكور، وهذا الحديث يفسر حديث ابن عمر المذكور في هذا الباب عن النبي عليه السلام: قوله « **إذا مات أحدكم، عرض عليه مقعده بالغداة والعشي. إن كان من أهل الجنة، أو من أهل النار** »، ويبين المراد منه، والله أعلم.

وذكر البخاري من حديث سعيد عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: « **إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه، ليسمع قرع نعالهم، فيأتيه الملكان فيقعدانه، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد ﷺ فأما المؤمن، فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار، قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا** »[1]. قال قتادة: وذكر لنا أنه يفسح له في قبره ـ وذكر الحديث.

وذكر عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرا يقول: « إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فإذا أدخل المؤمن في قبره، وتولى عنه أصحابه؛ أتاه ملك شديد الانتهار. فيقول: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول المؤمن: كنت أقول إنه رسول الله ﷺ وعبده؛ فيقول الملك: اطلع إلى مقعدك الذي كان لك من النار، قد أنجاك الله منه، وأبدلك مكانه مقعدك الذي ترى من الجنة. فيراهما كليهما؛ فيقول المؤمن: دعوني أبشر أهلي، فيقال له: اسكن هذا مقعدك أبدا »[2] ـ وذكر تمام الحديث في المنافق.

وذكر عبد الرزاق، عن معمر، عن يونس بن خباب، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب؛ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فجلس على القبر، وجلسنا حوله كأن على رؤوسنا الطير؛ فقال: « أعوذ بالله من القبر» ثلاث مرات ثم قال: « **إن المؤمن إذا كان في إقبال من الآخرة. وانقطاع من**

---

(١) أخرجه البخارى (٣/ ٢٧٥).

(٢) المصنف (٦٧٤٤) وإسناده صحيح.

الدنيا؛ نزلت إليه الملائكة » فذكر الحديث وفيه: « فاذا عرج بروحه، قالوا : أي رب ، عبدك ؛ فيقال ارجعوه ، فإني عهدت إليهم أن منها خلقتهم . وفيها أعيدهم . ومنها أخرجهم تارة اخرى»(١) ـ وذكر الحديث وساق في الكافر مثل ذلك أيضا.

وأما قوله: أحدكم، فإن الخطاب توجه إلى أصحابه وإلى المنافقين والله أعلم، فيعرض على المؤمن منهم مقعده من الجنة، وعلى المنافق مقعده من النار على نحو ما جاء في حديث ـ البراء إن شاء الله .

وفي هذا الحديث الإقرار بالموت والبعث بعده، والإقرار بالجنة والنار. وقد استدل به من ذهب إلى أن الأرواح على أفنية القبور، وهو أصح ماذهب إليه في ذلك من طريق الآثار، لأن الأحاديث الدالة على ذلك ثابتة متواترة. وكذلك أحاديث السلام على القبور ـ والله أعلم .

* * *

(١) المصنف (٦٧٣٧) ويونس بن خباب قال عنه البخاري: منكر الحديث .

(١٨/ ١٧٣) **٤ ـ مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب ، منه خلق ، وفيه يركب»**[١].

**قال أبو عمر** : تابع يحيى قوم على قوله: تأكله الأرض في هذا الحديث. وقال جماعة: يأكله التراب والمعنى واحد؛ وعجب الذنب معروف، وهو العظم في الأسفل بين الأليتين الهابط من الصلب ، يقال لطرفه العصعص: وظاهر هذا الحديث وعمومه، يوجب أن يكون بنو آدم كلهم في ذلك سواء؛ إلا أنه قد روي في أجساد الأنبياء والشهداء أن الأرض لا تأكلهم، وحسبك ما جاء في شهداء أحد وغيرهم، وقد ذكرنا ذلك فيما مضى من كتابنا؛ وهذا يدل على أن هذا لفظ عموم، ويدخله الخصوص من الوجوه التي ذكرنا؛ فكأنه قال: كل من تأكله الأرض، فإنه لا تأكل منه عجب الذنب؛ وإذا جاز أن لا تأكل الأرض عجب الذنب، جاز أن لا تأكل الشهداء؛ وذلك كله حكم الله وحكمته وليس في حكمه إلا ما شاء، لا شريك له؛ وإنما نعرف من هذا ما عرفنا به، ونسلم له إذ جهلنا علته : لأنه ليس برأي، ولكنه قول من يجب التسليم له ﷺ .

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح ، قال حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال حدثنا سفيان بن عيينة. عن أبي الزبير، سمع جابرا يقول: لما أراد معاوية أن يجري العين التي في أسفل أحد عند قبور الشهداء الذين بالمدينة، أمر مناديا فنادى من كان له ميت، فليأته فليخرجه فليحمله، قال جابر: فذهبنا إلى [أحد][٢]. فأخرجناهم رطابا يتثنون.

قال أبو سعيد : لا ننكر بعد هذا منكرا، قال جابر: فأصابت المسحاه إصبع رجل منهم فتقطر الدم».

---

(١) أخرجه مسلم (١٨/ ١٢٣) بلفظ « يأكله التراب » .

(٢) كذا فى ( هـ ) ووقع فى المطبوع وفى ( ب )، ( حـ ): أبي .

وأما قوله منه خلق، وفيه يركب؛ فيدل على أنه ابتدأ خلقه وتركيبه من عجب ذنبه والله أعلم وهذا لا يدرك إلا بخبر ، ولا خبر فيه عندنا مفسر؛ وإنما هي جملة ما جاء في هذا الخبر .

وأما خلق آدم صلوات الله عليه وعلى سائر أنبياء الله. فروي في خلقه آثار كثيرة، في ظاهر بعضها اختلاف، روي شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن [ سلمان ][1]، قال: أول ما خلق الله من آدم رأسه. فجعل ينظر - وهو يخلق.

وروى حماد بن سلمة، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي، قال: خمر الله طينة آدم أربعين ليلة، ثم خلقها بيده؛ فخرج طيبها في يمينه، وخرج خبيثها في الأخرى؛ ثم مسح يديه إحداهما بالأخرى فخلط بعضه ببعض، فمن ثم يخرج الخبيث من الطيب، والطيب من الخبيث».

وروى عوف عن قسامة بن زهير، سمع أبا موسى الأشعري يقول: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض، فجاء بنو آدم على قدر الأرض، جاء منهم الأحمر، والأبيض، والأسود، وبين ذلك؛ والحزن، والسهل، والخبيث، والطيب» .

وقال ابن جريج : يقولون إن الروح أول ما نفخ في يافوخ آدم.

وفي قوله عليه السلام: « وفيه يركب »، إيمان بالبعث، والنشأة الأخرى .

* * *

(١) كذا في ( ب )، ( حـ )، ( هـ ) ووقع في المطبوع: سليمان وهو خطأ كما سيأتي الخبر من روايه سلمان الفارسي .

(١١/٥٥) **٥ - مالك عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه أخبر أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال:« إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ، حتي يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه»**(١) .

## * عبد الرحمن بن كعب بن مالك

قال محمد بن يحيي الذهلي. سمعت أحمد بن حنبل يقول. ولد كعب بن مالك، عبد الرحمن، وعبد الله وعبيد الله وفضالة. ووهب. ومعبد. قال محمد بن يحيي. وسمعت على بن المديني يقول. هم خمسة عبيد الله بن كعب، ومعبد بن كعب وعبد الرحمن بن كعب ومحمد بن كعب وعبد الله بن كعب، قال محمد بن يحيي: فسمع الزهري من عبد الله بن كعب. وكان قائد أبيه حين عمي. وسمع من عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب قائد كعب وروي عن بشير بن عبد الرحمن بن كعب. ولا أراه سمع منه .

**قال أبو عمر** : لم يختلف عن مالك في هذا الحديث. ومن أفضل من رواه عنه. المعافى بن عمران. حدثنا خلف بن قاسم حدثنا أحمد بن عبيد

---

(١) أخرجه النسائى (٤/١٠٨) وابن ماجه (٤٢٧١) من طريق مالك واختلف فى سماع الزهري من عبد الرحمن بن كعب فقال ابن معين سمع منه وقال أحمد بن صالح المصري: لم يسمع الزهري من عبد الرحمن بن كعب بن مالك لصلبه شيئًا وهو الذي يروي عنه عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك. أ.هـ قلت: يعني أن عبد الرحمن الذي صرح الزهري بالسماع منه هنا ابن الأخ ابن عبد الله بن كعب وليس العم عبد الرحمن بن كعب بن مالك وهذا يلزم منه أن لفظ أباه في هذه الرواية على ما اشتهر من إطلاق لفظ الأب على الجد .

وسيذكر ابن عبد البر أن شعيباً بن أبي حمزة وابن أخي الزهري وصالح كيسان رووه عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قلت: تابعهم أبي أويس عند أحمد (٣/ ٤٦٠) .

وقد ذكر الدارقطني أن رواية الأول عن جده مرسلة، وقال الذهلي: ما أظنه سمع من جده شيئاً أ.هـ وقيل: سمع منه أحرفاً يسيرة.

بن أحمد بن سعيد الصفار، حدثنا الحسن بن على الصبي. حدثنا المعافى بن عمران. حدثنا مالك. عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري. أنه أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: « **إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده** ».

وفي رواية مالك هذه .بيان سماع الزهري لهذا الحديث من عبد الرحمن بن كعب بن مالك وكذلك رواه يونس عن الزهري. قال: سمعت عبد الرحمن بن كعب بن مالك يحدث عن أبيه. أن رسول الله ﷺ قال: « **إنما نسمة المؤمن** » وذكر الحديث .

وكذلك رواه الأوزاعي. عن الزهري. قال: حدثني عبد الرحمن بن كعب.

ورواه محمد بن اسحق. عن الحارث بن فضيل. عن الزهري. عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك. عن أبيه فاتفق مالك ويونس بن يزيد والأوزاعي والحارث بن فضيل على رواية هذا الحديث عن ابن شهاب عن عبد الرحمان بن كعب بن مالك عن أبيه.

ورواه شعيب بن أبي حمزة ومحمدبن أخي الزهري. وصالح بن كيسان عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك فاتفق هؤلاء أن جعلوا الحديث لعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن جده كعب بن مالك.

ذكره إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أنه بلغه أن كعب بن مالك كان يحدث[١].

وذكر أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب. أن كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله ﷺ مثل حديث مالك سواء.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٥٥) .

**ورواه معمر**[١]، وعقيل، وعمرو بن دينار[٢]، عن الزهري، عن ابن كعب، لم يقولوا عبد الله ولا عبد الرحمن. ذكره عبد الرزاق، عن معمر. وذكره الليث. عن عقيل، وذكره ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري. كلهم عن ابن كعب بن مالك في حديث نسمة المؤمن. كل هذا. وقال محمد بن يحيى: المحفوظ عندنا والله أعلم هذا. وهو الذي يشبه حديث صالح بن كيسان. وشعيب وابن أخي ابن شهاب.

**قال أبو عمر**: لا وجه عندي لما قاله محمد بن يحيى من ذلك. ولا دليل عليه، واتفاق مالك ويونس والأوزاعي ومحمد بن اسحق. أولى بالصواب. والنفس إلى قولهم وروايتهم أميل وأسكن. وهم في الحفظ والإتقان بحيث لا يقاس عليهم غيرهم ممن خالفهم في هذا الحديث - وبالله التوفيق.

وأما قوله: نسمة المؤمن. والنسمة ههنا الروح. يدلك على ذلك قوله ﷺ في الحديث نفسه، حتى يرجعه الله إلى جسده يوم القيامة وقيل النسمة النفس والروح والبدن. وأصل هذه اللفظة أعني النسمة الإنسان بعينه. وإنما قيل للإنسان نسمة والله أعلم، لأن حياة الإنسان بروحه. فإذا فارقته عدم أوصار كالمعدوم. والدليل على أن النسمة. الإنسان، قوله ﷺ: **« من اعتق نسمة مؤمنة »**. وقول علي رضي الله عنه: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة.

قال الشاعر:

---

(١) رواه عبد الرزاق (٩٥٥٦) عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال: قال النبي ﷺ - هكذا مرسل بلفظ - أرواح الشهداء. ورواه أحمد (٦/ ٤٥٥) عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال: قالت أم مبشر فذكر قصة وفيها قال كعب ألم تسمعي ما قال رسول الله ﷺ: « إنما نسمة المسلم» فذكره وذكر ابن كثير في جامع المسانيد أن أحمد رواه عن محمد بن حميد أبي سفيان عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن كعب. وكذا ذكره ابن حجر في أطراف المسند. وذكره الطبراني (١٩/ ٦٤) عن الدبري عن عبد الرزاق عن ابن كعب بن مالك فذكر قصة أم مبشر بمثله.

(٢) ستأتي رواية ابن دينار.

**بأعظم منك يقي في الحساب إذا النسمات نفضن الغبارا**

يعني إذا بعث الناس من قبورهم يوم القيامة، وقال الخليل بن أحمد: النسمة الإنسان، قال: والنسم نفس الروح، والنسيم هبوب الريح.

وقوله تعلق في شجر الجنة، يروى بفتح اللام وهو الأكثر، ويروي بضم اللام، والمعنى واحد. وهو الأكل والرعي. يقول تأكل من ثمار الجنة وترعى وتسرح بين أشجارها. والعلوقة والعلاق والعلوق الأكل والرعي. وتقول العرب ماذاق اليوم علوقا أي طعاما. قال الربيع بن زياد. يصف الخيل:

**ومجنبات لا يذقن علوقة يمصعن بالمهرات والأمهار**

يعني ما يرعين ولا يذقن شيئا. قال الأعشى.

**وفلاة كأنها ظهرترس ليس فيها إلا الربيع علاق**

واختلف العلماء في معنى هذا الحديث. فقال منهم قائلون: أرواح المؤمنين عند الله في الجنة. شهداء كانوا أم غير شهداء. إذا لم يحبسهم عن الجنة كبيرة ولا دين. وتلقاهم ربهم بالعفو عنهم وبالرحمة لهم.

واحتجوا بأن هذا الحديث لم يخص فيه مؤمنا شهيدا من غير شهيد. واحتجوا أيضا بما روي عن أبي هريرة أن أرواح الأبرار في عليين. وأرواح الفجار في سجين. وعن عبد الله بن عمر مثل ذلك.

وهذا قول يعارضه من السنة ما لا مدفع في صحة نقله، وهو قوله ﷺ إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار. يقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة.

وسيأتي هذا الحديث وما كان في معناه من صحيح الأثر في باب نافع إن شاء الله تعالى.

وقال أخرون: إنما معنى هذا الحديث في الشهداء دون غيرهم. لأن القرآن والسنة لا يدلان إلا على ذلك. أما القرآن فقوله عز وجل: ﴿ولا تحسبن

**الذين الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما أتاهم الله من فضله ﴾ الآية .**

وأما الآثار. فمنها ما رواه الثقات في حديث ابن شهاب هذا. أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال: حدثنا قاسم بن أصبع، قال: حدثنا محمد بن عبد السلام، قال حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان بن عيينة. عن عمرو بن دينار. عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك عن أبيه. أن رسول الله ﷺ قال: **«أرواح الشهداء في طير خضر تعلق في شجر الجنة »** [(١)].

ومنها ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان. قال. حدثنا قاسم بن أصبغ قال: حدثنا مقدام بن داود قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا إسماعيل بن المختار، عن عطية العوفي[(٢)] . عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ **« الشهداء يغدون ويروحون إلى رياض الجنة . ثم يكون مأواهم إلى قناديل معلقة بالعرش، فيقول الله تبارك وتعالى ، هل تعلمون كرامة أفضل من كرامة أكرمتموها؟ فيقولون لا ، غير أنا وددنا أنك أعدت أرواحنا في أجسادنا حتى نقاتل مرة أخرى في سبيلك »**.

وذكر بقي بن مخلد قال : حدثنا هناد[(٣)] بن السري، عن إسماعيل بن المختار. عن عطية. عن أبي سعيد الخدري. عن النبي ﷺ مثله .

قال بقي: وحدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: حدثنا عبد الله بن إدريس. عن محمد بن إسحق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **« لما أصيب إخوانكم يوم أحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمرها وتأوي إلى قناديل من ذهب مذللة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا ينكلوا عن**

---

(١) أخرجه أحمد (٦/٣٨٦) والترمذي (١٦٤١) عن ابن أبي عمر به .

(٢) عطية العوفي ضعيف مدلس ضعفه غير واحد وإسماعيل بن المختار قال البخاري: فيه نظر ولا يصح حديثه .

(٣) وقع فى المطبوع ( عباد ) والصواب هنا كما ذكر ذلك البخاري فى تاريخه.

الحرب، ولا يزهدوا في الجهاد، قال فقال الله عز وجل، أنا أبلغهم عنكم فانزل الله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾[1].

قال بقي: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش عن عبد الله بن مرة. عن مسروق. عن عبد الله. قال: سألناه عن هذه الآية ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾. قال: أما أنا، فقد سألنا عن ذلك أرواحهم كطير خضر تسرح في الجنة في أيها شاءت، قالوا: فلما رأوا أنهم لا يتركون قالوا نسألك أن ترد أرواحنا إلى الدنيا حتى نقتل في سبيلك فلما رأى أنهم لا يسألون إلا هذا تركهم.

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال: حدثنا قاسم بن أصبغ قال: حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن أبي عدي. عن شعبة. عن سليمان الأعمش، عن عبد الله بن مرة. عن مسروق. قال: سألنا عبد الله عن أرواح الشهداء ولولا عبد الله ما أخبرنا أحد. قال: «أرواح الشهداء عند الله إلى يوم القيامة في طير خضر في قناديل تحت العرش تسرح في الجنة حيث شاءت ثم ترجع إلى قناديلها فيطلع عليها ربها فيقول ماذا تريدون فيقولون نريد أن نرجع إلى الدنيا فنقتل مرة أخرى».

ورواه ابن إسحق، عن الأعمش، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق قال: سألنا عبد الله مثله. بمعناه إلى آخره، والصواب فيه. ما قال أبو معاوية وشعبة. عن الأعمش. عن عبد الله بن مرة. عن مسروق. وكذلك رواه عيسى بن يونس عن الأعمش بإسناده مثله.

وذكر أبي الضحى في هذا الإسناد عندي خطأ. وأظن الوهم فيه من ابن إسحق - والله اعلم.

وقال بقي: حدثنا يحيى بن عبد الحميد. حدثنا ابن عيينة عن عبيدالله بن أبي

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٨٨) وفيه عنعنه أبي الزبير وابن إسحاق.

يزيد. سمع ابن عباس يقول: « أرواح الشهداء تجول في أجواف طير خضر تعلق في شجر الجنة ».

قال: وحدثنا يحيى بن عبد الحميد. وجعفر بن حميد، قالا: حدثنا ابن المبارك، عن ابن جريج فيما قريء عليه عن مجاهد قال: ليس هي في الجنة ولكن يأكلون من ثمارها فيجدون ريحها .

قال وحدثنا ابن المسيب قال حدثنا ابن المبارك عن ابن جريج. عن مجاهد. في قوله: ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾ قالوا: يرزقون من ثمر الجنة. فيجدون ريحها.

قال وحدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا محمد بن ثور. عن معمر. عن قتادة في قوله: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾. قال: بلغنا أن أرواح الشهداء. في صورة طير بيض. يأكلون من ثمار الجنة .

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال: حدثنا يحيى بن مالك بن عائذ قال: حدثنا محمد بن سليمان بن أبي الشريف قال: حدثنا محمد بن علي قال: حدثنا يزيد بن سنان قال: حدثنا أبو عاصم النبيل قال: حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان. عن عبد الله بن عمرو، قال: الجنة معلقة بقرون الشمس تنشرها في كل عام مرة وأرواح الشهداء في طير كالزرازير يتعارفون ويرزقون من ثمر الجنة .

**قال أبو عمر** : قد ذكرنا من الآثار عن السلف ما في معنى حديثنا في هذا الباب. لقوله ﷺ : « إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة » .

وهذه الآثار كلها تدل على أنهم الشهداء دون غيرهم. وفي بعضها في صورة طير. وفي بعضها في أجواف طير. وفي بعضها كطير. والذي يشبه عندي والله أعلم، أن يكون القول قول من قال كطير. أو كصور طير. لمطابقته لحديثنا المذكور، وليس هذا موضع نظر ولا قياس لأن القياس إنما يكون فيما يسوغ فيه

الاجتهاد. ولا مدخل للاجتهاد في هذا الباب. وإنما نسلم فيه لما صح من الخبر عمن يجب التسليم له.

روى عيسى بن يونس هذا الحديث عن الأعمش. عن عبد الله بن مرة. عن مسروق. عن عبد الله. فقال أرواحهم، كطير خضر وكذلك قال فيه روح بن القاسم عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عبد الله كطير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت وتأوي إلى قناديل تحت العرش.

وثبت عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير، أن هذه الآية نزلت في الشهداء قوله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾، وهو قول ابن مسعود، وأبي سعيد، وجابر، وهو الصحيح، وبالله التوفيق.

وللناس أقاويل في مستقر الأرواح غير ما ذكر. سنذكر ذلك في حديث نافع إن شاء الله تعالى.

فعلى هذا التأويل كأنه قال ﷺ: « إنما نسمة المؤمن من الشهداء، طائر يعلق في شجر الجنة ».

وجاء عن أبي بن كعب رحمه الله، وجماعة من التابعين في صفة أحوال الشهداء وطعامهم في الجنة. أقاويل غير هذه. وإنما ذكرنا في هذا الباب. ما في معنى حديثنا، وما يطابقه. ويضاهيه. وبالله التوفيق.

وقال آخرون: أرواح المؤمنين على أفنية قبورهم. وكان ابن وضاح يذهب إلى هذا ويحتج بحديث النبي ﷺ حين خرج إلى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين. فهذا يدل على أن الأرواح بأفنية القبور وقد خالفه غيره فمال الي الحديث. « اذهبوا بروحه يعني المؤمن الى عليين ». وقال في الكافر: « اذهبوا بروحه إلى سجين من أسفل الأرض » ـ وقد ذكرنا هذا المعنى في باب نافع، وباب العلاء من هذا الكتاب والحمد لله.

* * *

(١٨/ ٢٥) ٦ - **مالك ،عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، أن رسول الله ﷺ قال : قال الله تبارك وتعالى : « إذا أحب عبدي لقائي أحببت لقاءه ، وإذا كره لقائي كرهت لقاءه »**[1].

**قال أبو عمر** : وهذا الحديث معناه عند أهل العلم فيما يعانيه المرء عند حضور أجله، فإذا رأى ما يكره لم يحب الخروج من الدنيا ولا لقاء الله، لسوء ما عانى مما يصير إليه؛ وإذا رأى ما يحب، أحب لقاء الله والاسراع إلى رحمته، لحسن ما عاين وبشر به؛ وليس حب الموت ولا كراهيته - والمرء في صحته - من هذا المعنى في شيء - والله أعلم .

وقال أبو عبيد في معنى قوله عليه السلام من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، قال: ليس وجهه عندي أن يكون يكره علز الموت وشدته؛ لأن هذا لا يكاد يخلو منه أحد - نبي ولا غيره ، ولكن المكروه من ذلك إيثار الدنيا والركون اليها؛ والكراهة أن يصير إلى الله والدار الآخرة، ويؤثر المقام في الدنيا؛ قال: ومما يبين ذلك: أن الله قد عاب قوما في كتابه بحب الحياة فقال: ﴿ إن الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها ﴾. وقال: ﴿ ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ، ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة ﴾. وقال: ﴿ ولايتمنونه أبدا بما قدمت أيديهم ﴾. قال: فهذا يدل على أن الكراهية للقاء الله ليست بكراهية الموت ، وإنما هو الكراهية للنقلة من الدنيا إلى الآخرة .

**قال أبو عمر** : نهى رسول الله ﷺ أمته عن أن يتمنى أحدهم الموت لضر نزل به، فالمتمني للموت ليس بمحب للقاء الله، بل هوعاص لله عز وجل في تمنيه الموت إذا كان بالنهي عالما :

حدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا عمرو بن مرزوق، حدثنا شعبة ،

(١) الحديث أخرجه البخاري (١٣/ ٤٧٤) ومسلم (١٧/ ١٧) .

عن قتادة، وعبد العزيز بن صهيب، وعلي بن زيد، كلهم عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: **« لا يتمنى أحدكم الموت لضر [ نزل ]**[١] **به ، فإن كان لابد قائلا، فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي »**[٢] .

وروي عن النبي ﷺ النهي عن تمني الموت جماعة من الصحابة، منهم: خباب بن الأرت، وأم الفضل بنت الحارث: أم ابن عباس، وعابس الغفاري، وأبو هريرة، وغيرهم: حدثنا عبدالوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا بكر بن حماد، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن إسماعيل ابن أبي خالد، قال حدثني قيس، قال: أتيت خبابا - وقد اكتوى سبعا في بطنه، فقال: لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت، لدعوت به .

حدثنا أحمد بن قاسم، وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن اصبغ. حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا محمد بن جعفر الوركاني، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **« لا يتمنى أحدكم الموت، إما محسن فلعله يزداد خيراً، وإما مسيء فلعله يستعتب »**[٣] .

فهذه الآثار وما كان مثلها يدلك على أن حب لقاء الله ليس بتمني الموت والله أعلم. وقد يجوز تمني الموت لغير البلاء النازل، مثل أن يخاف على نفسه المرء فتنة في دينه؛ قال مالك : كان عمر بن عبد العزيز لا يبلغه شيء عن عمر بن الخطاب، إلا أحب أن يعمل به؛ حتى لقد بلغه أن عمر بن الخطاب دعا على نفسه بالموت، فدعا عمر بن عبد العزيز على نفسه بالموت، فما اتت الجمعة حتى مات - رحمه الله. وقد أوضحنا هذا المعنى في هذا الكتاب عند

---

(١) كذا في ( ب )، ( هـ ) ووقع في المطبوع: ينزل .

(٢) أخرجه مسلم (١٧/ ١٢) .

(٣) أخرجه البخاري (١٠/ ١٣٢) .

**قوله ﷺ: « لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر أخيه فيقول : يا ليتني مكانه »[١].**

وأما معنى حديث هذا الباب، فإنما هو والله أعلم عند حضور الموت ومعاينة بشرى الخير أو الشر؛ فعلى هذا تنزل الآثار، وعلى ذلك فسره العلماء .

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى، وخلف بن القاسم، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحداد بكير، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، حدثنا إسحاق بن موسى الهروي، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمارة بن غزية، عن موسى بن وردان المصري، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: **« إن المسلم إذا حضره الموت رأى بشره فلم يكن شيء أبغض إليه من المكث في الدنيا ، وإذا حضر الكافر الموت رأى بشره فلم يكن شيء أحب إليه من المكث في الدنيا »**.

**قال أبو عمر** : بشر جمع بشير، مثل: سرير وسرر، وقد يخفف ذلك ويثقل مثل: رسل ورسل، وسبل وسبل؛ وقد تكون البشرى بالخير والشر، كما قال الله -عز وجل -: **﴿ فبشرهم بعذاب أليم ﴾**. وقال أهل اللغة أيضا: إنه قد يكون البشر جمع بشارة .

حدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا محمد بن وضاح، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **« الميت تحضره الملائكة ، فإذا كان الرجل الصالح ، قالوا : اخرجي أيتها النفس الطيبة ، كانت في الجسد الطيب : أخرجي حميدة ، وأبشري بروح وريحان ، ورب غير غضبان ؛ قال : فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج ، ثم يعرج بها إلى السماء ، فيفتح لها فيقال :من هذا ؟ فيقولون فلان ، فيقال : مرحبا بالنفس الطيبة، كانت في الجسد الطيب ؛ أدخلي حميدة ، وأبشري**

---

(١) انظر الحديث رقم (٩) من هذا الباب .

**بروح وريحان، ورب غير غضبان؛ فلا يزال يقال ذلك، حتى ينتهى بها إلى السماء يعني السابعة؛ وإذا كان الرجل السوء وحضرته الملائكة عند موته، قالت: أخرجي أيتها النفس الخبيثة، كانت في الجسد الخبيث؛ اخرجي ذميمة، وأبشري بحميم وغساق وآخر من شكله أزواج؛ فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج»** - وذكر الحديث.

وفيه ما يدل على أن ما ذكرنا من حب لقاء الله وكراهته، إنما ذلك عند حضور الوفاة ومعاينة ما له عند الله - والله أعلم. وفيه ما يدل على أن البشارة قد تكون بالخير والشر، وبما يسوء وبما يسر، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال لبعض أصحابه في حديث ذكره: «**أينما مررت بقبر كافر فبشره بالنار**». وروي عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: «بشر قاتل ابن صفية بالنار».

وقد حدثنا سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا ابن وضاح، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه؛ ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه؛ قيل: يا رسول الله، ما منا أحد إلا وهو يكره الموت ويقطع به؛ فقال رسول الله ﷺ إذا كان ذلك، كشف له**».

حدثنا خلف بن القاسم، حدثنا حمزة بن محمد، حدثنا أحمد بن شعيب، أخبرنا هناد بن السري، عن أبي زبيد، عن مطرف، عن عامر الشعبي، عن شريح بن هانيء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه؛ ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه**»، قال شريح: فأتيت عائشة فقلت: يا أم المؤمنين سمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله ﷺ حديثا إن كان كذلك، فقد هلكنا؛ فقالت: وما ذلك؟ قلت: قال: من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه؛ ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، وليس منا أحد إلا ويكره الموت؛ قالت: قد قاله رسول الله ﷺ ولكن ليس بالذي تذهب إليه، ولكن إذا طمح البصر، وحشرج الصدر، واقشعر الجلد؛ فعند ذلك: من أحب لقاء الله،

أحب الله لقاءه؛ ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه. فهذه الآثار كلها قد بان فيها أن ذلك عند حضور الموت، ومعـاينة ما هناك، وذلك حين لا تقبل توبة التائب - إن لم يتب قبل ذلك؛ وقـد ذكرنا هذا المعنى مجودا في باب نافـع - والحمد لله.



(١٨/ ٣٧) **٧ - مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله: إذا مات فحرقوه، ثم اذروا نصفه في البر، ونصفه في البحر، فوالله لئن قدر الله عليه، ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين؛ فلما مات الرجل، فعلوا ما أمرهم به، فأمر الله البر فجمع ما فيه، وأمر البحر فجمع ما فيه؛ ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب - وأنت أعلم - فغفر له**[1].

**قال أبو عمر**: تابع يحيى على رفع هذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد أكثر رواة الموطأ، ووقفه مصعب بن عبد الله الزبيري، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، فجعلاه من قول أبي هريرة ولم يرفعاه؛ وقد روي عن القعنبي مرفوعا كرواية سائر الرواة عن مالك، وممن رواه مرفوعا عن مالك عبد الله بن وهب، وابن القاسم، وابن بكير، وأبو المصعب، ومطرف، وروح بن عبادة، وجماعة.

أخبرنا أبو القاسم خلف بن القاسم بن سهل، قال: حدثنا أبو الفوارس أحمد ابن محمد بن الحسين بن السندي العسكري، حدثنا يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان، قالا حدثنا عبد الله بن وهب، قال أخبرني ابن أبي الزناد، ومالك بن أنس، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**قال رجل لم يعمل خيرا قط لأهله: إذا مات فأحرقوه واذروا نصفه في البر، ونصفه في البحر؛ فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين؛ فلما مات. فعلوا به؛ فأمر الله البحر فجمع ما فيه، وأمر البر فجمع ما فيه؛ ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر له**».

**قال أبو عمر**: روي من حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أسرف رجل**

---

(١) أخرجه البخاري (١٣/ ٤٧٤) ومسلم (١٧/ ١١٠).

**على نفسه حتى إذا حضرته الوفاة ، قال لأهله : إذا أنا مت فأحرقوني »** الحديث كحديث مالك عن أبي الزناد سواء: وروي من حديث أبي سعيد الخدري هذا المعنى أيضا: حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أحمد بن زهير، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل، قال حدثنا أبو هلال، قال: حدثنا قتادة، عن عقبة بن عبد الغافر، عن أبي سعيد الخدري، قال: **« كان فيمن كان قبلكم رجل من الأمم السالفة ، أفاده الله مالا وولدا ؛ فلما - ذهب - يعني أكثر عمره - قال لولده : لا أدع لكم مالا أو تفعلون ما أقول ؛ قالوا : يا أبانا لا تأمر بشيء إلا فعلناه ، قال : إذا أنا مت ، فأحرقوني ثم اسحقوني ، ثم اذروني في يوم ريح عاصف ، لعلي أضل الله ؛ ففعلوا ذلك به فقال الله له : كن ، فإذا هورجل قائم ؛ قال : ما حملك على ما صنعت ؟ فقال: مخافتك ، فما تلافاه غيرها ، فغفر له »**. قال أحمد بن زهير: كذا قال أبو هلال، أوقف الحديث على أبي سعيد، ورفعه سليمان التيمي: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال حدثنا معتمر بن سليمان، قال؛ أخبرني أبي، قال: حدثنا قتادة، عن عقبة بن عبد الغافر، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه ذكر رجلا فيمن كان سلف ثم ذكر نحوه .

**قال أبو عمر** : روي من حديث أبي رافع، عن أبي هريرة في هذا الحديث أنه قال: قال رجل لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد. وهذه اللفظة إن صحت رفعت الاشكال في إيمان هذا الرجل؛ وإن لم تصح من جهه النقل، فهي صحيحة من جهه المعنى؛ والأصول كلها تعضدها ، والنظر يوجبها؛ لأنه محال غير جائز أن يغفر للذين يموتون وهم كفار، لأن الله عز وجل قد أخبر أنه لا يغفر أن يشرك به لمن مات كافرا، وهذا ما لا مدفع له، ولا خلاف فيه بين أهل القبلة؛ وفي هذا الأصل ما يدلك على أن قوله في هذا الحديث: لم يعمل حسنة قط، أو لم يعمل خيرا قط لم [ يعني به ][1] إلا ما عدا التوحيد من

---

(١) كذا في ( ب )، ( هـ ) ووقع في المطبوع: يعذبه والصواب ما أثبتناه .

الحسنات والخير؛ وهذا [ شائع ][1] في لسان العرب، جائز في لغتها أن يؤتى بلفظ الكل، والمراد البعض؛ والدليل على أن الرجل كان مؤمنا، قوله حين قيل له: لم فعلت هذا ؟ فقال: من خشيتك يا رب؛ والخشية لا تكون إلا لمؤمن مصدق بل ما تكاد تكون إلا لمؤمن عالم كما قال الله عز وجل: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾. قالوا: كل من خاف الله فقد آمن به وعرفه، ومستحيل أن يخافه من لا يؤمن به، وهذا واضح لمن فهم وألهم رشده .

ومثل هذا الحديث في المعنى: ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، عن ابن العجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: « **إن رجلا لم يعمل خيرا قط ، وكان يداين الناس فيقول لرسوله: خذ ما يسر ، واترك ما عسر وتجاوز ، لعل الله يتجاوز عنا ؛ فلما هلك، قال الله: هل عملت خيرا قط ؟ قال : لا إلا أنه كان لي غلام فكنت أداين الناس، فإذا بعثته يتقاضى ، قلت له : خذ ما يسر ، واترك ما عسر وتجاوز ، لعل الله يتجاوز عنا ؛ قال الله : قد تجاوزت عنك** »[2] .

**قال أبو عمر** : فقول هذا الرجل الذي لم يعمل خيرا قط غير تجاوزه عن غرمائه: لعل الله يتجاوز عنا، إيمان وإقرار بالرب ومجازاته؛ وكذلك قوله الآخر: خشيتك يا رب، إيمان بالله واعتراف له بالربوبية والله أعلم وأما قوله: لئن قدر الله على ، فقد اختلف العلماء في معناه ؛ فقال منهم قائلون: هذا رجل جهل بعض صفات الله عز وجل وهي القدرة ، فلم يعلم أن الله على كل مايشاء قدير؛ قالوا: ومن جهل صفة من صفات الله - عزوجل - وآمن بسائر صفاته وعرفها لم يكن بجهله ببعض صفات الله كافرا قالوا: وإنما الكافر من عاند الحق. لا من جهله؛ وهذا قول المتقدمين من العلماء، ومن سلك سبيلهم

---

(١) كذا في ( ب )، ( هـ ) ووقع في المطبوع: سائغ .

(٢) أخرجه النسائي (٧/٣١٨) من حديث عيسى بن حماد عن الليث به وأخرجه البخاري (٤/٣٦١) مختصراً من حديث عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة مختصراً وأخرجه قبله من حديث حذيفة وقد أخرجه مسلم من حديث أبي مسعود أيضاً .

من المتأخرين. وقال آخرون: أراد بقوله: لئن قدر الله عليه، من القدر الذي هو القضاء، وليس من باب القدرة والاستطاعة في شيء؛ قالوا: وهو مثل قول الله عز وجل في ذي النون: ﴿ إذ ذهب مغاضبا ، فظن أن لن نقدر عليه ﴾ .

وللعلماء في تأويل هذه اللفظة قولان. أحدهما: أنها من التقدير والقضاء، والآخر أنها من التقتير والتضييق؛ وكل ما قاله العلماء في تأويل هذه الآية ، فهو جائز في تأويل هذا الحديث في قوله: لئن قدر الله علي؛ فأحد الوجهين تقديره: كان الرجل قال: لئن كان قد سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه، ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين غيري، والوجه الآخر تقديره والله لئن ضيق الله علي وبالغ في محاسبتي وجزائي على ذنوبي، ليكونن ذلك؛ ثم أمر بأن يحرق بعد موته من إفراط خوفه؛ قال ابن قتيبة: بلغني عن الكسائي أنه قال: يقال هذا قدر الله وقدره، قال ولو قرئت: أودية بقدرها مخففا، أو قرئت و( ما قدروا الله حق قدره ) مثقلا جاز، وأنشد :

وما صب رجلي في حديد مجاشع مع القدر إلا لحاجة لي أريدها

أراد القدر قال: ويقال هذا على قدر هذ وقدره. قال الأصمعي: أنشدني عيسى بن عمر لبدوي :

كل شيء حتى أراك متاع ويقدر تفرق واجتماع

ومن هذا حديث ابن عمر، عن النبي - عليه السلام - في الهلال : « فإن غم عليكم فاقدروا له ». وقد ذكرته في بابه وموضعه من هذا الكتاب.

وقد روينا عن أبي العباس أحمد بن يحيي ثعلب أنه قال في قول الله عز وجل؛ ﴿ فظن أن لن نقدر عليه ﴾ ، قال : هو من [ التقدير ][1] ليس من القدرة، يقال منه : قدر الله لك الخير يقدره قدرا بمعنى قدر الله لك الخير. وأنشد ثعلب :

ولا عائدا ذاك الزمان الذي مضى تباركت ما تقدر يقع ولك الشكر

---

(١) كذا في ( ب )، ( هـ ) ووقع في المطبوع: التقيتر .

يعني ما تقدره وتقضي به يقع، يعني ينزل وينفذ ويمضى.

**قال أبو عمر** : هذا البيت لأبي صخر الهذلي في قصيدة له، أولها :

**لليلى بذات الجيش دار عرفتها وأخرى بذات البين آياتها ، سطر**

وفيها يقول :

**وليس عشيات الحمى برواجع لنا أبدا ما أبرم السلم النضر**

**ولا عائد ذاك الزمان الذي مضى تباركت ما تقدر يقع - ولك الشكر**

السلم شجر من العضاه يدبغ به، والنضر النضارة والتنعم: وأبرم السلم أخرج برمته، وأبرمت الأمر: أحكمته. وقال غيره :

**فما الناس أردوه ولكن أقاده يد الله والمستنصر الله غالب**

**فإنك ما يقدر لك الله تلقه كفاحا وتجلبه إليك الجوالب**

وقال ابن قتيبة في قول الله عز وجل: ﴿ **فظن أن لن نقدر عليه** ﴾ أى لن نضيق عليه. قال: فلان مقدر عليه - ومقتر عليه. ومنه قوله عز وجل: ﴿**فقدر عليه رزقه**﴾ أى ضيق عليه في رزقه وقوله: ﴿ **ومن قدر عليه رزقه** ﴾ أى ضيق عليه في رزقه. وقال ثعلب في قول الله عز وجل: ﴿ **وذا النون إذ ذهب مغاضبا** ﴾ قال: مغاضبا للملك.

**قال أبو عمر** : قد قيل ما قال ثعلب، وقيل أنه خرج مغاضبا لنبي كان في زمانه، وهذان القولان للمتأخرين، وأما المتقدمون، فإنهم قالوا: خرج مغاضبا لربه، روي ذلك عن ابن مسعود، والشعبي، والحسن البصري، وغيرهم؛ ولولا خروجنا عما له قصدنا، لذكرنا خبره وقصته ههنا. وأما جهل هذا الرجل المذكور في هذا الحديث بصفة من صفات الله في علمه وقدره، فليس ذلك بمخرجه من الإيمان؛ ألا ترى أن عمر بن الخطاب، وعمران بن حصين، وجماعة من الصحابة، سألوا رسول الله ﷺ عن القدر، ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهلون به؛ وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين، أو يكونوا في حين سؤالهم عنه غير مؤمنين.

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا مضر ابن محمد، قال حدثنا شيبان بن فروخ، قال: حدثنا عبد الوارث، عن يزيد الرشك، قال حدثنا مطرف، عن عمران بن حصين، قال: قلت: يا رسول الله، أعلم أهل الجنة من أهل النار؟ - وذكر الحديث .

**وروى** الليث عن أبي قبيل، عن شفي الأصبحي عن عبد الله بن عمرو بن العاص - فذكر حديثا في القدر، وفيه: فقال أصحاب رسول الله ﷺ فلأي شيء نعمل إن كان الأمر قد فرغ منه؟ فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ وهم العلماء الفضلاء سألوا عن القدر سؤال متعلم جاهل، لا سؤال متعنت معاند؛ فعلمهم رسول الله ﷺ ما جهلوا من ذلك، ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه؛ ولو كان لا يسعهم جهله وقتا من الأوقات، لعلمهم ذلك مع الشهادة بالإيمان، وأخذ ذلك عليهم في حين إسلامهم، ولجعله عمودا سادساً للإسلام؛ فتدبر واستعن بالله، فهذا الذي حضرني على ما فهمته من الأصول ووعيته، وقد أديت اجتهادي في تأويل حديث هذا الباب كله ولم آل، وما أبرىء نفسي وفوق كل ذى علم عليم - وبالله التوفيق .

* * *

**(١٨/ ٥٧) ٨ - مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه، كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء؟ قالوا: يا رسول الله أرأيت الذي يموت وهو صغير؟ قال: الله أعلم بما كانوا عاملين[1].**

**قال أبو عمر**: روي هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجوه صحاح كلها ثابته من حديث أبي هريرة وغيره؛ فممن رواه عن أبي هريرة: عبد الرحمن الأعرج، وسعيد بن المسيب، وأبو سلمة، وحميد ابنا عبد الرحمن بن عوف، وأبو صالح السمان، وسعيد بن أبي سعيد، ومحمد بن سيرين؛ ورواه ابن شهاب، فاختلف أصحابه عليه في إسناده. فرواه معمر، والزبيدي عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة ورواه يونس، وابن أبي ذئب. عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ورواه الأوزاعى عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ وزعم محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري أن هذه الطرق كلها صحاح، عن ابن شهاب محفوظة.

**قال أبو عمر**: ليس هذا الحديث عند مالك عن ابن شهاب في الموطأ، وهو عنده عن أبي الزناد، عن أبي هريرة؛ وقد روى هذا الحديث عبد الله بن الفضل الهاشمي شيخ مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ قال: «**كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه و ينصرانه ويمجسانه كالبهيمة تنتج البهيمة، هل تحسون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها**». إلى ههنا انتهى حديثه، ولم يذكر ما في حديث مالك: قوله: أرأيت من يموت وهو صغير إلى آخر الحديث، وزاد فيه ويمجسانه؛ وهكذا رواية ابن شهاب لهذا الحديث ليس فيها قوله: أرأيت من يموت وهو صغير؟ قال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**». عند ابن شهاب عن عطاء بن يزيد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه سئل عن أولاد المشركين فقال: الله أعلم بما كانوا

---

(١) أخرجه البخاري (١١/ ٥٠٢) ومسلم (١٦/ ١٩٩).

عاملين. وسنذكر حديث ابن شهاب هذا عن عطاء بن يزيد في باب مفرد من هذا الكتاب إن شاء الله

أما قوله في حديث مالك وغيره: **كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه** - الحديث، فإن أهل العلم من أصحابنا وغيرهم اختلفوا في معنى قوله: كل مولود: فقالت طائفة؛ ليس في قوله كل مولود ما يقتضي العموم.

قالوا: والمعنى في ذلك: أن كل من ولد على الفطرة وكان له أبوان على غير الإسلام-هوداه أو نصراه أو مجساه؛ قالوا: وليس المعنى أن جميع المولودين من بني آدم أجمعين يولدون على الفطرة، بل المعنى أن المولود على الفطرة من الأبوين: الكافرين يكفرانه ؛ وكذلك من لم يولد على الفطرة - وكان أبواه مؤمنين - حكم له بحكمهما في صغره إن كانا يهوديين فهو يهودي يرثهما ويرثانه، وكذلك لو كانا نصرانيين أو مجوسيين حتى يعبر عنه لسانه، ويبلغ الحنث فيكون له حكم نفسه حينئذ لا حكم أبويه؛ واحتج قائلوا هذه المقالة بحديث أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ قال: «**الغلام الذي قتله الخضر، طبعه الله يوم طبعه كافرا**»[1]. وبقوله عليه السلام: «**ألا إن بني آدم خلقوا طبقات، فمنهم من يولد مؤمنا، ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا؛ ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافراومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا، ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا**».

وهذا الحديث حدثناه خلف بن القاسم قراءة مني عليه أن أحمد بن محمد بن أبي الموت المكي حدثهم، قال: حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال حدثنا حماد بن زيد، قال حدثنا علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بنهار، ثم قام وخطبنا إلى مغرب الشمس، فلم يدع شيئا يكون إلى قيام الساعة إلا أخبر به حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه؛ وكان فيما حفظنا أن

---

(١) أخرجه مسلم (١٥/ ٢٠٥) وأخرجه هو والبخاري (٨/ ٢٦٢) من طريق عمرو بن دينار عن سعيد عن ابن عباس به وكلاهما مطولاً .

قال: « **ألا إن الدنيا خضرة حلوة، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون ألا فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء** »، وكان فيما حفظنا أن قال: « **ألا لا يمنعن رجلا هيبة الناس أن يقول الحق إذا علمه** »، فبكي أبو سعيد وقال: قد والله رأينا فهبنا وكان فيما حفظنا أن قال: « **ألا إن لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته، ولا غدر أعظم من غدر إمام عامة** » وكان فيما حفظنا أن قال: « **ألا إن بني آدم خلقوا طبقات شتى، منهم من يولد مؤمنا ويحيي مؤمنا، ويموت مؤمنا، ومنهم من يولد كافرا، ويحيى كافرا ويموت كافرا؛ ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا؛ ومنهم من يولد مؤمنا ويحيي مومنا ويموت كافرا؛ ومنهم حسن القضاء، حسن الطلب** »[1] ـ وذكر تمام الحديث .

قالوا : ففي هذا الحديث ومع الحديث في غلام الخضر، ما يدل على أن قوله: كل مولود ليس على العموم، وأن المعنى فيه أن كل مولود يولد على الفطرة وأبواه يهوديان أو نصرانيان، فإنهما يهودانه أو ينصرانه، أي يحكم له بحكمهما؛ ثم يصير عند بلوغه إلى ما يحكم به عليه: قالوا، وألفاظ الحفاظ على نحو حديث مالك هذا ودافعوا روايه من روى، كل بني آدم يولد على الفطره، قالوا: ولو صح هذا اللفظ ما كان فيه أيضا حجه لما ذكرنا لأن الخصوص جائز دخوله على هذا اللفظ في لسان العرب ألا ترى إلى قول الله عز وجل: ﴿ **تدمر كل شيء** ﴾، ولم تدمر السموات والأرض، وقوله: ﴿**فتحنا عليهم أبواب كل شئ**﴾ ولم يفتح عليهم أبواب الرحمه، ومثل هذا كثير .

وذكروا من ألفاظ الأحاديث في ذلك رواية الأوزاعي عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « **كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه** ». قال الأوزاعي: وذلك بقضاء وقدر وهكذا لفظ حديث معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريره عن النبي ﷺ: « **كل مولود يولد على الفطره فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج**

---

(١) أخرجه الترمذي رقم: (٢١٩١) وابن ماجة: (٤٠٠٠) وعلى بن زيد هو ابن جدعان وهو ضعيف وأخرجه مسلم (٨٧/١٧) من حديث أبي مسلمة عن أبي نضرة بقوله فقط «إن الدنيا ...» إلى «... واتقوا النساء» دون بقية الحديث .

**البهيمه بهيمه جمعاء هل تحسون من جدعاء ؟** » ثم يقول أبو هريره: اقرءوا إن شئتم: ﴿ **فطرة الله التي فطر الناس عليها** ﴾ ذكره عبد الرزاق هكذا ولم يختلف في هذا اللفظ عن معمر فيما علمت اعني قوله: كل مولود يولد على الفطره فأبواه يهودانه الحديث .

وكذلك رواه ابن أبي ذئب عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « **كل مولود يولد علي الفطره فأبواه يهودانه** » الحديث كلفظ حديث معمر سواء إلا قول أبي هريره وكذلك حديث سمرة بن جندب: حديث الرؤيا عن النبي ﷺ قال: « **كل مولود يولد على الفطره فأبواه يهودانه أو ينصرانه** » هذا لفظه، وروى أبو رجاء العطاردي، عن سمرة بن جندب الحديث الطويل: حديث الرؤيا وفيه عن النبي ﷺ « **وأما الرجل الطويل الذي في الروضه ، فإنه إبراهيم عليه السلام وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطره** ».

وقال آخرون: المعنى في ذلك: كل مولود من بني آدم فهويولد على الفطرة أبدا، وأبواه يحكم له بحكمهما وإن كان قد ولد على الفطره حتى يكون ممن يعبر عنه لسانه. والدليل على أن المعنى كما وصفنا روايه من روى: كل بني آدم يولد على الفطره وما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة حق الكلام أن يحمل على عمومه .

**حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا مطلب** قال حدثنا أبو صالح، حدثني الليث. حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن ابن هرمز أنه قال: قال أبو هريره: قال رسول الله ﷺ: « **كل بني آدم يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه ، كما تنتج الإبل من بهيمه جمعاء هل تحس من جدعاء ؟ قال : أفرأيت من يموت صغيراً يا رسول الله ؟ قال : الله أعلم بما كانوا عاملين ؟** ».

وكذلك رواه خالد الواسطي، عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريره قال : قال رسول الله ﷺ: « **كل بني آدم يولد على**

**الفطرة »**، ثم ذكره سواء [ وفيما أجاز لنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر بن سعيد قال: حدثنا أبو الطاهر أحمد بن محمد بن عمر الحامى المدينى بمصر قال أخبرنا يونس بن عبد الأعلى وحدثناه. عبد الرحمن بن يحيى قال: حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد بن سليمان حدثنا سحنون قال: حدثنا ابن وهب ][1] .

عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريره، قال: قال رسول الله ﷺ: « **ما من مولود إلا يولد على فطره ثم قرأ ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ﴾** » .

وحدثنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا مطلب بن شعيب، قال حدثنا عبد الله بن صالح، قال حدثني الليث قال: حدثني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمه بن عبد الرحمن أن أبا هريره قال: قال رسول الله ﷺ: « **ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء** » ثم قال أبو هريرة: اقرءوا ﴿ **فطرة الله التي فطر الناس عليها، لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم** ﴾ وكذلك حديث سمرة بن جندب عن النبي ﷺ حديث الرؤيا فيه: والشيخ الذي في أصل الشجرة إبراهيم، والولدان حوله أولاد الناس، قالوا: فهذه الأحاديث تدل ألفاظها على أن المعنى في حديث مالك، وما كان مثله ليس كما تأوله المخالف أنه يقتضي أن الأبوين. لا يهودان ولا ينصران إلا من ولد على الفطره من أولادهما بل الجميع يولدون على الفطرة .

**قال أبو عمر** : الفطرة المذكورة في هذا الحديث اختلف العلماء فيها، واضطربوا فى معناها وذهبوا في ذلك مذاهب متباينة ونزعت كل فرقه منهم في ذلك بظاهر آية ونص سنة، وسنبين ذلك كله ونوضحه ونذكر ما جاء فيه من الآثار واختلاف الأقوال والاعتلال عن السلف والخلف بعون الله إن شاء الله .

وقد سأل أبو عبيد محمد بن الحسن الفقيه صاحب أبي حنيفة عن معنى هذا الحديث فما أجابه فيه بأكثر من أن قال: كان هذا القول من النبي ﷺ قبل أن

---

(١) هذه زيادة من: ( ب ) وقع مكانها في المطبوع: [ روى ابن وهب ].

يؤمر الناس بالجهاد، قال: وقال ابن المبارك يفسره آخر الحديث: « الله أعلم بما كانوا عاملين » هذا ما ذكره أبو عبيد في تفسير قوله كل مولود يولد على الفطره عن محمد بن الحسن وابن المبارك لم يزد على تلك عنهما ولا عن غيرهما .

فأما ما ذكره عن ابن المبارك، فقد روي عن مالك نحو ذلك و ليس فيه [مقنع][1] من التأويل، ولا شرح موعب في أمر الاطفال ولكنها جمله تؤدي الى الوقوف عن القطع فيهم بكفرأو إيمان أو جنه أونار ما لم يبلغوا .

وأما ما ذكره عن محمد بن الحسن فأظن محمد بن الحسن حاد عن الجواب فيه إما لإشكاله عليه أو لجهله به، أو لكراهية الخوض في ذلك، وأما قوله فيه أن ذلك القول كان من النبي ﷺ قبل أن يؤمر الناس بالجهاد [ فلا أدرى ما هذا فإن كان أراد أن ذلك منسوخ فغير جائز عند العلماء دخول النسخ فى أخبار الله وأخبار رسوله ﷺ لأن المخبر بشيء كان أو يكون إذا رجع عن ذلك الخبر لم يخل رجوعه عنه من تكذيبه لنفسه أو غلطه فيما أخبر به أو نسيانه لذلك، وقد جل الله عن ذلك وعصم رسوله فى الشريعة والرسالة منه وهذا لا يجهله ولا يخالف فيه أحد له أدنى فهم فقف عليه أنه أمر جم من أصول الدين، وأما قول محمد بن الحسن أن ذلك القول كان من النبى ﷺ قبل أن يؤمر الناس بالجهاد ][2]، فليس كما قال لأن في حديث الأسود بن سريع ما يبين أن ذلك كان بعد الأمر بالجهاد.

حدثنا سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح، قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن الأسود بن سريع، قال: قال رسول الله ﷺ: « ما بال قوم بالغوا في القتل حتى قتلوا الولدان ؟ » فقال رجل: أو ليس إنما هم أولاد المشركين ؟ فقال رسول الله ﷺ: « أو ليس خياركم أولاد

---

(١) كذا فى ( هـ )، ( ب ) ووقع فى المطبوع: [ مقنح ].

(٢) زيادة من: ( ب ) سقطت من المطبوع .

**المشركين ؟ إنه ليس من مولود إلا وهو يولد على الفطرة فيعبر عنه لسانه، ويهوده أبواه أو ينصرانه »**[١] .

وروى هذا الحديث عن الحسن جماعة منهم: بكر المزني والعلاء بن زياد، والسري بن يحيي وقد روي عن الأحنف عن الأسود بن سريع وهو حديث بصري صحيح، وروى عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ قال: « **كل مولود يولد على الفطرة فناداه الناس : يا رسول الله وأولاد المشركين ؟ قال: وأولاد المشركين** » .

**قال أبو عمر** : أما اختلاف العلماء في الفطرة المذكورة في هذا الحديث فقالت جماعة من أهل الفقه والنظر: أريد بالفطرة المذكورة في هذا الحديث الخلقه التي خلق عليها المولود في المعرفه بربه، فكأنه قال: كل مولود يولد على خلقة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفه، يريد خلقة مخالفة لخلقة البهائم التي لاتصل بخلقتها الى معرفة ذلك و احتجوا على أن الفطره الخلقة والفاطر الخالق بقول الله عز وجل: ﴿ **الحمد لله فاطر السماوات والأرض** ﴾ يعني خالقهن وبقوله ﴿ **وما لي لا أعبد الذي فطرني** ﴾ يعني خلقني وبقوله: الذي فطرهن يعني خلقهن قالوا: فالفطرة الخلقة، والفاطر الخالق .

وأنكروا أن يكون المولود يفطر على كفر أو إيمان أو معرفه أو إنكار قالوا: وإنما يولد المولود على السلامة في الأغلب خلقة وطبعا وبنية ليس معها إيمان ولا كفر ولا إنكار ولا معرفه ثم يعتقدون الكفر أو الإيمان بعد البلوغ إذا ميزوا واحتجوا بقوله في الحديث: « **كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء** » - يعني سالمة هل تحسون فيهما من جدعاء يعني مقطوعة الأذن فمثل قلوب بني آدم بالبهائم لأنها تولد كاملة الخلق ليس فيها نقصان، ثم تقطع آذانها بعد وأنوفها فيقال: هذه بحائر وهذه سوائب يقول فكذلك قلوب الأطفال في حين ولادتهم ليس لهم

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٩٠) وابن أبي شيبة (٧/ ٦٥٦) وابن حبان موارد (١٦٥٨) وقال ابن المديني: لم يسمع الحسن من الأسود بن سريع لأنه خرج من البصرة أيام علي وكان الحسن بالمدينة .

كفر حينئذ ولا إيمان ولا معرفة ولا إنكار كالبهائم السالمة فلما بلغوا استهوتهم الشياطين فكفر أكثرهم وعصم الله أقلهم قالوا ولو كان الأطفال قد فطروا على شيء على الكفر أو الإيمان في أولية أمرهم ما انتقلوا عنه أبدا وقد نجدهم يؤمنون ثم يكفرون قالوا: ويستحيل في المعقول أن يكون الطفل في حين ولادته يعقل كفرا أو إيمانا لأن الله أخرجهم في حال لا يفقهون معها شيئا قال الله عز وجل: ﴿ والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا ﴾ فمن لا يعلم شيئا استحال منه كفر أو إيمان أو معرفه أو إنكار.

**قال أبو عمر** : هذا القول أصح ما قيل في معني الفطره التي يولد الناس عليها ـ والله أعلم، وذلك أن الفطرة: السلامة والاستقامة بدليل حديث عياض بن حمار عن النبي عليه السلام حاكيا عن ربه عز وجل: « **إني خلقت عبادي حنفاء** » يعني على استقامة وسلامة والحنيف في كلام العرب المستقيم السالم وإنما قيل للأعرج أحنف على جهه الفأل كما قيل للقفر مفازه فكأنه والله أعلم أراد الذين خلصوا من الآفات كلها والزيادات ومن المعاصي والطاعات فلا طاعه منهم ولا معصية إذا لم يعملوا بواحدة منهما ألا ترى إلى قول موسى في الغلام الذي قتله الخضر: ﴿**اقتلت نفسا زكية**﴾ لما كان عنده ممن لم يبلغ العمل فيكسب الذنوب ومن الحجة أيضا في هذا قول الله عز وجل: ﴿**إنما تجزون ما كنتم تعملون**﴾ ﴿ **كل نفس بما كسبت رهينة** ﴾ ومن لم يبلغ وقت العمل لم يرتهن بشيء. وقال الله عز وجل: ﴿ **وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا** ﴾، ولما أجمعوا على دفع القود والقصاص والحدود الآثام عنهم فى دار الدنيا، كانت الآخرة أولى بذلك والله أعلم.

وأما قوله ﷺ «**كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء ؟**» فالبهيمة الجمعاء: المجتمعة الخلق التامة غير الناقصة، الصحيحة غير السقيمة، ليس فيها قطع أذن ولا شقها، ولا نقص شيء منها يقول: فهل ترى فيها جدعاء؟ يقول: هل تحس من جدع أو نقصان حين تنتج لتمام؟ يقول: ثم الجدع والآفات تدخلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد سالما، ثم يحدث فيه بعد الكفر والايمان .

وقال آخرون: الفطرة ههنا: الإسلام، قالوا : وهو المعروف عند عامه السلف من أهل العلم بالتأويل قد أجمعوا في قول الله عز وجل: ﴿ **فطرة الله التي فطر الناس عليها** ﴾ على أن قالوا: فطره الله: دين الله الإسلام.

واحتجوا بقول أبي هريرة في هذا الحديث : اقرؤا إن شئتم « **فطرة الله التي فطر الناس عليها** » وذكروا عن عكرمة ومجاهد والحسن وإبراهيم والضحاك وقتادة في قول الله عز وجل: « **فطرة الله التي فطر الناس عليها** »، **قالوا**: دين الله الإسلام ﴿ **لا تبديل لخلق الله** ﴾. قالوا: لدين الله.

واحتجوا بحديث محمد بن إسحاق ، عن ثور بن يزيد ، عن يحيي بن جابر، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي عن عياض بن حمار المجاشعي، أن رسول الله ﷺ قال للناس يوما: « **ألا أحدثكم بما حدثني الله في الكتاب : إن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين** » الحديث بطوله وكذلك روى بكر بن مهاجر، عن ثور بن يزيد بإسناده في هذا الحديث حنفاء مسلمين :

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال: حدثنا عبيد ابن عبد الواحد، قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، قال حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق عن ثور بن يزيد، عن يحيى بن جابر، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي وكان عبد الرحمن من حملة العلم، يطلبه من أصحاب النبي ﷺ وأصحاب أصحابه إنه حدثه عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال للناس يوما: « **ألا أحدثكم بما حدثني الله في الكتاب: إن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين ، وأعطاهم المال حلالا لا حرام فيه ، فجعلوا مما أعطاهم الله حلالا وحراما** »[1] وذكر الحديث بتمامه.

**قال أبو عمر** : روى هذا الحديث قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عياض بن حمار ولم يسمع قتادة من مطرف لأن همام بن يحيي روى عن قتاده قال: لم أسمعه من مطرف، ولكن حدثني ثلاثه: عقبه بن عبد الغافر، ويزيد بن عبد الله بن الشخير، والعلاء بن زياد كلهم يقول: حدثني

---

(١) أخرجه مسلم (١٧/ ٢٨٧) .

مطرف بن الشخير عن عياض بن حمار عن النبي ﷺ بهذا الحديث قال فيه «**وأني خلقت عبادي حنفاء كلهم**» لم يقل مسلمين.

وكذلك رواه عوف الأعرابي عن حكيم الأثرم ، عن الحسن عن مطرف أن عياض بن حمار حدثه عن رسول الله ﷺ فذكر هذا الحديث وقال فيه: «**إني خلقت عبادي حنفاء كلهم ، فأتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم**»ولم يقل مسلمين، وإنما قال حنفاء فقط .

وقد روى هذا الحديث محمد بن إسحاق، عمن لا يتهم عنده، عن قتاده، عن مطرف، عن عياض بن حمار، عن النبي ﷺ فقال فيه: «**ألا وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم**». وساق الحديث فدل هذا على حفظ محمد بن إسحاق وإتقانه وضبطه، لأنه ذكر مسلمين في روايته عن ثور بن يزيد لهذا الحديث، وأسقطه من رواية قتادة، وكذلك رواه شعبه وهشام ومعمر عن قتادة عن مطرف عن عياض عن النبي ﷺ لم يقولوا فيه عن قتادة مسلمين فليس في حديث قتاده ذكر مسلمين وهو في حديث ثور بن يزيد بإسناده وقد اختلف العلماء في قوله عز وجل: ﴿ **حنفاء** ﴾ فروي عن الضحاك والسدي في قوله حنفاء قالا حجاجا.

وروي عن الحسن قال: الحنفية: حج البيت، وعن مجاهد حنفاء قال: مسلمين متبعين وهذا كله يدل على أن الحنفية الإسلام، ويشهد لذلك قول الله عز وجل: ﴿ **ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما** ﴾ وقال: ﴿**هو سماكم المسلمين**﴾ فلا وجه لإنكار من أنكر رواية من روى حنفاء مسلمين قال الشاعر وهو الراعي :

**أخليفة الرحمن إنا معشر ... حنفاء نسجد بكرة وأصيلا**

**عرب نرى لله في أموالنا ... حق الزكاه منزلا تنزيلا**

فهذا قد وصف الحنفية بالإسلام، وهو أمر واضح لا خفاء به؛ وقيل: الحنيف من كان على دين إبراهيم، ثم سمى من كان يختتن ويحج البيت في الجاهلية حنيفا، والحنيف اليوم المسلم؛ ويقال: إنما سمي إبراهيم حنيفا، لأنه

كان حنف عما كان يعبد أبوه وقومه من الآلهة إلى عبادة الله، أي عدل عن ذلك ومال؛ وأصل الحنف ميل من إبهامي القدمين كل واحد منهما على صاحبها؛ ومما به احتج من ذهب إلى أن الفطرة الإسلام، قوله ﷺ «خمس من الفطرة» - فذكر منهن قص الشارب والاختتان، وهي من سنن الإسلام. وممن ذهب إلى أن الفطرة في معنى هذا الحديث: الإسلام أبو هريرة، وابن شهاب.

حدثني محمد بن عبد الله بن حكم. قال: حدثنا محمد بن معاوية، قال: حدثنا إسحاق بن أبي حسان، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال حدثنا عبد الحميد بن حبيب، قال حدثنا الأوزاعي، قال: سألت الزهري عن رجل عليه رقبة مؤمنة: أيجزيء عنه الصبي: أن يعتقه وهو رضيع؟ قال: نعم، لأنه ولد على الفطرة - يعني الإسلام؛ وعلى هذا القول يكون معنى قوله في الحديث: من بهيمة جمعاء، هل تحس من جدعاء؟ يقول: خلق الطفل سليما من الكفر مؤمنا مسلما على الميثاق الذى أخذه الله على ذرية آدم حين أخرجهم من صلبه، وأشهدهم على أنفسهم: ( ألست بربكم ؟ قالوا : بلى ) .

قال أبو عمر: يستحيل أن تكون الفطرة المذكورة في قول النبي ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة» الإسلام، لأن الإسلام والإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب. وعمل بالجوارح؛ وهذا معدوم من الطفل، لا يجهل ذلك ذو عقل؛ والفطرة لها معان ووجوه في كلام العرب، وإنما أجزأ الطفل المرضع عند من أجاز عتقه في الرقاب الواجبة، لأن حكمه حكم أبويه؛ وخالفهم آخرون فقالوا: لا يجزيء في الرقاب الواجبة إلا من صام وصلى. وقد مضى في هذا الباب من هذا المعنى ما يكفي والحمد لله.

وقال آخرون: معنى قوله عليه السلام: «كل مولود يولد على الفطرة». يعني على البدأة التي ابتدأهم عليها، أي على ما فطر الله عليه خلقه من أنهم ابتدأهم للحياة والموت والشقاء والسعادة، وإلى ما يصيرون إليه عند البلوغ من ميولهم عن آبائهم واعتقادهم، وذلك ما فطرهم الله عليه مما لابد من مصيرهم

إليه؛ قالوا: والفطرة في كلام العرب: البدأة، والفاطر المبديء والمبتدئ؛ فكأنه قال ﷺ كل مولود يولد على ما ابتدأه الله عليه من الشقاء والسعادة مما يصير إليه.

واحتجوا بما حدثناه عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني، قال حدثنا محمد بن بشار، قال حدثنا يحيي بن سعيد، قال حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: لم أكن أدري ما فاطر السموات والأرض حتى أتى أعرابيان يختصمان في بئر، قال أحدهما: أنا فطرتها - أي ابتدأتها، قالوا: فالفطرة البدأة، واحتجوا بقول الله عز وجل: ﴿ كما بدأكم تعودون، فريقا هدى، وفريقا حق عليهم الضلالة ﴾.

وذكروا ما يروى عن علي بن أبي طالب في بعض دعائه: اللهم جبار القلوب على فطرتها وشقيها وسعيدها. قال أبو عبد الله بن نصر المروزي: وهذا المذهب شبيه بما حكاه أبو عبيد، عن عبد الله بن المبارك، أنه سئل عن قول النبي ﷺ: كل مولود يولد على الفطرة، فقال يفسره الحديث الآخر حين سئل عن أطفال المشركين، فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين.

قال المروزي. ولقد كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا القول ثم تركه.

قال أبو عمر: ما رسمه مالك في الموطأ وذكره في أبواب القدر، فيه من الآثار ما يدل على أن مذهبه في ذلك نحو هذا والله اعلم.

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد ابن الجهم، قال حدثنا روح بن عبادة، قال حدثنا موسى بن عبيدة، قال سمعت محمد بن كعب القرظي في قوله عز وجل: ﴿كما بدأكم تعودون، فريقا هدى، وفريقا حق عليهم الضلالة﴾ قال: من ابتدأ الله خلقه للضلالة صيره إلى الضلالة وإن عمل بأعمال الهدى؛ ومن ابتدأ الله خلقه على الهدى صيره الله إلى الهدى وإن عمل بأعمال الضلالة؛ ابتدأ خلق إبليس على الضلالة وعمل بعمل السعادة مع الملائكة، ثم رده الله إلى ما ابتدأ عليه خلقه من الضلالة؛ قال: وكان من الكافرين.

وابتدأ خلق السحرة على الهدى وعملوا بعمل الضلالة ، ثم هداهم الله إلى الهدى والسعادة وتوفاهم عليها مسلمين؛ وبهذا الإسناد عن محمد بن كعب في قوله: ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم ﴾ يقول: فأقروا له بالإيمان والمعرفة - الأرواح قبل أن تخلق أجسادها .

أخبرنا سعيد بن نصر، وأحمد بن محمد، قالا حدثنا وهب بن مسرة، قال حدثنا محمد بن عبد السلام، قال حدثنا محمد بن بشار، قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال حدثنا محمد بن أبي وضاح، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿كما بدأكم تعودون﴾ قال: كما كتب عليكم تكونوا، وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد: كما بدأكم تعودون. قال: شقيا وسعيدا. وقال ورقاء بن إياس عن مجاهد « كما بدأكم تعودون » قال: يبعث المسلم مسلما، والكافر كافرا .

وقال الربيع بن أنس، عن أبي العالية « كما بدأكم تعودون ». قال: عادوا إلى علمه فيهم ﴿فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة﴾ .

واحتج من ذهب هذا المذهب في تأويل الفطرة المذكورة في الحديث المذكور في هذا الباب بما ذكره أبو عبدالله محمد بن نصر المروزي، قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال حدثنا حكم بن سلم، عن عنبسة، عن عمارة بن عمير، عن أبي محمد رجل من أهل المدينة، قال: سألت عمر بن الخطاب عن قوله عز وجل: ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم﴾، فقال: سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: « خلق الله آدم بيده ونفخ فيه من روحه ، ثم أجلسه ومسح ظهره ، فأخرج منه ذرءا ؛ قال ذرء ذرأتهم للجنة يعملون بما شئت من عمل، ثم أختم لهم بأحسن أعمالهم فأدخلهم الجنة ؛ ثم مسح ظهره ، فأخرج ذرءا فقال : ذرء ذرأتهم للنار يعملون بما شئت من عمل ، ثم أختم لهم بسوء أعمالهم فأدخلهم النار » وذكر حديث مالك عن زيد بن أبي أنيسة، عن

عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسار، أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية فذكر الحديث مرفوعا بمعنى ما تقدم على حسبما في الموطأ.[(١)]

**قال أبو عمر** : ليس في قوله ﴿ كما بدأكم تعودون ﴾. ولا في [ أن ][(٢)] يختم الله للعبد بما قضاه له وقدره عليه حين أخرج ذرية آدم من ظهره، دليل على أن الطفل يولد حين يولد مؤمنا أو كافرا ، لما شهدت به العقول أنه في ذلك الوقت ليس ممن يعقل إيمانا ولا كفرا. والحديث الذي جاء فيه: أن الناس خلقوا طبقات ، فمنهم من يولد مؤمنا، ومنهم من يولد كافرا على حسبما تقدم ذكره في هذا الكتاب؛ ليس من الأحاديث التي لا مطعن فيها، لأنه انفرد به علي بن زيد ابن جدعان، وقد كان شعبة يتكلم فيه؛ على انه يحتمل قوله يولد مؤمنا: يولد ليكون مؤمنا، ويولد ليكون كافرا على سابق علم الله فيه؛ وليس في قوله في الحديث: خلقت هؤلاء للجنة ، وخلقت هؤلاء للنار، أكثر من مراعاة ما يختم به لهم؛ لا أنهم في حين طفولتهم ممن يستحق جنة أو نارا، أو يعقل كفرا أو إيمانا؛ وقد أوضحنا الحجة في هذا لمن ألهم رشده فيما تقدم والحمد لله. وفي اختلاف السلف، واختلاف ما روي من الآثار في الأطفال ما يبين لك ما قلنا إن شاء الله.

وقال آخرون: معنى قوله ﷺ كل مولود يولد على الفطرة، أن الله قد فطرهم على الإنكار والمعرفة. وعلى الكفر والإيمان؛ فأخذ من ذرية آدم الميثاق حين خلقهم فقال: ﴿ ألست بربكم ﴾؟ قالوا جميعا: ﴿ بلى ﴾ فأما أهل السعادة، فقالوا: بلي على معرفة له طوعا من قلوبهم، وأما أهل الشقاء، فقالوا: بلى كرها لا طوعا؛ قالوا: وتصديق ذلك قوله: ﴿ وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها ﴾. قالوا: وكذلك قوله: ﴿ كما بدأكم تعودون ، فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة ﴾. قال المروزي: وسمعت إسحاق بن إبراهيم يعني ابن راهويه يذهب إلى هذا المعنى .

---

(١) انظر كتاب القدر باب رقم (١) حديث رقم (٢) .

(٢) كذا في ( هـ ) ووقع في المطبوع: لن .

واحتج بقول أبي هريرة : اقرءوا إن شئتم: ﴿ **فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله** ﴾. قال إسحاق: يقول لا تبديل لخلقته التي جبل عليها ولد آدم كلهم يعني من الكفر والإيمان، والمعرفة والإنكار؛ واحتج إسحاق أيضا بقول الله عز وجل: ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم** ﴾ الآية. قال إسحاق: أجمع أهل العلم أنها الأرواح قبل الأجساد، استنطقهم وأشهدهم على أنفسهم: ﴿ **ألست بربكم ؟ قالوا بلى** ﴾. فقال: انظروا ألا تقولوا إنا كنا عن هذا غافلين، أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم .

**قال أبو عمر** : من أحسن ما روي في تأويل قوله عز وجل: ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم** ﴾- الآية ما حدثناه محمد بن عبد الملك، قال حدثنا عبد الله بن مسرور، قال حدثنا عيسى بن مسكين، قال حدثنا محمد بن عبد الله بن سنجر، قال حدثنا عمرو بن حماد، قال حدثنا أسباط بن نصر الهمداني، عن [السدي][1] ، عن أصحابه قال عمرو: أصحابه: أبو مالك؛ وعن أبي صالح، عن ابن عباس؛ وعن مرة الهمداني، عن ابن مسعود؛ وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ في قول الله عز وجل: ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم** ﴾. قالوا : «لما أخرج الله آدم من الجنة قبل أن يهبطه من السماء، مسح صفحة ظهره اليمنى، فأخرج منها ذرية بيضاء مثل اللؤلؤ كهيئة الذر، فقال لهم: ادخلوا الجنة برحمتي؛ ومسح صفحة ظهره اليسرى، فأخرج منها ذرية سوداء كهيئة الذر، فقال: ادخلوا النار ولا أبالي؛ فذلك قوله: « أصحاب اليمين وأصحاب الشمال »، ثم أخذ منهم الميثاق فقال: « ألست بربكم ؟ قالوا: بلى ». فأعطاه طائفة طائعين وطائفة كارهين على وجه التقية ؛ فقال : هو والملائكة : ﴿ **شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا**

---

(١) وقع في المطبوع ( السري ) والصواب كما في الأصول ( السدي ) إسماعيل بن عبد الرحمن لأنه هو الذي يروي عنه أسباط بن نصر وقد توقف في أسباط الإمام أحمد وقال ابن معين: ليس بشيء، والسدي قال عنه أبو حاتم: لا يحتج به، وعمرو بن حماد متهم في عثمان وكان من الرافضة .

**عن هذا غافلين ، أو تقولـوا: إنما أشرك آباؤنا من قبل ﴾**، قالوا: فليس أحد من ولد آدم إلا وهو يعـرف الله أنه ربه؛ وذلك قـوله عـز وجل: **﴿ وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرها ﴾**. وذلك قوله : **﴿فلله الحجة البالغة ، فلو شاء لهداكم أجمعين﴾** ـ يعني يوم أخذ الميثاق .

واحـتج إسحـاق أيضا بحـديث أبي بن كـعب في قصـة الغلام الذي قـتله الخضر، قال أخبرنا مسلم بن قتيبة، قـال حدثنا عبد الجبار بن عباس الهمداني، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جـبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ قال: « **الغلام الذي قتله الخضر ، طبـعه الله يوم طبعه كافـرا** » . قال إسحاق: وكان الظاهر ما قال موسى: **﴿أقتلت نفساً زكية﴾** ؟ فأعلم الله الخضر ما كـان الغلام عليـه في الفطرة التى فطره عليـها ، لأنه كان قـد طبع يوم طبع كافرا .

قال إسحـاق: وأخبرنا سفـيان، عن عمرو، عن سـعيد بن جبـير، عن ابن عباس، أنه كـان يقرأ: « وأما الغلام فكان كافرا ، وكـان أبواه مؤمنين ». قال إسـحاق: فـلو ترك النبي ﷺ الناس ولم يبين لهم حكـم الأطفال لم يـعرفـوا المؤمنين منهم من الكافرين، لأنهم لا يدرون ما جبل كل واحد منهم عليه حين أخـرج من ظهر آدم؛ فـبين لهم النبي ﷺ حكم الطفل في الدنيـا فقـال: أبواه يهـودانه وينصرانه ويمجـسانه، يقـول أنتم لا تعرفـون ما طبع عليـه في الفطرة الأولى، ولكن حكم الطفـل في الدنيا حكـم أبويه، فاعـرفـوا ذلك بالأبوين؛ فمن كان صغيرا بين أبوين كافرين، ألحق بحكمهما؛ ومن كان صغيرا بين أبوين مسلمين، ألحق بحكمهما؛ وأما إيمان ذلك وكفره مما يصير إليه ، فعلم ذلك إلى الله؛ ويعلم ذلك، فضل الخـضر موسى؛ إذ أطلعه الله عليـه في ذلك الغلام، وخصه بذلك العلم .

**قال أبو عـمـــر** : ما بين رسـول الله ﷺ لأحد من أمتـه حكم الأطفال الذين يموتون صغارا بيانا يقطع حـجة العذر، بل اختلفت الآثار عنه في ذلك بما سنورده بعد هذا إن شاء الله .

واحتج إسحاق أيضا بحديث عائشة حين مات صبي من الأنصار بين أبوين مسلمين، فقالت عائشة: « **طوبى له عصفور من عصافير الجنة** ». فرد عليها النبي عليه السلام فقال: « **مه يا عائشة، وما يدريك أن الله خلق الجنة وخلق لها أهلها؛ وخلق النار، وخلق لها أهلها** »[1]؛ قال إسحاق: فهذا الأصل الذي يعتمد عليه أهل العلم.

**قال أبو عمر**: أما قول إسحاق ومن قال بقوله في تأويل الحديث في الفطرة التي يولد عليها بنو آدم: إنها المعرفة والإنكار والكفر والإيمان. فإنه لا يخلو من أن يكونوا أرادوا بقولهم ذلك أن الله خلق الأطفال، وأخرجهم من بطون أمهاتهم ليعرف منهم العارف ويعترف فيؤمن، ولينكر منهم المنكر ما يعرف فيكفر؛ وذلك كله قد سبق به لهم قضاء الله وتقدم فيه علمه؛ ثم يصيرون إليه في حين تصح منهم المعرفة والإيمان والكفر والجحود، وذلك عند التمييز والإدراك، فذلك ما قلنا؛ أو يكونوا أرادوا بقولهم ذلك أن الطفل يولد عارفا مقرا مؤمنا، أو عارفا جاحدا منكرا كافرا في حين ولادته؛ فهذا ما يكذبه العيان والعقل ولا علم أصح من ذلك؛ لأنها شواهد الأصول، ودلائل العقول؛ وليس في قوله عز وجل: ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم** ﴾ دليل يشهد لهم بما ادعوه من ذلك، ولا فيه رد لما قلنا؛ وإنما فيه: أن الخلق يحشرون ويصيرون إلى ما سبق لهم في علمه، وهذا ما لا يختلف أهل الحق فيه؛ ومعنى الآية والحديث؛ أنه أخرج ذرية آدم من ظهره كيف شاء ذلك، وألهمهم أنه ربهم فقالوا: بلى: لئلا يقولوا يوم القيامة: إنا كنا عن هذا غافلين؛ ثم تابعهم بحجة العقل عند التمييز، وبالرسل بعد ذلك استظهارا بما في عقولهم من المنازعة إلى خالق مدبر حكيم يدبرهم بما لا يتهيأ لهم، ولا يمكنهم جحده، وهذا إجماع أهل السنة والحمد لله. وإنما اختلفوا فيمن مات وهو طفل لم يدرك من أولاد المؤمنين والكافرين على ما نوضحه بعد الفراغ من القول في الفطرة التى يولد المولود عليها. واختلاف أهل العلم في معناها إن شاء الله.

---

(١) أنظر الكلام على الحديث فى الباب رقم (١٠) حديث رقم (١).

وأما الغلام الذي قتله الخضر، فأبواه مؤمنان لا شك في ذلك؛ فإن كان طفلا ولم يكن كما قال بعض أهل العلم رجلا قاطعا للسبيل، فمعلوم أن شريعتنا وردت بأن كل أبوين مؤمنين لا يحكم لطفلهما الصغير بحال الكفر، ولا يحل قتله بإجماع، وكفى بهذا حجة في تخصيص غلام الخضر.

وقد اجمع المسلمون من أهل السنة وغيرهم إلا المجبرة أن أولاد المؤمنين في الجنة، فكيف يجوز الاحتجاج بقصة الغلام الذي قتله الخضر اليوم في هذا الباب.

وأما حديث عائشة الذى احتج به إسحاق، فإنه حديث ضعيف، انفرد به طلحة بن يحيى. فأنكروه عليه وضعفوه من أجله؛ وقد بينت ذلك في باب ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب؛ وقول إسحاق في هذا الباب لا يرضاه الحذاق الفقهة من أهل السنة، وإنما هو قول المجبرة، وفيما مضى كفاية والحمد لله.

وقال آخرون: معنى الفطرة المذكورة في المولودين، ما أخذ الله من ذرية آدم من الميثاق قبل أن يخرجوا إلى الدنيا يوم استخرج ذرية آدم من ظهره فخاطبهم: ﴿ ألست بربكم قالوا بلى ﴾، فأقروا جميعا له بالربوبية عن معرفة منهم به؛ ثم أخرجهم من أصلاب آبائهم مخلوقين مطبوعين على تلك المعرفة، وذلك الإقرار؛ قالوا: وليست تلك المعرفة بإيمان، ولا ذلك الإقرار بإيمان؛ ولكنه إقرار من الطبيعة للرب، فطرة ألزمها قلوبهم؛ ثم أرسل إليهم الرسل، فدعوهم إلى الاعتراف له بالربوبية والخضوع تصديقا بما جاءت به الرسل؛ فمنهم من أنكر وجحد بعد المعرفة وهو به عارف، لأنه لم يكن الله ليدعو خلقه إلى الإيمان به وهو لم يعرفهم نفسه، إذ كان يكون حينئذ قد كلفهم الإيمان بما لا يعرفون؛ قالوا: وتصديق ذلك: قوله عز وجل: ﴿ ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ﴾.

وذكروا ما ذكره السدي عن أصحابه، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة، عن ابن مسعود على حسبما ذكرناه قبل هذا في قول الله عز وجل: ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم ﴾ الآية.

وذكروا أيضا ما حدثناه إبراهيم بن شاكر، قال حدثنا عبد الله بن عثمان، قال حدثنا سعيد بن عثمان. قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح، قال حدثنا عبيد الله بن موسى، قال حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب في قول الله عز وجل: ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم** ﴾ إلى قوله: ﴿ **أفتهلكنا بما فعل المبطلون** ﴾. قال: جمعهم جميعا فجعلهم أرواحا، ثم صورهم ثم استنطقهم فقال: ألست بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة: لم نعلم هذا؛ قالوا نشهد أنك ربنا وإلهنا، لا رب لنا غيرك، ولا إله لنا غيرك؛ قال فإني أرسل إليكم رسلي، وأنزل عليكم كتبي: فلا تكذبوا رسلي، وصدقوا بوعدي؛ وإني سأنتقم ممن أشرك بي، ولم يؤمن بي؛ قال: فأخذ عهدهم وميثاقهم، ورفع أباهم آدم فنظر إليهم، فرأى منهم الغني والفقير، وحسن الصورة، وغير ذلك؛ فقال: يا رب، لو سويت بين عبادك؟ قال: أحببت أن أشكر. قال: والأنبياء يومئذ بينهم مثل السرج، قال: وخصوا بميثاق آخر للرسالة أن يبلغوها؛ قال: فهو قوله: ﴿ **وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح** ﴾. قال: وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها وذلك قوله: ﴿ **وما وجدنا لأكثرهم من عهد، وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين** ﴾. وذلك قوله: ﴿ **فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل** ﴾، قال: فكان في علم الله من يكذب به ومن يصدق؛ قال: وكان روح عيسى عليه السلام من تلك الأرواح التى أخذ عهدها وميثاقها في زمن آدم وذكر تمام الحديث.

وسئل حماد بن سلمة عن قول النبي ﷺ: «**كل مولود يولد على الفطرة**»، فقال: هذا عندنا حيث أخذ العهد عليهم في أصلاب آبائهم.

**قال أبو عمر**: القول فيما تقدم قبل هذا يغني عن القول ههنا، وقد قال هؤلاء: ليست تلك المعرفة بإيمان، ولا ذلك الإقرار بإيمان؛ ولكنه إقرار من الطبيعة للرب فطرة ألزمها قلوبهم، فكفونا بهذه المقالة أنفسهم.

وقال آخرون: الفطرة ما يقلب الله قلوب الخلق إليه مما يريد ويشاء. فقد يكفر العبد ثم يؤمن فيموت مؤمنا؛ وقد يؤمن ثم يكفر فيموت كافرا؛ وقد

يكفر ثم لا يزال على كفره حتى يموت عليه. وقد يكون مؤمنا حتى يموت على الإيمان وذلك كله تقدير الله وفطرته لهم.

واحتجوا من الأثر بحديث علي بن زيد، عن أبي نضرة. عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ انه قال: « **ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات، فمنهم من يولد مؤمنا ويحيي مؤمنا ويموت مؤمنا، ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا: ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا، ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا** »، وقد مضى القول في إسناد هذا الحديث فيما تقدم من هذا الباب. والفطرة عند هؤلاء ما قضاه الله وقدره لعباده من أول أحوالهم إلى آخرها. كل ذلك عندهم فطرة؛ سواء كانت عندهم حالا واحدة لا تنتقل. أو حالا بعد حال؛ كقوله عز وجل: ﴿ **لتركبن طبقا عن طبق** ﴾. أي حالا بعد حال على ما سبق لهم في علم الله؛ وهذا القول وإن كان صحيحا في الأصل، فإنه أضعف الأقاويل من جهة اللغة في معنى الفطرة والله أعلم.

فهذا ما انتهى إلينا عن العلماء أهل الفقه والأثر، وهم الجماعة في تأويل حديث رسول الله ﷺ: « **كل مولود يولد على الفطرة** ».

وأما أهل البدع فمنكرون لكل ما قاله العلماء في تأويل قول الله عز وجل: ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم** ﴾. الآية. قالوا ما أخذ الله من آدم ولا من ذريته ميثاقا قط قبل خلقه إياهم؛ وما خلقهم قط إلا في بطون أمهاتهم، وما استخرج قط من ظهر آدم من ذرية تخاطب؛ ولو كان ذلك، لأحياهم ثلاث مرات؛ والقرآن قد نطق على أهل النار بأنهم قالوا ما لم يرده عز وجل عليهم من قوله: ﴿ **ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين** ﴾ وقال عز وجل: تصديقا لذلك ﴿ **وكنتم أمواتا** ﴾ يعني في حال عدم غير وجود ﴿ **فأحياكم** ﴾ يريد بخلقه إياكم، ﴿ **ثم يميتكم ثم يحييكم** ﴾. فجعل الحياة مرتين، والموت مرتين؛ قالوا وكيف يخاطب الله من لا يعقل ؟ وكيف يجيب من لا عقل له؟ وكيف يحتج عليهم بميثاق لا يذكرونه وهم لا يؤاخذون بما نسوا؛ ولا نجد أحدا

يذكر أن ذلك عرض له، أو كان منه؛ قالوا: وإنما أراد الله عز وجل بقوله: ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم ﴾. الآية إخراجه إياهم في الدنيا وخلقه لهم، وإقامة الحجة عليهم بأن فطرهم وبناهم فطرة إذا بلغوا وعقلوا، علموا أن الله ربهم وخالقهم.

وقال بعضهم: أخرج الذرية قرنا بعد قرن، وعصرا بعد عصر؛ وأشهدهم على أنفسهم بما جعل في عقولهم مما تنازعهم به أنفسهم إلى الإقرار بالربوبية حتى صاروا بمنزلة من قيل لهم: « ألست بربكم قالوا: بلى »؟ وقال بعضهم قال لهم ألست بربكم على لسان بعض انبيائه، وكلهم يقول: إن الحديث المأثور ليس بتأويل [ للأية ][1]؛ ثم اختلف القائلون بهذا كله في المعرفة هل تقع ضرورة أو اكتسابا؟وليس هذا موضع ذكر ذلك ـ والحمد لله.

وأما اختلاف العلماء في الأطفال، فقالت طائفة: أولاد الناس كلهم المؤمنين منهم والكافرين إذا ماتوا أطفالا صغارا لم يبلغوا في مشيئة الله عز وجل يصيرهم إلى ما شاء من رحمة أو عذاب، وذلك كله عدل منه وهو أعلم بما كانوا عاملين. وقال آخرون وهم الأكثر: أطفال المسلمين في الجنة، وأطفال الكفار في المشيئة وقال آخرون: حكم الأطفال كلهم كحكم آبائهم فى الدنيا والأخرة، هم مؤمنون بإيمان آبائهم، وكافرون بكفر آبائهم؛ فأطفال المسلمين في الجنة، وأطفال الكفار في النار.

وقال آخرون: أولاد المسلمين وأولاد الكفار إذا ماتوا صغارا جميعا في الجنة

وقال آخرون: أولاد المشركين خدم أهل الجنة.

وقال آخرون: يمتحنون في الآخرة.

وروت كل طائفة فيما ذهبت إليه من ذلك آثارا وقفت عندها. ودانت بها لصحتها لديها؛ ونحن نذكر منها ما حضرنا ذكره بعون ربنا لا شريك له، وبالله التوفيق.

---

(١) كذا في ( هـ ) ووقع فى المطبوع: للأمة.

# باب ذكر الأخبار التي احتج بها من أوجب الوقوف عن الشهادة لأطفال المسلمين وغيرهم بجنة أو نار، وجعل جميعهم في مشيئة الجبار

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ. قال حدثنا مطلب ابن شعيب، قال أخبرنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني جعفر بن ربيعه، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أنه قال قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: « **كل بني آدم يولد على الفطره فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تنتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء؟ قيل: أفرأيت من يموت وهو صغير يا رسول الله ؟ قال: الله أعلم بما كانوا عاملين** »، هكذا قال: كل بني آدم وهو يقتضي كل مولود لمسلم وغير مسلم على ظاهره وعمومه.

**وأخبرنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا بكر ابن حماد، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى يعنى القطان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمه عن أبي هريرة قال سئل رسول الله ﷺ عن الأطفال؟ فقال: « **الله أعلم بما كانوا عاملين** ».

هكذا قال، الأطفال لم يخص شيئا، حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن قال حدثنا محمد بن يوسف قال: حدثنا البخاري قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد، عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: « **إن الله عز وجل وكل بالرحم ملكا يقول: يا رب نطفة، يا رب علقة، يا رب مضغة: فإذا أراد أن يقضي خلقه. قال: أذكر أم انثى؟ أشقي أم سعيد؟ فما الرزق ؟ وما الأجل ؟ فيكتب وهو في بطن أمه** »[١].

**حدثنا** سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ

---

(١) أخرجه البخاري (١١/٤٨٦).

قال حدثنا محمد بن سليمان المنقري، قال حدثنا محمد بن كثير العبدي، قال حدثنا سفيان الثوري. وشعبه، وأبو عوانه قال المنقري: وحدثنا عمرو بن مرزوق قال: حدثنا شعبة، وحدثنا أبو الربيع سليمان بن داود الزهراني، وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا جرير وأبو معاوية كلهم يقول: حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: **« إن خلق ابن آدم يمكث في بطن أمه أربعين يوما ثم يصير علقه أربعين يوما ثم يصير مضغة أربعين يوما ثم يبعث الله إليه ملكا فيقول : يا رب أذكر أم أنثى؟ أشقي أم سعيد ؟ ما الأجل ؟ وما الأثر ؟ فيوحي الله ويكتب الملك حتى إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنه حتى لا يكون بينه وبينها إلا ذراعا أو قيد ذراع فيغلب عليه الكتاب الذي سبق ، فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو قيد ذراع، فيغلب عليه الكتاب الذي سبق فيعمل بعمل أهل الجنة ، فيدخل الجنة»**[١] .

وأخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل، حدثني أبي قال: حدثنا أبو معاوية، قال حدثنا الاعمش. عن زيد بن وهب. عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: **« أن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما ، ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد فوالذي لا إله غيره أن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنه حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل أهل النار فيدخلها وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها »**.

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد ابن إسماعيل الصائغ، قال حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال حدثنا زهير بن

---

(١) أخرجه البخاري (١١/ ٤٨٦) ومسلم (١٦/ ٢٩٢) .

معاوية قال حدثنا عبد الله بن عطاء أن عكرمه بن خالد حدثه أن أبا الطفيل حدثه أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول: « إن الشقي من شقي في بطن أمه وإن السعيد من وعظ بغيره »، قال: فخرجت من عنده أتعجب مما سمعته حتى دخلت على أبي سريحة حذيفه بن أسيد الغفاري فتعجبت عنده فقال: مم تتعجب؟ فقلت: سمعت أخاك عبد الله بن مسعود يقول: إن الشقي من شقي في بطن أمه وإن السعيد من وعظ بغيره، فقال: ومن أي ذلك تعجب ؟ فقلت: أيشقى أحد بغير عمل ؟ فأهوى الى أذنيه وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول بأذني هاتين **« إن النطفة تمكث في الرحم أربعين ليلة ثم يتسور عليها الملك قال زهير : حسبته قال: الذي وكل بخلقها فيقول : يا رب أذكر أم أنثى ؟ ثم يقول : يا رب سوي أو غير سوي؟ فيجعله الله سويا أو غير سوي ذكر أم أنثى ؟ ثم يقول : ما رزقه ؟ ما أجله ؟ ما خلقه ؟ ثم يجعله الله شقيا أو سعيدا »**.

وحدثنا خلف بن القاسم، حدثنا أبو أحمد عبد الله بن المفسر، حدثنا علي ابن غالب الشكشري حدثنا على بن المديني، حدثنا سفيان بن عمر، سمع أبا الطفيل يحدث عن حذيفة بن أسيد الغفاري، قال: قال رسول الله ﷺ: **« يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو بخمس وأربعين ليلة فيقول أي رب ذكر أو أنثى ؟ فيقول الله تبارك وتعالى ، فيكتب ، قال : ثم يكتب عمله ورزقه وأجله وأثره ، ثم تطوى الصحيفه فلا يزاد على ما فيها ولا ينقص »** قال على بن المديني: وحدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا منصور بن حبان الأسدي قال حدثنا أبو الطفيل قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول: الشقي من شقي في بطن أمه: قال ففزعت إلى حذيفه بن أسيد الغفاري فقلت إني سمعت عبد الله بن مسعود يقول: الشقي من شقي في بطن أمه فقال: وما أنكرت من ذلك ؟سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن المرأة اذا حملت فأتت على أربعين يوما نزل إليها ملك فإذا قضى الله عز وجل في خلق ما في بطنها ما قضي قال الملك يا رب أذكر أم أنثي؟ فيقضي الله عز وجل إلى الملك ويكتب ، ثم يقول يا رب ما رزقه ؟ فيقضي الله عز وجل إلى الملك ويكتب الملك ثم يقول**

**يا رب أشقي أم سعيد ؟ فيقضي الله عز وجل. إلى الملك ، فيكتب الملك ، ثم تطوى الصحيفه فتكون مع الملك إلى يوم القيامة»** .

وقد روى هذا المعنى جماعة من الصحابه عن النبي ﷺ وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن اصبغ قال حدثنا محمد بن اسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا طلحه بن يحيى عن عمته عائشه بنت طلحة عن خالتها أم المؤمنين قالت: أتي رسول الله ﷺ بصبي من صبيان الأنصار ليصلي عليه فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنه لم يعمل سوء ولم يدركه ذنب فقال النبي ﷺ: **« أو غير ذلك يا عائشه ؟ إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلها ، وخلقهم في أصلاب آبائهم ، وخلق نار وخلق لها أهلها ، وخلقهم في أصلاب آبائهم »** .

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا طلحه بن يحيى عن عمته يعني عائشه بنت طلحه. عن عائشه زوج النبي ﷺ قالت: فذكر مثل حديث ابن عيينة سواء.

ورواه عن طلحة بن يحيى جماعة بإسناده ومعناه وزعم قوم أن طلحه بن يحيي انفرد بهذا الحديث وليس كما زعموا، وقد رواه فضيل بن عمرو عن عائشه بنت طلحه كما رواه طلحه بن يحيى سواء ذكره المروزي قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا جرير عن العلاء بن المسيب عن فضيل ابن عمرو عن عائشه بنت طلحة عن عائشه أم المؤمنين قالت: توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنه فقال رسول الله ﷺ: **« أو لا تدرين ان الله خلق الجنه وخلق لها أهلا وخلق النار وخلق لها أهلا »** .

وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا أحمد بن محمد المكي قال حدثنا على بن عبد العزيز قال حدثنا القعنبي قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن رقبه بن مصقلة عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال: **« إن الغلام الذي قتله الخضرطبع كافرا ولو عاش لأرهق أبويه طغيانا وكفرا »** .

**قال أبو عمـــر** : هذا الحديث يقولون إنه انـفرد برفعه رقبـه بن مصقله وأن أصحاب أبي إسحاق الثقات يوقـفونه على أبي بن كعب ورقبة بن مصقلة ثقه فصيح عاقل كان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يثنيان عليه وقد تابعه عبد الجبار بن عباس على رفعه وعبد الجبار بن العباس رجل كوفي روى عنه جماعة من جلة أهل الكوفه منهم الحسن بن صالح ووكيع وأبونعيم وقال أحمد ويحيى ليس به بأس، وقال أبو حاتم الرازي: هو ثقة قيل له لا بأس به قال ثقة.

**ذكر** المروزي قـال : أخبـرنا إسحـاق بن إبراهيم، يعني ابن راهويه، قـال: أخبرنا مسلم بن قتيبه قال حدثنا عـبد الجبار بن عباس الهمداني عن أبي إسحاق عـن سعيد بن جبيـر عـن ابن عباس عـن أبي بن كعب عـن النبي ﷺ قـال: « **الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا** »(١).

**وقد** حدثنا سـعيد بن نصر قال حـدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مـحمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي ، قال حدثنا سفيان، قال حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني سعيد بن جبيـر قال : كان ابن عباس يقرأ « وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين ».

**حدثنا** إبراهيم بن شـاكر قال حـدثنا محمـد بن أحمـد بن يحيى قـال حدثنا محمد ابن ايوب قال حدثنا أحمـد بن عمرو البزار قال حدثنا زياد بن أيوب قال حدثنا أبو مـعاويه قال حدثنا حجـاج عن عطاء عن ابن عباس قـال: كتب نجدة الحروري إلى ابن عـباس يسـئله عن قتل الصـبيان فكتب إليـه ابن عبـاس: أما الصبيان فإن كنت أنت الخضر تعلم المؤمن من الكافر فاقتلهم .

وروى قتاده عن عكرمة عن ابن عباس مثله.

**وأخبرنا** أحمد بن محمد ، قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهري ومحمد بن على عن يزيد بن هرمز، قال: كتب نجدة إلـى ابن عباس يسأله عن قتل الولدان

---

(١) أخرجه مسلم (١٦/ ٣٢٣) وأبو داود (٤٠٧٥) .

ويذكر في كتابه إن العالم صاحب موسى قد قتل المولود قال يزيد: فأنا كتبت كتاب ابن عباس بيدي جوابه إلى نجدة: أما بعد فإنك كتبت إلى تسألني عن قتل الولدان وتذكر في كتابك إن العالم صاحب موسى قد قتل المولود فلو كنت تعلم من الولدان ما علم ذلك العالم لقتلت ولكنك لا تعلم وقد نهى رسول الله ﷺ عن قتلهم.

وروى الثوري عن إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس مثله.

وفي هذا الخبر مع صحته عن ابن عباس رد قول من قال الغلام الذي قتله الخضر كان رجلا وكان قاطع طريق وهذا قول يروى عن عكرمه حكاه قتادة وغيره عنه وقال قتادة: لعمري ما قتله إلا على كفر قال قتادة: وقال بعضهم: كان يقطع الطريق قال قتادة كان يقرأ في الحرف الأول: وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين، وقال غيره لم يقتله الخضر إلا وهو كافر كان قد كفر بعد إدراكه وبلوغه أو عمل عملا استوجب عليه القتل فقتله.

واحتج بعض من ذهب هذا المذهب بحديث الزهري عن محمد بن عبد الله بن نوفل عن عبد المطلب بن ربيعة. قال: اجتمعت أنا والفضل بن عباس ونحن غلامان شابان قد بلغنا في حديث ذكره في كراهية الصدقه لبني هاشم.

**قال أبو عمر**: أماقوله في حديث الزهري: ونحن غلامان شابان قد بلغنا فهو كلام خرج على القرب والمجاز وقد بان ذلك في قوله قد بلغنا وأما قول من قال إن الغلام كان رجلا قد كفر أو عمل ما استوجب عليه القتل فتخرص وظن لم يصح في أثر ولا جاء به خبر ولا يعرفه أهل العلم ولا أهل اللغه وقد سمى الله عز وجل الإنسان الذي قتله الخضر غلاما والغلام عند أهل اللغة هو الصبي الصغير يقع عليه عند بعضهم اسم غلام من حين يفطم إلى سبع سنين، وعند بعضهم يسمى غلاما وهو رضيع إلى سبع سنين ثم يصير يافعا ويفاعا إلى عشر سنين ثم يصير حزورا إلى خمس عشرة سنة واختلف في تسمية منازل سنه بعد ذلك إلى أن يصير هرما فانيا كبيرا بما لا حاجه بنا ههنا إلى ذكره.

[ ومن أحسن ما جاء في ذلك قول الراجز :

فلينظر الانسان مما صوره ... آلاهه الخالق فيما قدره
صيره من بعد ماء علقه ... ومضغة في رحم مخلقه
ثم يراه بعد ذلك عظما ... بقدرة ثم كساه اللحما
وقدر العمر له والرزقا ... والخير والشر وسوى الخلقا
حتى إذا التسعة من شهوره ... تمت وجاء الآذان في ظهوره
أخرجه بلطفه رَب قوي ... من ظلم ثلاثة خلقًا سوى
فظل يبكى باسطا اليدين ... يلتمس الدر من الثديين
فذاك طفل وهو الغلام ... له رضاع وله فطام
ثم يكون بعد ذاك يافعًا ... ورجلاً لكل أمر جامعًا
ثم هو الكهل وبعد ذاك ... يدعى الصًّمل إذ يرى كذاك
ثم هو الشيخ إذا ما انحدر ... من رأس شيبٍ فالشيء الكبرا
ثم يسمى بعد ذاك الخرقا ... إذا انحنى وقد يقال الحنفى
فخلقه مركب مقسوم ... ورزقه معدد معلوم ][1]

**قال أبو عمر** : وعلى هذا جمهور أهل اللغه في الغلام أنه ما دام رضيعا فهو طفل وغلام إلى سبع سنين وأما اختلافهم في الكهل والشيخ، فقال بعضهم: الكهل: ابن ثلاث وثلاثين سنة وقال بعضهم: الكهل من أربعين إلى خمسين والشيخ من خمسين إلى ثمانين ثم يصير هرما فانيا.

وقال جماعة من العلماء في قوله عز وجل نفسا زكية، قالوا: لم يذنب قط، حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا شعيب عن أبي العالية في قصة موسى والخضر عليهما السلام قال: فانطلقا حتى إذا لقيا غلاما فقتله قال: غلاما يلعب مع الغلمان ففتل عنقه

(١) هذه الأبيات زيادة من: ( ب ) ليست في المطبوع .

فقتله ولم يره إلا موسى ولو رآه القوم لحالوا بينه وبينـه قال: أقتلت نفسا زكية أو زاكية قال: لم تبلغ الخطايا.

وقال ابن جريج: أخبرني يعلى بن مسلم، أنه سمع سعيد بن جبير يقول: وجد الخضر غلمانا يلعبون، فأخذ غلاما فأضجعه وذبحه بالسكين.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا ابن وضاح، قال حدثنا سحنون وأبو [ الطاهر ][1]، وحرملة بن يحيى، قالوا: حدثنا ابن وهب، قال حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أن عبد الرحمن بن هنيدة حدثه أن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا أراد الله أن يخلق النسمة، قال ملك الأرحام معرضا: يا رب، ذكر أم أنثى ؟ فيقضي الله أمره؛ ثم يقول: يا رب شقي أم سعيد ؟ فيقضي الله أمره؛ ثم يكتب بين عينيه ماهو [ لاق ][2] حتى النكبة ينكبها ».

قال أبو عمر: بهذه الآثار وما كان مثلها، احتج من ذهب إلى الوقوف عن الشهادة لأطفال المسلمين أو المشركين بجنة أو نار، وإليها ذهب جماعة كثيرة من أهل الفقه والحديث؛ منهم: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن المبارك، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم؛ وهو يشبه ما رسمه مالك في أبواب القدر في موطئه، وما أورد في ذلك من الأحاديث؛ وعلى ذلك أكثر أصحابه وليس عن مالك فيه شيء منصوص إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة، وأطفال الكفار خاصة في المشيئة. لآثار وردت في ذلك، نحن نذكرها في الباب بعد هذا إن شاء الله.

❊ ❊ ❊

(١) كذا في: ( ب )، ( هـ ) ووقع في المطبوع: [ الظاهر ] بالظاء المنقوطة وهو خطأ وهو أحمد بن عمرو بن السرح.

(٢) زيادة من: ( ب )؛ ( هـ ) سقطت من المطبوع.

# ذكر الأخبار التي احتج بها من شهد لأطفال المسلمين بالجنة

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان، قال: أخبرنا قاسم بن اصبغ، قال حدثنا محمد بن الجهم ، قال حدثنا روح بن عبادة ، قال أخبرنا عوف، عن محمد، عن ابي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: « ما من المسلمين من يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث ، إلا أدخلهم الله وإياه الجنة بفضل رحمته : يجاء بهم يوم القيامة فيقال لهم : ادخلوا الجنة ، فيقولون : لا حتى يدخل آباؤنا ، فيقال لهم: ادخلوا أنتم وآباؤكم بفضل رحمتي »(١).

حدثنا أحمد بن فتح، قال حدثنا حمزة بن محمد؛ وحدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى المقريء، قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة، قالا حدثنا البغوي، قال حدثنا علي بن الجعد، قال حدثنا شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، أن رجلا جاء بابنه إلى النبي -ﷺ- فقال : أتحبه ؟ فقال : أحبك الله يا رسول الله كما أحبه ؛ فتوفي الصبي ، ففقده النبي -ﷺ- فقال : أين فلان ابن فلان ؟ قالوا: يا رسول الله توفي ابنه . فقال له رسول الله ﷺ :« أما ترضى أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى يفتحه لك ؟ فقالوا : يا رسول الله ، أله وحده أم لنا كلنا ؟ قال : بل لكم كلكم »(٢).

وروى يحيى بن سعيد القطان. وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر غندر، وغيرهم عن شعبة بإسناده مثله سواء.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، قال: سمعت البراء بن عازب، يحدث عن النبى ﷺ قال في ابنه إبراهيم: « أن له موضعا في الجنة ».

وروى سعيد بن إياس [ الجريري ](٣)، عن خالد بن علان، قال: مات ابن

---

(١)،(٢) انظر الباب رقم (١٠) حديث رقم (١) .

(٣) كذا في ( ب )، ( هـ ) ووقع في المطبوع: [ الحريري ] بالحاء المهملة وهو خطأ .

لي فوجدت عليه وجدا شديدا؛ فقلت: يا أبا هريرة ،أسمعت من رسول الله ﷺ شيئا يسخي أنفسنا عن موتانا؟ فقال: سمعته يقول: « **صغاركم دعاميص الجنة** ».

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، قال حدثنا أبو نعيم ، قال حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: «**أولاد المسلمين في جبل تكفلهم سارة وإبراهيم، فإذا كان يوم القيامة دفعوهم إلى آبائهم**».

**حدثنا** أحمد بن قاسم، وأحمد بن محمد، قالا حدثنا وهب بن مسرة، قال حدثنا بن وضاح، قال حدثنا محمد بن قدامة، قال حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عثمان، عن زاذان، عن علي في قول الله عز وجل: ﴿ **كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين** ﴾ قال: هم أطفال المسلمين.

**وحدثنا** خلف بن أحمد، قال حدثنا أحمد بن سعيد، وأحمد بن مطرف، قالا حدثنا سعيد بن عثمان، قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي، قال حدثنا المؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن الأعمش، عن عثمان بن موهب، عن زاذان، عن علي في: ﴿ **كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين** ﴾ قال: أصحاب اليمين أطفال المسلمين .

**قال أبو عمر** : اختصرت هذا الباب لأني قد تقصيته في كتاب الأجوبة عن المسائل المستغربة، وتكلمت عليه في باب سعيد بن المسيب من هذا الكتاب[1] .

❊ ❊ ❊

(١) انظر الباب رقم (١٠) حديث رقم (١) .

# باب ذكر الأخبار التي احتج بها من شهد لأطفال المشركين بدخول الجنة، ومن قال إنهم خدم أهل الجنة

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد ابن عبد السلام، قال حدثنا محمد بن بشار ، قال حدثنا محمد بن جعفر، قال حدثنا عوف، عن خنساء امرأة من بني صريم، عن عمها، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والوئيد في الجنة**»[(١)].

**وحدثنا** قاسم بن محمد، حدثنا خالد بن سعد، حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا محمد بن سنج، حدثنا هوذة، حدثنا عوف، عن خنساء بنت معاوية، قالت: حدثني عمي. قال: قلت: يا رسول الله، من في الجنة؟ قال: «**النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجننة، والوئيد في الجنة**».

**وحدثنا** عبد الوارث بن سفيان. قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد ابن أبي العوام، قال حدثنا عبد العزيز القرشي، قال حدثنا أبو معاذ[(٢)]، قال حدثنا الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: سألت خديجة النبي ﷺ عن أولاد المشركين، فقال: « هم مع آبائهم ؛ ثم سألته بعد ذلك فقال: **الله أعلم بما كانوا عاملين، ثم سألته بعدما استحكم الإسلام فنزلت ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ وقال: هم على الفطرة، أو قال: في الجنة** ».

---

(١) أخرجه أحمد (٥،٥٨،٤٠٩) وخنساء لم يوثقها سوى ابن حبان وإن كان الحافظ حسن إسناد هذا الحديث في الفتح (٣/ ٢٩٠) إلا أنه لا يحتج هو نفسه بتوثيق ابن حبان للمجاهيل .

(٢) أبو معاذ وعبد العزيز القرشي ليسا بشيء متروكين .

[ **قال أبو عمـــر**: أبو معاذ هذا هو ياسين الزيات متروك الحديث لا يحتج بحديثه ولا أعلم أحد روى هذا الحديث عن الزهري غيره ][(١)] .

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان. قال حدثنا قاسم بن أصبغ ، قال حدثنا مطلب ابن شعيب، قال حدثنا أبو صالح ، قال حدثنا ابن أبي سلمة. عن محمد بن المنكدر، عن يزيد الرقاشي[(٢)]، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ « **سألت ربي عن اللاهين من ذرية البشر ألا يعذبهم ، فأعطانيهم** » .

**قال أبو عمـــر** : إنما قيل للأطفال اللاهين، لأن أعمالهم كاللهو واللعب من غير عقد ولا عزم، من قولهم: لهيت عن الشيء، أي لم أعتمده كقوله ﴿ **لاهية قلوبهم** ﴾ .

وروى الحجاج بن نصير، عن مبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: « **أولاد المشركين خدم أهل الجنة** »[(٣)] .

[ وروى شعبة وسعيد بن أبي عروبه وأبو عوانة عن قتادة عن أبي مراية العجلي عن سلمان قال: **أطفال المشركين خدم أهل الجنة** ][(٤)] .

وأخبرنا محمد بن عبد الملك، قال حدثنا أبو سعيد بن الأعرابي؛ وحدثنا سعيد بن نصر ، قال حدثنا قاسم بن أصبغ [قالا حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي][(٥)]،

---

(١) زيادة من: ( ب ) سقطت من المطبوع .

(٢) يزيد الرقاشي ضعيف، والحديث أخرجه أبو يعلى (٤٠٨٧) وقد أخرجه مره (٣٦٢٤) عن محمد بن المنكدر عن أنس وفيه عمرو بن مالك وهو ضعيف ورواه أبو يعلى أيضًا (٣٥٥٨) عن الزهري عن أنس ولكن قال عنه أبو داود: هذا الحديث ليس بشيء إنما هو حديث ابن المنكدر،بالرغم من هذا حسن الحافظ إسناده في الفتح (٣/ ٢٩٠) .

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط ( مجمع (٣٢٥٥) ٣٢٥٦، ٣٢٥٧) وإسناده الأول فيه علي بن جدعان ومبارك بن فضاله وهما ضعيفان ومبارك مدلس أيضًا والثاني فيه مقاتل بن سليمان وهو متهم بالكذب متروك والثالث من حديث سمرة وهو شديد الضعف مثل سابقيه .

(٤) زيادة من: ( ب ) .

(٥) زيادة من: ( ب ) .

قال وحدثنا وكيع، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: **« الولدان أو قال : الأطفال خدم أهل الجنة »**[١] .

[ **قال أبو عمر**: أسانيد هذا الباب كلها ضعيفة ليست مما يحتج به عند أهل العلم بالحديث ][٢] .

وذكر البخاري في حديث أبي رجاء العطاردي، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ: الحديث الطويل: حديث الرؤيا. وفيه قوله ﷺ: **« وأما الرجل الطويل الذي في الروضة، فإنه إبراهيم عليه السلام؛ وأما الولدان حوله، فكل مولود يولد على الفطرة . قال : فقيل : يا رسول الله: وأولاد المشركين ؟ فقال رسول الله ﷺ وأولاد المشركين »** .

[ وهذا أيضًا يحتمل التأويل ما احتمله حديث مالك فى قوله كل مولود يولد على الفطره فأبواه يهودانه - الحديث لأنه يحتمل أن من المولودين من لا يولد على الفطرة. إلا أن ][٣] البخاري أيضا في رواية أخرى عن أبي رجاء في هذا الحديث: **«والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم، والصبيان حوله أولاد الناس»** . وهذا يقتضي ظاهره وعمومه جميع الناس والله الموفق.

* * *

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٠٧٦) ويزيد ضعيف كما مر .

(٢) زيادة من: ( ب ) سقطت من المطبوع .

(٣) زيادة من: ( ب ) .

# باب ذكر الأخبار التي احتج بها من شهد لأطفال المشركين بالنار

حدثنا يعيش بن سعد، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي، قال حدثنا أبو عمر الحوضي، قال [ حدثنا ][1] مرجى بن رجاء؛ وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا بكر بن حماد، قال حدثنا مسدد، قال حدثنا المعتمر، قالا حدثنا داود، عن عامر الشعبي، عن علقمة بن قيس، قال حدثنا سلمة بن يزيد الجعفي، قال: أتيت النبي ﷺ: أنا وأخي فقلنا: يا رسول الله، إن أمنا ماتت في الجاهلية، وكانت تقري الضيف، وتصل الرحم، وتفعل وتفعل؛ فهل ينفعها من عملها ذلك شيء؟ قال: لا ـ قال: فقلنا: إن أمنا ولدت أختا لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث، فهل ذلك نافع أختنا ؟ فقال رسول الله ﷺ : «أرأيتم الوائدة والمئودة، فإنهما في النار، إلا أن تدرك الوائدة الإسلام»[2] ، فيغفر الله لها .

**قال أبو عمر** : ليس لهذا الحديث إسناد أقوى وأحسن من هذا الإسناد، ورواه جماعة عن الشعبي كما رواه داود.

وقد رواه أبو إسحاق عن علقمة كما رواه الشعبي؛ وهو حديث صحيح من جهة الإسناد، إلا أنه محتمل أن يكون خرج على جواب السائل في عين مقصودة، فكانت الإشارة إليها والله أعلم؛ وهذا أولى ما حمل عليه هذا الحديث لمعارضة الآثار له، وعلى هذا يصح معناه ـ والله المستعان.

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا أبو داود، قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال حدثنا سفيان، عن

---

(١) زيادة من ( ب ) ليست فى ( هـ ) ولا فى المطبوع .

(٢) أخرجه النسائي في تفسير سورة التكوير وأخرجه أحمد (٣/ ٤٧٨) وأخرجه أبو داود (٤٧١٧) عن عامر عن علقمة عن ابن مسعود. وذكر البخاري في تاريخه (٤/ ٧٣) الاختلاف فيه فانظره وأن الثوري رواه عن منصور عن إبراهيم عن علقمة مرسل وهذا الحديث ألزم الدارقطني الشيخان بإخراجه [ الإلزامات (ص - ١٢٩) ] .

الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة، أنه سأل النبي ﷺ عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من ذراريهم ونسائهم؛ فقال رسول الله ﷺ « هم منهم »[١]، وكان عمرو بن دينار يقول: هم من آبائهم قال الزهري، ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والولدان.

**قال أبو عمر** : معنى هذا الحديث عند أهل العلم في أحكام الدنيا في ذلك هم من آبائهم، وعلى ذلك مخرج الحديث؛ فليس على من قتلهم قود ولا دية، لأنهم أولاد من لادية في قتله ، ولا قود لمحاربته وكفره؛ وليس هذا الحديث في أحكام الآخرة، وإنما هو في احكام الدنيا، فلا حجة فيه ولا في الذي قبله في هذا الباب.

وقد روي بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد الألهاني، قال: سمعت عبد الله بن أبي قيس يقول: سمعت عائشة تقول: سألت النبي ﷺ عن ذراري المؤمنين ، فقال: « هم مع آبائهم » ، قلت بلا عمل ؟ قال: « الله أعلم بما كانوا عاملين » [ وسألته عن ذراری المشركين فقال: «هم مع آبائهم» قلت: بلا عمل. قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين» ][٢].

**قال أبو عمر** : عبد الله بن أبي قيس شامي تابعي ثقة. روى عنه محمد ابن زياد الألهاني، ومعاوية بن صالح، وراشد بن سعد؛ وأما بقية بن الوليد فضعيف، وأكثر حديثه مناكير؛ ولكن هذا الحديث قد روي عن عائشة مرفوعا أيضا من غير هذا الوجه، ويحتمل من التأويل أن يكون كحديث الصعب بن جثامة سواء في أحكام الدنيا.

**حدثنا** خلف بن قاسم، قال حدثنا أبو محمد [ الحسين ][٣] بن جعفر الزيات، قال حدثنا يوسف بن يزيد، قال حدثنا حجاج بن إبراهيم، قال حدثنا

---

(١) أخرجه البخاري (٦/ ١٧٠) ومسلم (١٢/ ٧٥) .

(٢) زيادة من ( ب ) .

(٣) كذا في ( ب ) ووقع في المطبوع: [ الحسن ] وهو خطأ انظر ترجمة خلف بن القاسم فى جذوة المقتبس .

أبو عقيل يحيي بن المتوكل عن بهية، عن عائشة، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن ولدان المسلمين أين هم؟ قال: « في الجنة يا عائشة »؛ قالت: وسألته عن ولدان المشركين أين هم يوم القيامة ؟ قال: في النار قالت: فقلت مجيبة له: يا رسول الله ، لم يدركوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقلام؛ قال: « **ربك أعلم بما كانوا عاملين ، والذي نفسي بيده ، لئن شئت أسمعتك تضاغيهم في النار** » .

**قال أبو عمر**: أبو عقيل هذا صاحب بهية، لا يحتج بمثله عند أهل العلم بالنقل.

وهذا الحديث لو صح أيضا احتمل من الخصوص ما احتمل غيره في هذا الباب، ومما يدل على أنه خصوص لقوم من المشركين، قوله: لو شئت أسمعتك تضاغيهم في النار. وهذا لا يكون إلا فيمن قد مات وصار في النار، وقد عارض هذا الحديث ما هو أقوى منه من الآثار - والحمد لله.

ومما احتج به من ذهب إلى القول بظاهر آثار هذا الباب، قول الله عز وجل: ﴿ **والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء** ﴾ وقوله عز وجل لنوح نبيه عليه السلام: ﴿ **إنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن** ﴾. فلما قيل لنوح ذلك وعلم أنهم لا يؤمنون، وأنهم على كفرهم يموتون؛ دعا عليهم بهلاك جميعهم فقال: ﴿ **رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا ، إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا** ﴾. فأخبر أنهم لكفرهم لا يلدون إلا كفارا، وقال ﷺ: هم من آبائهم .

* * *

## ذكر الإخبار التى احتج بها من أوجب الوقوف عن الشهادة لأطفال المشركين بجنة أو نار

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن عبد السلام ، قال حدثنا محمد بن بشار ، قال حدثنا محمد بن جعفر، قالا حدثنا شعبة، عن أبى بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ أنه سئل عن أولاد المشركين، فقال: « **الله أعلم إذ خلقهم بما كانوا عاملين** »[1] .

**وحدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا بن أصبغ، قال حدثنا بكر بن حماد، قال حدثنا مسدد، قال حدثنا أبو عوانة، عن أبى بشر، عن سعيد بن جبير، عن بن عباس، أن النبى ﷺ سئل عن أولاد المشركين، فقال : «**الله أعلم بما كانوا عاملين**» .

وعند أبى عوانة، عن هلال بن حباب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: مثله .

ورواه أبو هريرة عن النبى ﷺ كما رواه ابن عباس عن النبي ﷺ .

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج، قال حدثنا سعيد بن عفير، قال حدثنا الليث، قال حدثنى عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثى، أنه سمع أبا هريرة يقول : سئل رسول الله ﷺ عن ذرارى المشركين، فقال: « **الله أعلم بما كانوا عاملين** » .

**ورواه** سفيان بن عيينه، وابن أبى ذئب، ومعمر، عن الزهرى باسناده هذا مثله. وروى سفيان بن عيينة أيضا، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ٢٨٩) .

هريرة، عن النبي ﷺ أنه سئل عن أولاد المشركين، فقال: « **الله أعلم بما كانوا عاملين** ».

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان. قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا بكر بن [حماد][١]، قال حدثنا مسدد قال؛ وحدثنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا محمد بن عبد السلام، حدثنا محمد بن بشار، قالا جميعا: حدثنا يحيي بن سعيد، عن محمد بن عمرو، عن [ أبى ][٢]سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه سئل عن أولاد المشركين فقال: « **الله أعلم بما كانوا عاملين** ».

وقال مسدد فى حديثه باسناده هذا عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ عن الأطفال. فقال: « **الله أعلم بما كانوا عاملين** ».

**وروى** إسماعيل بن علية، عن خالد الحذاء عن عمار مولى بنى هاشم، قال: قال ابن عباس: « كنت أقول فى أطفال المشركين: هم مع آبائهم حتى حدثني رجل عن رجل من أصحاب النبي [ فلقيته فسألته فحدث عن النبي ﷺ][٣] أنه قال: « **ربهم أعلم بهم هو خلقهم وهو أعلم بهم وبما كانوا عاملين** ».

**قال أبو عمر** : أحاديث هذا الباب من جهة الإسناد صحاح ثابتة عند جميع أهل العلم بالنقل والله الموفق للصواب.

---

(١) كذا في : ( ب ) ووقع في المطبوع : [ أبي حماد ] وهو خطأ .

(٢) زيادة من ( ب )، ( هـ ) ووقع فى المطبوع سلمة وهو خطأ وأبى سلمة هو ابن عبد الرحمن .

(٣) زيادة من: ( ب ) ليست فى ( هـ ) ولا في المطبوع .

# ذكر الأخبار التى احتج بها من أوجب امتحانهم واختبارهم فى الآخرة

**أخبرنا** محمد بن عبد الملك، وعبيد بن محمد، قالا حدثنا عبد الله بن مسرور، قال حدثنا عيسى بن مسكين، قال حدثنا محمد بن سنجر، قال حدثنا سعيد بن سليمان، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية[١]، عن أبى سعيد الخدرى، قال: قال رسول الله ﷺ فى الهالك فى الفترة، والمعتوه، والمولود؛ قال: « **يقول الهالك فى الفترة ؛ لم يأتنى كتاب ولا رسول ثم تلا ﴿ ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا ﴾ إلى آخر الآية ، ويقول المعتوه: رب لم تجعل لى عقلا أعقل به خيرا ولا شرا ؛ قال : ويقول المولود : رب لم أدرك العمل ، قال : فترفع لهم نار فيقال : ردوها ادخلوها . قال : فيردها أو يدخلها من كان فى علم الله سعيدا [ لو ][٢] أدرك العمل ؛ ويمسك عنها من كان فى علم الله شقيا لو أدرك العمل ؛ قال : فيقول الله عز وجل : إياى عصيتم ، فكيف رسلى لو أتتكم** »؟.

**قال أبو عمر** : من الناس من يوقف هذا الحديث على أبى سعيد ولا يرفعه، منهم: أبو نعيم [ الملائي ][٣].

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، وسعيد بن نصر، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، [ قال حدثنا أحمد بن يزيد ][٤] قال حدثنا موسى بن معاوية؛ وحدثنا عبد الوارث بن سفيان، عن سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ قال:

---

(١) عطيه هو العوفي ضعيف .

(٢) كذا فى ( ب ) ووقع فى المطبوع: [ و ] .

(٣) كذا فى ( ب ) ووقع في المطبوع: [ الملاي ] والصواب ما أثبتناه .

(٤) زيادة من: ( ب )، ( هـ ) سقطت من المطبوع

حدثنا أحمد بن زهير، قال حدثني أبي، قالا حدثنا جرير، عن ليث[1]، عن عبد الوارث، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ « **يؤتى يوم القيامة بأربعة: بالمولود، والمعتوه، ومن مات في الفترة، وبالشيخ الهرم الفاني، كلهم يتكلم بحجته؛ فيقول الرب تبارك وتعالى لعنق جهنم: أبرزي، ويقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلا من أنفسهم، وإني رسول نفسي إليكم؛ قال: فيقول لهم: ادخلوا هذه، فيقول من كتب عليه الشقاء: يا رب، أتدخلناها ومنها كنا نفر قال: وأما من كتب له السعادة فيمضي ويقتحم فيها، فيقول الرب تبارك وتعالى قد عاينتموني فعصيتموني، فأنتم برسلي أشد تكذيبا ومعصية؛ فيدخل هؤلاء الجنة، وهؤلاء النار**» ـ واللفظ لحديث موسى بن معاوية الصفار.

وذكر أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي، قال حدثنا أبو بكر بن زنجويه، قال حدثنا محمد بن المبارك الصوري، قال حدثنا عمرو بن [واقد][2]، عن يونس بن حليس، عن أبي إدريس، عن معاذ بن جبل، عن نبي الله ﷺ قال: « **يؤتى يوم القيامة بالممسوح أو الممسوح عقلا، وبالهالك في الفترة، وبالهالك صغيرا؛ فيقول الممسوح عقلا: يا رب، لو آتيتني عقلا، ما كان من آتيته عقلا أسعد بعقله مني؛ ويقول الهالك في الفترة: يا رب، لو أتاني منك عهد، ما كان من آتيته عهدا بأسعد بعهدك مني: ويقول الهالك صغيرا: يا رب لو آتيتني عمرا ما كان من آتيته عمرا بأسعد بعمره مني؛ فيقول الرب سبحانه: إني آمركم بأمر، أفتطيعوني؟ فيقولونك: نعم وعزتك يا رب؛ فيقول: اذهبوا فادخلوا النار، قال: ولو دخلوها ما ضرتهم؛ فتخرج عليهم قوانص يظنون أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء فيرجعون سراعا، فيقولون: يا رب خرجنا وعزتك نريد دخولها، فخرجت علينا قوانص ظننا أنها قد أهلكت ما خلق الله،**

---

(١) ليث هو ابن أبي سليم وهو ضعيف وعبد الوارث هو الأنصاري قال عنه البخاري منكر الحديث وقال ابن معين مجهول.

(٢) أخرجه الطبرني في الكبير (٢٠/ ٨٣) وفيه عمرو بن واقد - كان في المطبوع بالفاء والتصويب من (ب) - وهو متروك.

**ثم يأمرهم الثانية فيرجعون كذلك ويقولون مثل قولهم ؛ فيقول الرب سبحانه : قبل أن أخلقكم علمت ما أنتم عاملون، فعلى علمي خلقتكم ، وإلى علمي تصيرون، فتأخذهم النار »** .

**قال أبو عمر** : روي هذا المعنى عن النبيﷺ من حديث الأسود بن سريع، وأبي هريرة، وثوبان، بأسانيد صحيحة من أسانيد الشيوخ؛ إلا ما ذكر عبد الرازق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفا لم يرفعه بمثل معنى ما ذكرنا سواء ، وليس في شيء منها ذكر المولود؛ وإنما ذكر فيها أربعة كلهم يوم القيامة يدلى بحجته؛ رجل أصم أبكم، ورجل أحمق، ورجل مات في الفترة، ورجل هرم، فلما لم يكن فيها ذكر المولود، لم نذكرها في هذا الباب؛ وجملة القول في أحاديث هذا الباب كلها ما ذكرت منها وما لم أذكره. أنها من أحاديث الشيوخ، وفيها علل، وليست من أحاديث الأئمة الفقهاء؛ وهو أصل عظيم، والقطع فيه بمثل هذه الأحاديث ضعف في العلم والنظر، مع أنه عارضها ما هو أقوى منها والله أعلم، والله الموفق للصواب .

* * *

# باب

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن اصبغ، قال حدثنا محمد بن وضاح، قال حدثنا ابراهيم بن طيفور؛ وحدثنا احمد بن محمد، قال حدثنا الحسن بن سلمة، قال حدثنا عبد الله بن على بن الجارود، قال حدثنا اسحاق بن منصور؛ قالا جميعا حدثنا اسحاق بن راهوية. قال حدثنى يحيي بن آدم، قال حدثنا جرير بن حازم، عن أبى رجاء العطاردى، قال: سمعت ابن عباس يقول: « لا يزال أمر هذه الأمة مواتيا أو مقاربا، أو كلمة تشبه هاتين حتى يتكلموا أو ينظروا فى الأطفال والقدر ». قال يحيي بن آدم: قد ذكرته لابن المبارك فقال: أفيسكت الانسان على الجهل؟ قلت: فتأمر بالكلام؟ فسكت.

وذكر أبو عبد الله المروزى قال حدثنا شيبان بن شيبة الأيلى، قال حدثنا جرير بن حازم، قال حدثنا أبو رجاء العطاردى، قال سمعت ابن عباس وهو يخطب الناس وهو يقول: « إن هذه الامة لا يزال أمرها مقاربا أو مواتيا، أو كلمة تشبهها ما لم يتكلموا فى الولدان والقدر ».

**قال أبو عمر**: أما الشك فى هذه اللفظة مواتيا أو مقاربا، فغير جائز أن يكون من ابن عباس، وإنما الشك من المحدث عنه أو الناقل عن المحدث عنه؛ هكذا حكم كل ما تجده من مثل هذا الشك فى الأحاديث المرفوعة وغيرها، وإنما هو من الناقلين. فاعرف ذلك وقف عليه؛ وهذا قلما يكون إلا من ورع المحدث وتثبته إن شاء الله.

وذكر المروزى قال: حدثنا عمرو بن زرارة، قال أخبرنا اسماعيل، عن ابن عون. قال: كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فقال: ماذا كان بين قتادة وبين حفص بن [ عمر ][1] فى أولاد المشركين قال: أو تكلم ربيعة الرأى فى

(١) كذا فى: ( ب ) ووقع فى المطبوع [ عمير ] ولعله حفص بن عمر ابن أخي أنس بن مالك.

ذلك؟ فقال القاسم: إذا الله انتهى عند شيء. فانتهوا وقفوا عنده؛ قال: فكأنما كانت نارا فأطفئت.

**قال أبو عمر** : وقد ذكرنا والحمد لله ما بلغنا عن العلماء فى معنى الفطرة التى يولد المولود عليها، واخترنا من ذلك أصحه من جهة الأثر والنظر بمبلغ اجتهادنا؛ واخترنا من ذلك ما لم يبلغه علمنا، فإن الله يفتح لمن يشاء من العلماء فيما يشاء، ويحجبه عمن يشاء، ليبين العجز فى البرية، ويصح الكمال للخالق ذى الجلال والاكرام، وذكرنا فى الأطفال والحمد لله كثيرا مما قاله العلماء ونقلوه ودانوا به واعتقدوه من حكمهم فيما يصيرون اليه فى آخرتهم، وبقى القول فيهم فى أحكام الدنيا فان من ذلك ما أجمع عليه العلماء وما اختلفوا، ونحن نذكره ههنا ممهدا بعون الله وفضله .



# باب ذكر ما للعلماء من الأقوال والمذاهب في أحكام الأطفال في دار الدنيا

**قال أبو عمر** : ذكر المروزى وغيره أن أهل العلم بأجمعهم قد اتفقوا على أن حكم الاطفال فى الدنيا حكم آبائهم ما لم يبلغوا ، فإذا بلغوا فحكمهم حكم أنفسهم.

**قال أبو عمر** : أما أطفال المسلمين فحكمهم حكم آبائهم أبدا ما لم يبلغوا؛ لأنه لا يلحقهم سبى من قبل مسلم فيغير حكمهم عند المسلمين. فهم كآبائهم أبدا فى المواريث والنكاح والصلاة عليهم ودفنهم فى مقابرهم وسائر أحكامهم؛ وكذلك أطفال أهل الذمة كآبائهم أيضا فى جميع أحكامهم حتى يبلغوا لا خلاف بين العلماء فى ذلك أيضا؛ وكذلك أطفال الحرب كآبائهم فى جميع أحكامهم، الا ما خصت السنة منهم ومن نسائهم ألا يقتلوا فى دار الحرب إلا أن يقاتلوا، لأنهم لا يقاتلون فى الأغلب من أحوالهم؛ والله عز وجل يقول: ﴿ وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ﴾ فما دام أطفال أهل الحرب لم يسبوا، فحكمهم حكم آبائهم أبدا على حسبما ذكرنا، لا يختلف العلماء فى ذلك.

واختلف أهل العلم قديما وحديثا فى الطفل الحربى يسبى ومعه أبواه أو أحداهما، أو يسبى وحده: ما حكمه حيا وميتا فى الصلاة عليه ودفنه وسائر أحكامه فى حياته؟ فذهب مالك بن أنس فى المشهور من مذهبه أن الطفل من أولاد الحربيين وسائر الكفار لا يصلى عليه سواء كان معه أبواه أو لم يكونا حتى يعقل الإسلام فيسلم، وهو عنده على دين أبويه أبدا حتى يبلغ ويعبر عنه لسانه؛ فإن اختلف دين أبويه، فهو عنده على دين أبيه دون أمه؛ ومن الحجة لمذهبة هذا: إجماع العلماء أنه ما دام مع أبويه ولم يلحقه سبي. فحكمه حكم أبويه أبدا حتى يبلغ؛ فكذلك إذا سبي وحده لا يغير السبي حكمه، ويكون على حكم أبويه أبدا حتى يبلغ فيعبر عن نفسه؛ ولا يزيل حكمه عن حكم

أبويه المجتمع عليه إلا حجة من كتاب، أو سنة. أو إجماع؛ وقول الشعبى وابن عون فى هذا كقول مالك.

**حدثنا** عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد، قال حدثنا محبوب بن موسى؛ وحدثنا عبد الوارث، قال حدثنا قاسم بن اصبغ، قال حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا عبد الملك بن حبيب المصيصى، قالا حدثنا أبو إسحاق الفزارى، عن سفيان، عن سلمة بن تمام، قال: قلت للشعبي. إنى بخراسان. فأبتاع السبى فيموت بعضهم أفنصلى عليهم؟ قال: إذا صلى فصل عليهم: قال أبو إسحاق: وسألت هشاما وابن عون عن السبى يموتون وهم صغار فى ملك المسلمين، فقال هشام: يصلى عليهم. وقال ابن عون: حتى يصلوا.

**قال أبو عمر** : وذكر عبد الملك بن الماجشون عن أصحابه من أهل المدينة: أبيه ومالك والمخزومى وابن دينار وغيرهم، أنهم كانوا [ يذهبون ][1] أن الصبيان إذا كان معهم أبوهم. فهم على دين أبيهم: إن أسلم أبوهم، صاروا مسلمين بإسلامه؛ وإن ثبت على الكفر، فهم على دينه، ولا يعتد فيهم بدين الأم على حال، لأنهم لا ينسبون إليها، وإنما ينسبون الى أبيهم وبه يعرفون. قال عبد الملك هذا إذا لم يفرق بينهم السبى فيقعون فى قسم مسلم وملكه بالبيع أو القسم؛ فإذا فرق بينهم وبين آبائهم بالبيع أو القسم، فأحكامهم حينئذ أحكام المسلمين فى القصاص والقود والخطأ والصلاة عليهم والدفن فى مقابر المسلمين والموارث وغيرها.

**قال أبو عمر** : قول عبد الملك وروايته هذه عن أصحابه أميل إلى مذهب الأوزاعى منها إلى مذهب مالك.

وليست بواحد منهما مجردا؛ لأنها مخالفة لهما فى فصول تراها إن تدبرت وتأملت بعون الله. قال الأوزاعى: وهو قول فقهاء الشام إذا صار السبى فى ملك المسلمين، فحكمه حكم الإسلام، لأن الملك أولى به من النسب.

---

(١) كذا فى ( ب ) ووقع فى المطبوع و( هـ ): يزعمون .

ذكر المروزى، قال حدثنا محمد بن يحيى، قال حدثنا ابن الطباع، قال حدثنى مبشر الحلبى، عن تمام بن نجيح، قال: كنت مع سليمان بن موسى بأرض الروم وهو على السبى، فكانوا يموتون صغارا، فلا يصلى عليهم؛ فقلت له: أليس كان يقال ما أحرز المسلمون يصلى عليهم؛ فقال: ذاك إذا اشتراهم رجل فصاروا فى خاصة نفسه. قال: وحدثنا محمد بن يحيي، قال حدثنا أبو مغيرة، قال حدثنا صفوان، قال سمعت أصحابنا ومشيختنا يقولون : ما ملك المسلمون من صبيان العدو فماتوا، فليصل عليهم؛ فإن لم يصلوا، فإنهم مسلمون ساعة ملكهم المسلمون.

قال وحدثنا محمد بن يحيي ، قال حدثنا محمد بن كثير، قال سألت الأوزاعى عن السبى يموت بأرض الروم، أيصلى عليهم؟ قالا: لا يصلى عليهم حتى يصيروا فى ملك مسلم، فإذا صاروا فى ملك مسلم، صلى عليهم، وقد دخلوا فى شريعة الاسلام.

قال وحدثنا محمد بن يحيي، قال حدثنا ابن الطباع، قال سألت الأوزاعى عن الصبيان يموتون من السبى، فقال: ان اشتروا صلي عليهم، وإن كانوا لم يباعوا لم يصل عليهم؛ قال ابن الطباع: على هذا فتيا أهل الثغر على قول سليمان بن موسى ورواية الحارث عن الأوزاعى، قال: وحدثنا مخلد بن حسين عن الأوزاعى بشيء أخشى أن يكون وهما؛ قال: سألت الأوزاعى عن الطفل يسبى، فقال: إن كان معه أبواه يخلى بينه وبينهما، وإن لم يكونا معه، فليصل عليه.

**قال أبو عمر** : رواية مخلد بن حسين هذه عن الأوزاعى هى قول أبى حنيفة والشافعى وأصحابهم، وقول حماد بن أبى سليمان؛ قالوا: حكم الطفل حكم أبويه إذا كانا معه، أو كان معه أحدهما. وسواء الأب أو الأم في ذلك؛ فإن لم يكونا معه ولم يكن معه أحدهما وصار فى ملك المسلمين وليس معه أبواه ولا واحد منهما فيكون دينه دينهما، يهودانه أو ينصرانه؛ وإذا لم يكونا معه. صار حكمه حكم مالكه .

فهذا مذهب الكوفيين والشافعي وأصحابهم، واختلف فى هذا الباب عن الثورى: فروى عنه مثل قول أبى حنيفة والشافعى، وروى عنه ابن المبارك أنه قال: يصلى على الصبي وإن كان مع أبوين مشركين، لأن الملك أغلب عليه وأملك به، وهذا شبيه بمذهب الأوزاعي.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم، قال حدثنا عبيد بن عبدالواحد، حدثنا محبوب بن موسى، قالا حدثنا أبو اسحاق الفزارى، قال سفيان: اذا دخلوا فى المسلمين صلي عليهم وإذا صاروا فى ملك المسلمين صلى عليهم؛ قال الفزارى: وسألت الأوزاعى قلت: السبى يصابون وهم صغار معهم أمهاتهم وآبائهم؟ قال: إذا مات صغيرا وهو فى جماعة الفيء، أو الخمس، أو فى نفل قوم وهم فى بلاد العدو لم يصل عليهم ما لم يقسم؛ فإذا قسموا وصاروا فى ملك مسلم، أو اشتراهم قوم بينهم فاشتركوا فيهم، أو في واحد منهم ثم مات، صلي عليه وإن كان فى بلاد العدو وكان معه أبواه؛ لأن المسلم أولى به من أبويه، ولأن أحدهم لو أعتق نصيبه منه، كلف خلاصه من شركائه.

وقال أبو عبيد: وقال أهل العراق: وإن كان مغه أبواه أو أحدهما حين سبى فهو على دينه، ولا يجزيء فى الرقبة المؤمنة، وإن لم يكن معه واحد منهما، فهو مسلم ويجزيء؛ قال: وأما قول مالك: فإنهم يختلفون عنه فيه، قال أبو عبيد: والذى يختار من هذا قول الأوزاعى، لأن دين سيده أحق به من أبويه، والإسلام يعلو ولا يعلى عليه؛ ولما لم يكن على دين أبويه إذا كانا ميتين أو غائبين، فكذلك إذا كانا حيين مقيمين.

وقال الميمون بن عبد الملك بن عبد الحميد من ولد ميمون بن مهران: سألت أحمد بن حنبل عن الصغير يخرج من أرض الروم ليس معه أبواه، قال: إذا مات صلى عليه المسلمون؛ قلت: يكره على الاسلام ؟ قال: من يليه إلا هم، حكمه حكمهم ؛ [ فإن ][1] كان معه أبواه أو أحدهما، لم يكره وهو على

(١) كذا فى ( ب ) ووقع فى المطبوع:[ قال ] .

دينهما: واحتج بحديث النبى ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه » قلت: وان كان مع إحدهما ؟ قال: وإن كان مع أحدهما، قلت: فيفدى الصغير إذا لم يكن معه أبواه؟ قال: لا ولا ينبغى، الا أن يكون معه أبواه؛ فذكرت له حديث عمر بن عبد العزيز أنه فادى بصغير وقال: نرده اليهم صغيرا ويرده الله إلينا كبيرا فنضرب عنقه. فقال أحمد: هذا لا شك كان معه أبواه أو أحدهما، وتعجب أبو عبد الله من أهل الثغور.

قال : إذا أخذوا الصغير ومعه أبواه، كان حكمه عندهم حكم الإسلام، ولم يلتفتوا إلى أبويه، قلت: فأى شيء تقول أنت؟ فقال: أى شيء أقول فيها، ثم احتج بظاهر قول النبى ﷺ فأبواه يهودانه وينصرانه، قال: فظاهر هذا أن حكم الصغير حكم أبويه، فقلت لأحمد: الغلام النصرانى، إذا أسلم أحد أبويه؟ فقال: هو مع المسلم منهما سواء كان أماً أو أباً، حكمه حكم المسلم منهما.

وكان أبو ثور يقول : إذا سبى مع أبويه أو أحدهما أو وحده ثم مات قبل أن يختار الإسلام. لم يصل عليه.

**قال أبو عمر** : هذا نفس مذهب مالك، والحجة فى ذلك له ولمن ذهب مذهبه أن الطفل على أصل ما كان عليه مع أبويه حتى يعبر عنه لسانه، كماروى عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن سعيد بن أبى [ سعيد ][1]، عن أبى هريرة، أن النبى ﷺ قال: « كل مولود يولد على الفطره حتى يعرب عنه لسانه، وأبواه يهودانه ، وينصرانه » .

❊ ❊ ❊

(١) كذا فى ( ب )، ( هـ ) ووقع فى المطبوع [ سعد ] وهو خطأ وهو سعيد بن أبى سعيد المقبرى .

(١٤٦/١٨) **٩ - مالك، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتنى مكانه »**[(١)].

**قال أبو عمر** : قد ظن بعض الناس أن هذا الحديث معارض لنهيه ﷺ عن تمنى الموت بقوله عليه السلام: **« لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به »** قال: وفى هذا الحديث إباحة تمنى الموت، وليس كما ظن، وإنما هذا خبر أن ذلك سيكون لشدة ما ينزل بالناس من فساد الحال فى الدين وضعفه وخوف ذهابه، لا لضر ينزل بالمؤمن فى جسمه.

وأما قوله ﷺ: **« لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتنى مكانه »**، فأنما هو خبر عن تغير الزمان، وما يحدث فيه من المحن والبلاء والفتن، وقد أدركنا ذلك الزمان، كما شاء الواحد المنان، لا شريك له عصمنا الله ووفقنا وغفر لنا آمين.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أحمد بن زهير، قال حدثنا ابن الأصبهاني، قال أخبرنا شريك بن عبد الله، عن عثمان بن عمير أبى اليقظان[(٢)]، عن زاذان أبى عمر، عن عليم، قال: كنت مع عبس الغفارى على سطح له، فرأى قوماً يتحملون من الطاعون، فقال: يا طاعون، خذنى إليك ثلاثاً يقولها فقال له عليم: لم تقول هذا ؟ ألم يقول رسول الله ﷺ «لا يتمنى أحدكم الموت، فإنه عند انقطاع عمله، ولا يرد فيستعتب؟ فقال عبس: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: بادروا بالموت ستا: إمرة السفهاء، وكثرة الشرط، وبيع الحكم، واستخفافاً بالدم، وقطيعة الرحم، [ونشوا][(٣)] يتخذون القرآن مزامير، يقدمون الرجل ليغنيهم بالقرآن، وإن كان

---

(١) أخرجه البخاري (١٣/ ٨٠) ومسلم (١٨/ ٤٧) .

(٢) أبو اليقظان ضعيف مدلس .

(٣) كذا فى المطبوع وفى ( هـ ) أما فى ( حـ ): وقرا .

أقلهم فقهاً » ، وهذا حديث مشهور روى عن عبس الغفارى من طرق، قد ذكرناها فى كتاب البيان عن تلاوة القرآن، والحمد لله.

وفى قول رسول الله ﷺ: « اللهم إذا أردت بالناس فتنة فاقبضنى إليك غير مفتون » ما يوضح لك معنى هذا الحديث، ومثل هذا قول عمر: اللهم قد ضعفت قوتى وكبرت سنى، وانتشرت رعيتي، فاقبضنى إليك غير مضيع ولا مفرط. فما جاوز ذلك الشهر حتى قبض. رحمة الله عليه. وقد ذكرنا هذين الخبرين، فى باب يحيى بن سعيد، وقد روى شعبة عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت أبا الزعراء يحدث عن عبد الله. قال: ليأتين عليكم زمان يأتي الرجل القبر فيقول: يا ليتنى مكان هذا، ليس به حب الله. ولكن من شدة ما يرى من البلاء.

حدثنا خلف بن القاسم، حدثنا أحمد بن صالح بن عمر المقريء، حدثنا أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله المنادي، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا عبد الرحمن بن يونس أبو يونس الجعدي، حدثنا عمر بن أبان آخو عبد العزيز بن أبان، عن سفيان، عن رجل، عن عمر بن عبد العزيز، أنه مر على أهل مجلس فقال: [ ادعوا ][(١)] الله لى بالموت، قال: فدعوا له، فما مكث إلا أياماً حتى مات.

حدثنا خلف بن القاسم، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا أحمد بن جعفر بن عبيد الله، حدثنا العباس بن محمد الدورى املاء، حدثنا أبو عبيد القاسم بن سلام، حدثنا أحمد بن كثير الطرسوسى، حدثنا حماد بن سلمة، قال: كان سفيان الثورى عندنا بالبصرة، فكان كثيراً ما يقول: ليتنى قد مت، ليتنى قد استرحت، ليتنى فى قبرى، فقال له [ حماد ][(٢)] بن سلمة: يا أبا عبد الله، ماكثرة تمنيك هذا الموت؟ والله لقد آتاك الله القرآن والعلم، فقال له سفيان: يا

---

(١) كذا في: ( حـ )، ( هـ ) ووقع فى المطبوع: [ دعوا ].

(٢) كذا في: ( حـ )، ( هـ ) ووقع فى المطبوع: [ خالد ] وهو خطأ وحماد بن سلمة يكنى بـ أبي سلمة مثل خالد بن سلمة لكن حماد هو الذى من طبقة ابن عيينة هو الذي حدث عنه هنا.

أبا سلمة، وما تدرى لعلى أدخل فى بدعة، لعلى أدخل فيما لا يحل لى، لعلى أدخل فى فتنة، أكون قد مت وسبقت هذا.

وقال يحيى بن يمان : سمعت سفيان يقول: قد كنت أشتهي أن أمرض وأموت، فأما اليوم، فليتنى مت فجأة، لأنى أخاف أن أتحول عما أنا عليه، من يأمن البلاء بعد خليل الرحمن، وهو يقول ﴿ واجنبنى وبني أن نعبد الأصنام ﴾ .

وقال يحيى بن يمان عن سفيان، لما جاء البشير يعقوب قال له: على أى دين تركت يوسف؟ قال: على الإسلام قال: الآن تمت النعمة .

وفى هذا الحديث أيضاً من العلم إباحة الخبر بما يأتي بعد وبما يكون، وهذا غير جائز على القطع إلا لمن أظهره الله على غيبه ممن ارتضى من رسله، وبالله العصمة والتوفيق .

أنشدنا غير واحد لمنصور الفقيه رحمه الله : -

قد غلب العى على الغى وأصبح الناس كلا شيء

وأصبح الميت فى قبره أحسن أحوالاً من الحي

* * *

(٦١/١٣) **١٠ - مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث: أن رسول الله ﷺ مر عليه بجنازة فقال: مستريح ومستراح منه، فقالوا: يا رسول الله، ما المستريح وما المستراح منه؟ قال: العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب.**[1]

قال أبو عمر: هكذا هو فى جميع الموطآت بهذا الإسناد، ولا خلاف فيه عن مالك، وأخطأ فيه على مالك سويد بن سعيد، فرواه عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن معبد بن كعب، عن أبيه، وليس بشيء.

ورواه وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن مليح الديلي قال: كنا فى جنازة رجل من جهيلة، ومعنا معبد بن كعب السلمي، قال معبد بن كعب: سمعت أبا قتادة يقول: مر على النبي ﷺ، بجنازة ـ فذكر الحديث سواء إلى آخره،

وذكره ابن أبى شيبة، عن عبيد الله بن موسى، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة، عن وهب بن كيسان، ورواه محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب، فلا أدرى سمعه منه أم لا؟

حدثنا سعيد بن نصر، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا يزيد بن معاوية، عن محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب عن أبي قتادة ـ وحدثنا عبيد بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن مسرور، قال: حدثنا عيسى بن مسكين، قال: حدثنا محمد بن سنجر، قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة الأنصاري، قال: «بينما نحن مع رسول الله ﷺ، جلوسا أتاه آت فقال: يا رسول الله: مات فلان بن

---

(١) أخرجه البخاري (١١/٣٦٩) ومسلم (٧/٢٨) .

فلان، فقال: **عبد الله دعي فأجاب، مستريح ومستراح منه**، فقلنا يا رسول الله مستريح مماذا؟ قال: **عبد الله الرجل المؤمن استراح من الدنيا ونصبها وهموها وأحزانها، وأفضى إلى رحمة الله**، قلنا: ومستراح منه ماذا؟ قال: **الرجل السوء** - في حديث ابن أبي شيبة - قال: **الرجل السوء يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب»** .

وهذا حديث ليس فيه معنى يشكل والحمد لله.



(٢١/ ٢٢٣) **١١ - مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله ، أنه قال : قال رسول الله ﷺ : لما مات عثمان بن مظعون ومر بجنازته : ذهبت ولم تلبس منها بشيء .**

**قال أبو عمر:** هكذا هو فى الموطأ عند جماعة الرواة مرسلاً مقطوعاً، لم يختلفوا فى ذلك عن مالك، وقد رويناه متصلا مسندا من وجه صالح حسن.

أخبرنا سعيد بن عثمان، قال أخبرنا أحمد بن دحيم بن خليل، قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى، قال حدثنا محمد بن عبد الوهاب، قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: « **لما مات عثمان بن مظعون ، كشف النبي ﷺ الثوب عن وجهه ، وقبل بين عينيه ، وبكى بكاء طويلا ، فلما رفع على السرير ، قال : طوبى لك يا عثمان ، لم تلبسك الدنيا ولم تلبسها** ».

**قال أبو عمر** : روى الثورى عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة، قالت: « **رأيت رسول الله ﷺ يقبل عثمان بن مظعون وهو ميت حتى رأيت دموعه تسيل على خده** ». وروى الثورى أيضا عن موسى بن أبى عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس وعائشة أن أبا بكر قبل النبى ﷺ وهو ميت.

وأما قوله : ذهبت ولم تلبس منها بشيء، فكان عثمان بن مظعون أحد الفضلاء العباد الزاهدين فى الدنيا من أصحاب النبى ﷺ المتبتلين منهم، وقد كان هو وعلى بن أبى طالب هما أن يترهبا ويتركا النساء، ويقبلا على العبادة، ويحرما طيب الطعام على أنفسهما، فنزلت : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا، لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم** ﴾.

ذكر معمر وغيره عن قتادة فى هذه الآية قال: نزلت فى على بن أبى طالب، وعثمان بن مظعون، أرادوا أن يقلوا من الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا.

وذكر أبن جريج عن مجاهد. قال: أراد رجال منهم: عثمان بن مظعون، وعبد الله بن عمر أن يتبتلوا أو يخصوا أنفسهم، ويلبسوا المسوح، فنزلت هذه الآية إلى قوله: ﴿ واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون ﴾ قال ابن جريج: وقال عكرمة: إن على بن أبى طالب، وعثمان بن مظعون، وابن مسعود، والمقداد بن عمرو، وسالما مولى أبى حذيفة تبتلوا وجلسوا فى البيوت، واعتزلوا النساء، ولبسوا المسوح، وحرموا طيبات الطعام واللباس، وهموا بالاخصاء، وأدمنوا القيام بالليل وصيام النهار، فنزلت: ﴿ يا أيها الذين آمنوا، لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾ يعنى: النساء والطعام واللباس.

وقال محمد بن المنكدر: قال رسول الله ﷺ « إن الله أبدلنا الرهبانية الجهاد والتكبير على كل شرف من الأرض »، وذكر سنيد: حدثنا [معتمر][1] بن سليمان، عن إسحاق بن سويد، عن أبى فاختة مولى جعدة بن هبيرة، قال: كان عثمان بن مظعون يريد أن ينظر هل يستطيع السياحة، وكانوا يعدون السياحة صيام النهار وقيام الليل، ففعل ذلك حتى تركت المرأة الطيب والمعصفر والخضاب والكحل، فدخلت على بعض أمهات المؤمنين ورأتها عائشة فقالت: ما لي أراك كأنك مغيبة، فقالت: إنى مشهدة كالمغيبة، فعرفت ما عنت، فجاءت النبي ﷺ فقالت يا نبي الله، إن امرأة عثمان دخلت علي، فلم أر بها كحلا ولا طيبا، ولا صفرة ولا خضابا، فقلت مالي أراك كأنك مغيبة، فقالت: إني مشهدة كالمغيبة، فعرفت ماعنت، فأرسل إلى عثمان فقال: يا عثمان: أتؤمن بما نؤمن؟ قال: نعم بأبي أنت وأمي، قال: إن كنت تؤمن بما نؤمن فأسوة لك بنا، وأسوة ما لدينا.

قال إسحاق بن سويد: فأتيت خراسان فصادفت يحيى بن معمر يحدث القوم بهذا الحديث لم يدع منه حرفا، غير أنه قال فى آخر حديثه: « إن كنت تؤمن بما نؤمن، فاصنع كما نصنع، قال ذلك مرتين ».

---

(١) كذا في: ( د )، ( حـ ) ووقع فى المطبوع: [ معمر ] وهو خطأ انظر ترجمة معتمر في تهذيب الكمال.

**حدثنا** أحمد بن قاسم، وأحمد بن محمد، وسعيد بن نصر، قالوا: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا محمد بن إسماعيل، قال حدثنا نعيم بن حماد، قال حدثنا ابن المبارك، قال أخبرنا رشدين بن سعد، قال حدثنى ابن أنعم، عن سعد ابن مسعود، أن عثمان بن مظعون أتى النبى ﷺ فقال : « **ائذن لى فى الاختصاء، فقال رسول الله ﷺ ليس منا من اختصى [ ولا خصا ]**[1]**، إن خصا ؟ أمتى الصيام ، قال :يا رسول الله ، إئذن لنا فى السياحة ، قال : إن سياحة أمتي الجهاد فى سبيل الله ، قال : يا رسول الله ، إئذن لنا فى الترهب ، قال : إن ترهب أمتي الجلوس فى المسجد انتظار الصلاة** » .

**أخبرنا** محمد بن إبراهيم بن سعد قراءة منى عليه أن أحمد بن مطرف حدثهم، قال حدثنا سعيد بن عثمان، قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلى، قال حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهرى، عن خارجة بن زيد، قال: «لما قدم النبى ﷺ المدينة ، استهم المسلمون المنازل ، فطار سهم عثمان على امرأة منهم يقال لها أم العلاء فلما حضرته الوفاة ، قالت : شهادتى عليك أبا السائب : أن الله قد أكرمك ، قال لها رسول الله ﷺ : **أنا رسول الله ، ما أدرى ما يفعل بي ولا به ، و لكن قد أتاه اليقين ، فنحن نرجو له الخير** ، فشق ذلك على المسلمين مشقة شديدة ، وقالوا: عثمان فى فضله وصلاحه يقال له هذا؟ فلما دفن رسول الله ﷺ بعض أهله ، قال : رد علي سلفنا عثمان بن مظعون ، فقالوا سلف رسول الله ﷺ : السلف الصالح ، قالت أم العلاء : لا أزكي بعده أحداً أبداً» .

**قال أبو عمر** : اختلف العلماء فى معنى قول الله عز وجل: ﴿ **وما أدرى ما يفعل بي ولا بكم** ﴾ فقال منهم قائلون: ذلك فى الدنيا وأحكامها نحو الاختبار بالجهاد والفرائض من الحدود والقصاص وغير ذلك، وقالوا: لا يجوز غير هذا التأويل، لأن الله قد أعلمه ما يفعل به وبالمؤمنين، وما يفعل بالمشركين بقوله: ﴿ **إن الأبرار لفي نعيم ، وإن الفجار لفي جحيم** ﴾ وقوله: ﴿ **إنه من**

---

(١) زيادة من ( د )، ( حـ ) .

يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار﴾. وقوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾. وقوله: ﴿ إني على بينة من ربي وكذبتم به ﴾.

وروى وكيع عن أبي بكر الهذلي عن الحسن في قوله: ﴿وما أدري ما يفعل بي ولا بكم﴾ قال: في الدنيا.

وقال آخرون: بل ذلك على وجهه في أمر الدنيا وفي ذنوبه وما يختم له من عمله، حتى نزلت: ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ ففرح رسول الله ﷺ وقال: « هي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس »، وهذا معنى تفسير قتادة والضحاك والكلبي، وروى مثله يزيد بن إبراهيم التستري عن الحسن.

* * *

(٢٠/ ١١٠) **١٢ - مالك، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، أنها قالت: سمعت عائشة تقول: قام رسول الله ﷺ ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج، قالت: فأمرت جاريتي بريرة أن تتبعه، فتبعته حتى إذا جاء البقيع، وقف في أدناه ما شاء الله أن يقف، ثم انصرف فسبقته بريرة فأخبرتني، فلم أذكر له شيئاً حتى أصبح، ثم ذكرت ذلك له فقال: إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم**(١).

**قال أبو عمر**: يحتمل أن تكون الصلاة ههنا الدعاء، ويحتمل أن تكون كالصلاة على الموتى وذلك خصوص له. والله أعلم، لأن صلاته على من صلى عليه رحمة، فكأنه أمر أن يستغفر لهم كما قيل له: ﴿**واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات**﴾. وأما قوله أني بعثت إلى أهل البقيع ومسيره إليهم، فلا يدرى لمثل هذا علة والله أعلم وقد يحتمل أن يكون ليعمهم بالصلاة منه عليهم، لأنه ربما دفن منهم من لم يصل عليه كالمسكينة ومثلها ممن دفن ليلا ولم يشعر به، ليكون مساويا بينهم في صلاته عليهم، ولا يؤثر بعضهم بذلك، ليتم عدله فيهم.

**وقد روى** أبو مويهبة مولى رسول الله ﷺ عن النبي ﷺ في هذه القصة حديثا حسنا يدل على أن ذلك كان منه عليه السلام حين خيره الله بين الدنيا والآخرة، ونعيت إليه نفسه، فاختار ما عنده ﷺ.

**قرأت** على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ حدثهم، قال: حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، قال حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، قال حدثني عبد الله بن عمر بن علي العبلي، عن عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاصي، عن عبد الله بن عمرو، قال أخبرني أبو مويهبة مولى للنبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا أبا مويهبة، إني قد أمرت أن أستغفر لأهل البقيع**، فاستغفر لهم، ثم انصرف فأقبل علي فقال: يا أبا

(١) أخرجه النسائي (٤/ ٩٣) وفيه جهاله حال أم علقمة وقد أخرج مسلم (٧/ ٥٩) نحوه مطولاً.

**مويهبة، إن الله قد خيرنى فى مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها، ثم الجنة، أو لقاء ربى»**، فاخترت لقاء ربي، فأصبح رسول الله ﷺ من تلك الليلة، فبدأه وجعه الذى مات منه ﷺ.

**وأخبرنا** عبد الله بن محمد بن أسد، قال حدثنا أحمد بن محمد المكى، قال حدثنا على بن عبد العزيز، قال حدثنا القعنبى، قال قرأت على مالك. عن أبى النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبى سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال: **« إن عبداً خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء، وبين ماعنده. فاختار ما عنده »**، فبكى أبو بكر، قال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا يا رسول الله، قال: فعجبنا له، وقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خير، وهو يقول: فديناك بآبائنا وأمهاتنا، فكان رسول الله ﷺ: هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا به، فقال رسول الله ﷺ: **« إن أمن الناس علي فى صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذا خليلاً، لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة فى الإسلام، لا يبقين فى المسجد خوخة إلا خوخة أبى بكر »**[1]، وهذا الحديث ليس عند يحيى عن مالك، وهو عند القعنبى فى الزيادات.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٧/ ١٥) ومسلم (١٥/ ٢١٥).

(١٦/ ١٣١) **١٣- مالك، عن نافع، أن أبا هريرة قال: أسرعوا بجنائزكم، فإنما هو خير تقدمونه إليه، أو شر تطرحونه عن رقابكم.**[(١)]

**قال أبو عمر**: هكذا روى هذا الحديث جمهور رواة الموطأ موقوفا على أبى هريرة، ورواه الوليد بن مسلم، عن مالك، عن نافع، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ لم يتابع على ذلك عن مالك، ولكنه مرفوع من غير رواية مالك من حديث نافع، عن أبى هريرة من طرق ثابتة، وهو محفوظ أيضا من حديث الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة، مرفوعًا.

فأما جديث نافع، فحدثناه عبد الوارث بن سفيان، ويعيش بن سعيد، قالا: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا أحمد بن [ محمد ][(٢)] القاضى البرتى، قال حدثنا أبو معمر، قال حدثنا عبد الوارث، قال حدثنا أيوب، عن نافع مولى ابن عمر، عن أبى هريرة، أن النبى ﷺ قال: « **أسرعوا بجنائزكم، إن يكن خيراً عجلتموه إليه، وان يكن غير ذلك قذفتموه عن أعناقكم** ».

**وروى** [ عن ][(٣)] الأوزاعى، عن نافع، عن أبى هريرة، عن النبى عليه السلام، مرفوعا، ولا [ يصح ][(٤)] سماع للأوزاعى من نافع، كذلك قال أبو زرعة، وقال: حدثنا إسحاق بن الخطمى، قال حدثنا عمرو بن أبى سلمة، قال: قلت للأوزاعى: يا أبا عمرو: نافع، أو عن رجل، عن نافع؟ قال: رجل، عن نافع، قلت، فعمرو بن شعيب، أو رجل، عن عمرو بن شعيب؟ قال: عمرو بن شعيب، قلت: فالحسن، أو رجل، عن الحسن؟ قال: رجل، عن الحسن.

وأما حديث الزهرى، فحدثناه سعيد بن نصر، وعبد الوارث بن سفيان،

---

(١) أخرجه مرفوعًا البخاري (٣/ ٢٦٨) ومسلم (٧/ ١٧).

(٢) زيادة من ( و ).

(٣) زيادة من ( و ).

(٤) زيادة من ( و ).

حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا ابن وضاح، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة[١]، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن سعيد، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: « **أسرعوا بالجنازة، فإن تكن صالحة، فخير تقدمونها إليه، وإن تكن غير ذلك، فشر تضعونه عن رقابكم** ».

**قال أبو عمر**: تأول قوم فى هذا الحديث تعجيل الدفن لا المشى، وليس كما ظنوا، وفى قوله: شر تضعونه عن رقابكم ما يرد قولهم، مع أنه قد روى عن أبى هريرة، وهو رواية الحديث ما يغنى عن قول كل قائل.

**روى** شعبة [ عن عتيبة ][٢] بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى بكرة، أنه أسرع المشى فى جنازة عثمان بن أبى العاص، وأمرهم بذلك، وقال: لقد رأيتنا مع النبى ﷺ نرمل رملا.

**وروى** أبو [ ماجدة ][٣]، عن ابن مسعود، قال: سألنا نبينا ﷺ عن المشى مع الجنازة. فقال: « **دون الخبب، إن يكن خيراً يعجل إليه، وإن يكن غير ذلك فبعداً لأهل النار** » - وذكر الحديث.

وحديث أبى هريرة أثبت من جهة الإسناد، ومعناهما متقارب، والذى عليه جماعة العلماء فى ذلك ترك التراخى وكراهة المطيطى والعجلة أحب إليهم من الإبطاء، ويكره الإسراع الذى يشق على ضعفة من يتبعها، وقد قال إبراهيم النخعى: بطئوا بها قليلاً ولا تدبوا دبيب اليهود والنصاري.

**وروى** عن أبى سعيد الخدرى، وأبى هريرة، وجماعة من السلف، أنهم أمروا أن يسرع بهم، وهذا على ما استحبه الفقهاء، وهو أمر خفيف، إن شاء الله. وقد روى عن النبي عليه السلام ما يفسر الإسراع من حديث أبي موسى، ويوافق حديث ابن مسعود، وقول ابراهيم.

---

(١) وقع فى المطبوع هنا: حدثنا سفيان بن أبي شيبة وهو خطأ ظاهر ليس في (و) .

(٢) كذا فى ( و ) ووقع فى المطبوع: وعيينة .

(٣) كذا فى ( و ) ووقع فى المطبوع: ماجد وهو خطأ أنظر ترجمته في التهذيب .

**حدثنا** يعيش بن [ سعيد ][١]، وعبد الوارث بن سفيان، قالا حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا أحمد بن محمد البرتى، قال حدثنا أبو معمر، قال حدثنا عبد الوارث، قال حدثنا ليث، عن أبى بردة، عن أبى موسى، أن النبى ﷺ أبصر جنازة يسرع بها وهى تمخض كما يمخض الزق، قال: فقال: « **عليكم بالقصد فى جنائزكم إذا مشيتم** » .

**وحدثنا** عبد الوارث بن سفيان، حدثنا قاسم، حدثنا بكر بن حماد، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن ليث باسناده ومعناه.

**وحدثنا** سعيد بن نصر، قال حدثنا قاسم بن أصبغ، قال حدثنا عبد الله بن روح المدائنى، قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، قال أخبرنا شعبة، عن ليث بن أبى سليم، عن أبى بردة، عن أبى موسى، أنهم كانوا مع النبى ﷺ فى جنازة، فكأنهم أسرعوا فى السير، فقال النبى ﷺ: « **عليكم بالسكينة** »[٢] .

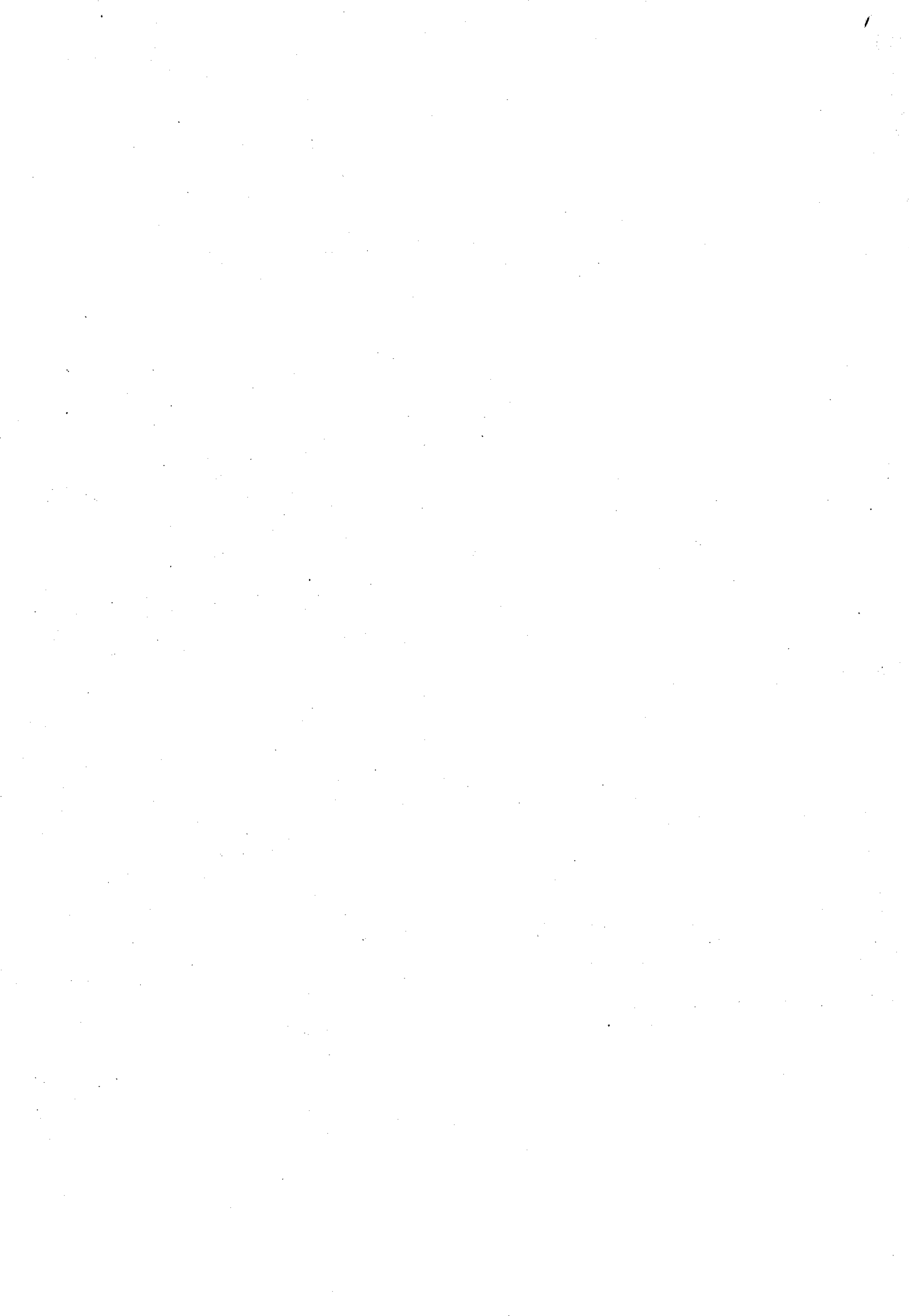
وهذه الآثار توضح لك معنى الاسراع، وأنه على حسبما يطاق، وما لا يضر بالمتبع الماشى معها. وبالله التوفيق .

* * * * *

---

(١) كذا فى (و) ووقع فى المطبوع: عبد الله وهو خطأ وهو يعيش بن سعيد محمد الوراق.

(٢) في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف جداً.





# الفهرس الموضوعى



# فهرس الجزء السادس

الموضوع رقم الصفحة

## كتاب القرآن

### ١- باب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن



### ٢- باب ما جاء في القرآن

## ٣- باب ما جاء في سجود القرآن



## ٤- باب ما جاء في قراءة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، و﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾

## ٥- باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى



## ٦- باب ما جاء في الدعاء

## ٧- باب العمل في الدعاء



# كتاب الجنائز

## ١- باب غسل الميت



## ٢- باب ما جاء في كفن الميت

## ٣- باب المشي أمام الجنازة



## ٤- باب النهي عن أن تتبع الجنازة بنار



## ٥- باب التكبير على الجنائز

## ٩- باب النهي عن البكاء على الميت



## ١٠- باب الحسبة في المصيبة



## ١١- باب جامع الحسبة في المصيبة



## ١٢- باب ما جاء في الاختفاء

## ١٣- باب جامع الجنائز

* * *